# النَّهَجُ المُبِينْ

لشرح الأصول العشرين





# النَّهَجُ المُبِينْ

## لشرح الأصول العشرين

شَرح

أ . د . عبدالله قاسم الوشلي



الطبعة الثانية

١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م



صف وإخراج فني: مثنى الوشلي



امه

## ۞ الأصل الأول :

### شمولية الإسلام وإحكام نظامه :

الإسلام نظام شامل يتناول مظاهر الحياة جميعاً :

فهو : دولة ووطن: أو حكومة وأمة.

وهو : خلق وقوة: أو رحمة وعدالة.

وهو : ثقافة وقانون: أو علم وقضاء.

وهو : مادة وثروة: أو كسب وغنى.

وهو : جهاد ودعوة: أو جيش وفكرة.

كما هو : عقيدة صادقة وعبادة صحيحة سواء بسواء.



## بين يدي هذا الأصل :

١- هذا الأصل: كان أوائل المسلمين لا يحتاجون إليه، لأنهم كانوا يعتقدون أن إسلامهم شمل كل شيء. ويفهمونه على هذا الأساس بفطرتهم السليمة وسليقتهم العادية، ولغتهم الفصيحة، وتلقيهم لنصوص الإسلام مشافهة ممن نزلت عليه، حتى قال خليفتهم الأول أبو بكر الصديق ﷺ : (لو ضاع مني عقال بعير لوجدته في كتاب الله)(١).

وكانوا يحرصون على تطبيق الإسلام كلية، دون أن يكونوا لهم الخيار فيه ولا في بعض أجزائه، وكانوا يحذرون من الدخول في نطاق معنى قوله تعالى: **﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلاَّ خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾** البقرة: ٨٥.

وإنما احتاج إليه المسلمون فيما بعد، لتأثر فطرتهم، وتغير سليقتهم، ولما أصاب إيمانهم من دخن، وتصوراتهم من غبش، وفهمهم من تشويش، وبسبب العلوم الأعجمية الدخيلة عليهم من البلدان المفتوحة، والاختلاط بأهلها والتأثر بثقافاتها.

٢- بهذا الأصل تتهاوى الفهوم المغلوطة والمتجنية على الإسلام ممن يجهلون من أبناء المسلمين، بغير قصد، أو بقصد مجاراة لأعداء الإسلام، أو ممن أعلن العداء للإسلام، وابتغى التشكيك فيه والتنفير منه، وحاربه فكراً وواقعاً ووجوداً، وظن أنه مطفئ نور الله، وما درى أن الله متم نوره ولو كره الكافرون.

---

(١) : انظر الإتقان في علوم القرآن للسيوطي ٤/٣٠-٣١.



٣- إن فهوماً مغلوطة، أو قاصرة شاعت في الأمة المسلمة حول شمولية الإسلام لمظاهر الحياة جميعاً، وأرادت أن تحصره على الناحية الروحية والشعائرية ظلماً وعدواناً، مع أن هذه الفهوم تتعارض تماماً مع ما دعا إليه الإسلام وشرع ونظم، وصيغت تلك الفهوم في قوالب زخرف القول غروراً،
فانطلت على بعض السذج من بعض المسلمين وجهلتهم، فتلقفوها كما تتلقف الببغاء الكلام بغير وعي فتردده، وأصبح المسلمون في حاجة إلى تعرية تلك الشبهات والأضاليل وإلى بيان وتوضيح حقيقة الإسلام وما حوى من مبادئ وتشريع في كل جوانب الحياة.

لذلك صاغ الإمام الشهيد حسن البنا رحمه الله هذه المعاني في هذه العبارات لتكون أصلاً لفهم هذا الشمول، فكانت تصحيحاً لفهوم الكثيرين من الدستورين، والقانونين، والسياسيين، والاجتماعيين، والاقتصاديين، كما هو تصحيح لفهوم العامة والخاصة على السوء، ولذلك كان هذا الأصل ضرورياً لا بد منه، الذي يضع النقاط على الحروف على مختلف جوانب الحياة التشريعية التي تسلمها الإسلام بتشريعه الذي لم يكن قاصراً على جوانب الاعتقاد والعبادة والاختلاف، وإنما شمل بتشريعه الدنيا والآخرة. وهذا ما سيكشف عنه التوضيح والبيان.



## **التوضيح والبيان** :

(**الإسلام**) :

بمعناه العام هو إسلام الوجه لله: أي التوجه الكامل إلى الله والخضوع والانقياد التام لأوامره سبحانه، حيث يقول الله تعالى: ﴿**وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ**﴾ النساء: ١٢٥.

ويشترط فيه أن يكون اختيارياً لا قسرياً، لأن الخضوع القسري لله سبحانه رب العالمين -أي لسنته الكونية - أمر عام لجميع المخلوقات ولا ثواب فيه ولا عقاب، قال تعالى: ﴿**أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ**﴾ آل عمران: ٨٣.

فكل مخلوق خاضع لله ولسنته في وجوده وبقائه وفنائه، والإنسان كغيره من المخلوقات في هذا الخضوع القسري.

أما الخضوع الاختياري لله رب العالمين فهذا هو جوهر الإسلام المطالب به الإنسان، وعليه يكون الثواب والعقاب، ومظهره: الانقياد التام لشرع الله بتمام القبول بلا قيد ولا شرط ولا تعقيب.

ومن ثم كان الإسلام بهذا المعنى هو الدين المرضي عند الله أوحي به إلى رسله الكرام وبلغوه إلى الناس قال تعالى: ﴿**إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الإِسْلاَمُ**﴾ آل عمران: ١٩.

وقال تعالى: ﴿**وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلاَمِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنْ الْخَاسِرِينَ**﴾ آل عمران ٨٥.

وقال تعالى: ﴿**وَمَنْ يُسْلِمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى وَإِلَى اللَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ**﴾ لقمان: ٢٢.



وقال تعالى: ﴿وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَابَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمْ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ البقرة: ١٣٢.

إلاّ أنه لما كانت الرسالات السابقة للرسالة الخاتمة خاصة بعشائر وأقوام كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلاَّ بِلِسَانِ قَوْمِهِ﴾ إبراهيم: ٤. أو بأمم ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اُعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ النحل: ٣٦.

وكانت هذه الرسالات تمهيداً وتدريباً وتدريجاً لهم حتى يتم استعداد البشر إلى قبول دين عام يهيمن على ما سبقه من رسالات، باكتمال أصوله وفروعه، يختم به الرسالات ويكمل به الدين وهو الدين الذي صار اسم الإسلام علماً عليه وهو الدين الذي جاء به محمد ﷺ الدين العام للبشر وهو الذي سماه الله بهذا الاسم وصفه في قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ المائدة: ٣. وهو الذي سمى الله من التزمه بالمسلمين قال تعالى: ﴿هُوَ سَمَّاكُمْ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ﴾ الحج: ٧٨.

ويقابل الإسلام الجاهلية. فما من جزء من الإسلام إلا ويقابله جاهلية، يؤيد هذا القول قول رسول الله ﷺ لأبي ذر عندما تصرف في قضية تصرفاً غير إسلامي: «**إنك امرأٌ فيك جاهلية**»[١]. وقال تعالى: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ الأحزاب: ٣٣. فالستر إسلام وما قابله جاهلية، وقول عمر: (إنما تنقض عرى الإسلام عروة عروة إذا نشأ فيكم من لا يعرف الجاهلية)[٢].

هذا الإسلام المعروف بما وصف وذكر، هو الموصوف بكونه:

---

(١) : أخرجه البخاري: ١٤/١.

(٢) : الإسلام – سعيد حوى : ١٤/١ .

(**نظام**) :

والنظام في اللغة: ما نظمت فيه الشيء من خيط وغيره. وكل شعبة منه. وأصله نظام، ونظام كل أمر ملاكه، والجمع أنظمه، وأناظيم، ونُظَم.

ويأتي النظام بمعنى الهَدْيَة والسيرة، يقال ليس لأمرهم نظام أي ليس له هدى ولا استقامة، وما زال على نظام واحد أي عادة[1] فمعنى هذه الكلمة اللغوية عندما وصف بها الإسلام تشعر بانتظام العقيدة، والعبادة، والأخلاق، والتشريع، في سلك واحد يربطها به الإسلام نفسه، كما تشعر بالتفاعل بين هذه الأقسام في الإسلام.

وواقع الإسلام نظرياً وعملياً يدل على ذلك دلالة لا يشك فيها إلاّ معاند أو مكابر، أو من لا يفهم الإسلام فهماً حقيقياً كما أنزل وطبق واقعاً في حياة الأمة الإسلامية أربعة عشر قرناً، ولا يزال حجة قائمة على الخلق بمصادره المحفوظة – كتاب الله وسنة رسوله ﷺ – وتاريخ الأمة المسلمة الصحيح.

نجد ذلك ماثلاً في شعائره التعبدية القائمة على النظام، التي متى اختل نظامها لا تكون صحيحة ولا مقبولة عند الله، وعلى سبيل المثال الصلاة وخاصة صلاة الجماعة، نجد أنها أقيمت على أسس نظامية منقطعة النظير، فالإمام، ورص الصفوف، وتلاصق أفرادها ببعضهم، وعدم السماح بالتقدم أو التأخر عن الإمام، والمتابعة للإمام في أحواله وحركاته وسائر أفعاله، أكبر دليل على ذلك، ولقد علم الرسول ﷺ أصحابه عملياً هذه الصلاة بهذا النظام، وقال لهم بعد الانتهاء : «**صلوا**

---

(١) : انظر لسان العرب: ٥٧٨/١٢ مادة نظم.

**كما رأيتموني أصلي»**[١]. وقال لهم: «**إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا كبر فكبروا وإذا ركع فاركعوا...**» الحديث [٢].

ونجد هذا النظام ملازماً لكل العبادات والشعائر: نجده في الصوم، فالمسلمون جميعاً يصومون في زمن واحد وهو ثبوت هلال رمضان أو إكمال عدة شعبان: «**صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته**» ويفطرون في وقت واحد وهو عند غروب الشمس، ويقلعون عن الطعام والشراب في وقت واحد وهو طلوع الفجر.

وينهون صيامهم جميعاً في وقت واحد وهو ثبوت هلال شوال أو إكمال عدة رمضان. والزكاة قائمة على نظام وهو في تحديد المال الذي تجب فيه الزكاة وتحديد المقدار الذي يؤخذ منه وتحديد الذين يستحقون الأخذ من الزكاة بنظام محكم ودقيق.

والحج قائم أداؤه على نظام دقيق يتمثل: في تحديد الزمن الذي تقام فيه فريضة الحج، وتحديد البداية والنهاية لذلك، وتحديد المكان الذي يتلبس فيه بهذه الفريضة، وتحديد الأعمال المطلوبة فيه إلى غير ذلك.

وفي الشؤون الاجتماعية: أيضاً النظام في الإسلام وضع لها ما ينظمها ابتداءً من أول وحدة صغرى وهي الأسرة المكونة من الرجل والمرآة، إلى أكبر وحدة فيها وهي الأمة الممثلة في الخلافة.

فالأسرة قائمة على أساس نظامي بديع فريد، فالرجل صاحب القوامة، والمرأة مطلوب منها الطاعة، ويتوسع النظام بتوسع الأسرة من الذرية بحقوق الأبوين

---

(١) : صحيح البخاري: ١٦٢/١.

(٢) : صحيح البخاري: ١٨٧/١.

والطاعة لهما، ثم تتوسع دائرته في الأقارب (ذوي الأرحام) ثم الجيران، ثم المؤمنين جميعاً ثم بني الإنسان كلهم.

وينتقل النظام إلى حقل الخلافة وولاية الأمر «**اسمعوا وأطيعوا وإن ولي عليكم عبد حبشي**»[١].

وأما في النواحي العسكرية والجهادية: فقد عجزت الأنظمة القديمة والحديثة أن تأتي بمثل نظامه. ولقد سطر القرآن الكريم ذلك في آية واحدة في قوله تعالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَأَنَّهُمْ بُنْيَانٌ مَرْصُوصٌ**﴾ الصف: ٤.

ومن خصائص الإسلام أنه يربط الالتزام بالنظام بصدق الإيمان والالتزام به قال تعالى: ﴿**إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولَئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ... الآية**﴾. النور: ٦٢.

ويهدف نظام الإسلام من ذلك كله إلى تهيئة إنسان ومجتمع مصوغين صياغة حسنة ربانية، قال تعالى: ﴿**صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ**﴾ البقرة: ١٣٨.

وإلى إنشاء حضارة تحدد علاقتها بكل وضوح مع عالم الغيب من جهة ومع البيئة الإنسانية من جهة أخرى، أي مع الله والغيب أولاً. ومع الإنسان وإخوانه ثانياً، ومع الكون الذي يعيش فيه ثالثاً[٢].

وكما أن الإسلام موصوف بأنه (**نظام**) فهو موصوف بكونه:

(**شامل**) :

---

(١) : صحيح البخاري: ٧٨/٩.

(٢) : شرح الأصول العشرين – عبد الحكيم خيال: ٥١.

والشمول في اللغة: يعني الإحاطة بالشيء. والإسلام إحاطة بكل شيء بياناً وتفصيلاً قال تعالى: ﴿**وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ**﴾ النحل: ٨٩. وقال تعالى: ﴿**مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ**﴾ يوسف: ١١١. وقال تعالى: ﴿**مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ**﴾ الأنعام: ٣٨.

"إن من تأمل هذه النصوص أدرك أنه ما من قضية من قضايا المكلفين إلا ولله فيها حكم، سواء كانت من العقائد أو من العبادات، أو من مناهج الحياة، في قضايا الدولة، أو الوطن، أو الأحلاف، أو القضاء، أو الاقتصاد، أو السياسة، أو القانون، إلى غير ذلك.

إنما كان القرآن تفصيلاً لكل شيء، إما بما تحدث عنه بشكل مباشر، أو بما أحال عليه من نصوص السنة، أو بما أحالت عليه نصوص الكتاب والسنة من اعتماد القياس أو الإجماع أو الاستصلاح أو العرف الصالح، أو بما يستخرج من ذلك كله من قواعد ضابطة، أو بما يستنبط من ذلك كله من أحكام قابلة للتنامي"(١).

والشمول خصيصة من خصائص الشريعة الإسلامية، تميزت بها عما سواها من شرائع البشر وأنظمتهم الوضعية، من شيوعية، ورأسمالية، وديمقراطية ونحوها.

وشمول الإسلام شمول استوعب الزمان والمكان والتشريع، يقول الإمام الشهيد حسن البنا رحمه الله:

**(إنها الرسالة التي امتدت طولاً حتى شملت آباد الزمان، وامتدت عرضاً حتى انتظمت آفاق الأمم، وامتدت عمقاً حتى استوعبت شؤون الدنيا والآخرة)**(٢).

---

(١) : في آفاق التعاليم – سعيد حوى: ٩٢.

(٢) : رسالة السلام في الإسلام.



قال تعالى: ﴿**إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الإِسْلاَمُ**﴾ آل عمـران: ١٩، وقال تعالى: ﴿**وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلاَمِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ**﴾ آل عمـران: ٨٥ ، وقال تعالى: ﴿**الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِينًا**﴾ المائدة: ٣.

ولتوضيح حقيقة الشمول أكثر في التشريع نذكر هذه الأمثلة التاليـة في المسائل: المدنية، والاقتصادية، والدستورية، والقانونية، ففي القضـايا المدنيـة يقول الله تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ** ﴾ المائدة: ١.

وفي المسائل المالية والاقتصادية، يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّـذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلاَ يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ** ﴾ البقرة: ٢٨٢.

وفي الأسس الدستورية يقول جل جلاله: ﴿**وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ**﴾ الشورى:٣٨.

وفي الأمور القضائية يقول عز من قائل: ﴿ **وَإِذَا حَكَمْـتُمْ بَـيْنَ النَّـاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ** ﴾ النساء: ٥٨.

وفي العقوبات الجنائية يقول القرآن: ﴿ **كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُـرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالأُنْثَى بِالأُنْثَى** ... الآية﴾ البقرة: ١٧٨.

وفي الإعداد الجهادي يقول من تنزه عن النقص واتصف بالكمـال المطلـق : ﴿**وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ** ﴾ الأنفال: ٦٠.

وفي العلاقات الدولية يقول من بيده الخلق والأمر: ﴿**لاَ يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنْ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ**﴾ الممتحنة: ٨. إلى غير ذلك من هذه القواعد والمبادئ المبينة. إمـا في كتاب كريم أو سنة مطهرة أو إجماع أو قياس. وما ذاك إلا دليل ظاهر على أن



الإسلام دين ودولة، وتأكيد جازم على شمولية مبادئ الإسلام، لترتشف الإنسانية من سلسبيلها العذب ومعانيها الصافي ما يرويها على مدى الزمان والأيام(١).

وبعد الإجمال شرع الشهيد رحمه الله في التفصيل ليبين حقيقة شمولية الإسلام في مظاهر الحياة جميعاً فقال: فهو أي الإسلام:

| | |
|---|---|
| **دولة ووطن** | **أو حكومة وأمة** |
| **وهو: خلق وقوة** | **أو رحمة وعدالة** |
| **وهو: ثقافة وقانون** | **أو علم وقضاء** |
| **وهو: مادة وثروة** | **أو كسب وغنى** |
| **وهو: جهاد ودعوة** | **أو جيش وفكرة** |

كما أنه عقيدة صادقة وعبادة صحيحة سواءً بسواء.

(**الدولة**) :

**"حسب تعريف رجال القانون الدستوري لها بأنها:**

جماعة من الناس تقيم على وجه الدوام في إقليم معين، وتقوم فيها سلطة حاكمة تتولى شؤونهم وتنظم أمورها في الداخل والخارج"(٢).

ومن خلال التعريف يتضح أن الأركان التي يتحقق فيها وجود الدولة وقيامها هي:

**أمة، ووطن، وسلطة حاكمة.**

(١) : محاضرة في الشريعة الإسلامية: عبد الله ناصح علوان.

(٢) : شرح الأصول العشرين: عبد الحكيم خيال: ٧١.

والإسلام بما يحوي من مبادئ ونظم وتشريع، وبما عايشه المسلمون واقعاً من أول يوم أعلن فيه الرسول ﷺ عن رسالته ومارس في ذلك دعوته أفاد أن هذه الأركان وبمعان أشمل مندرجة في عمومية الإسلام وشموله.

**فكونه دولة**: يعني أن فيه أحكاماً تنظم أمور الدولة وتعني بشؤونها، فليس الإسلام قاصراً على تنظيم علاقة الإنسان بربه فحسب كما ظنه بعض الذين يجهلون الإسلام أو يتجاهلون أحكامه. بل تنظيم علاقة الإنسان بربه، وعلاقة الإنسان بالإنسان، وعلاقة الإنسان بالجماعة، وعلاقة الجماعة ببعضها.

**والجماعة هذه**: تأخذ تنظيماً سياسياً يطلق عليه الدولة، ولهذه الدولة رئيس يسمى في الاصطلاح الفقهي: الخليفة أو الإمام، أو الملك، أو السلطان إلى غير ذلك من المسميات التي تعني السلطة.

وقد بين الإسلام أساس هذه الدولة وكيفية اختيار رئيسها، وعلاقة الأفراد بها وحقهم عليها وحقها عليهم. وكل هذه الأبحاث معروفة ومعلومة في كتب الحديث والفقه الإسلامي.(١)

والكلمة الجامعة في هذا الباب: أن الدولة في الإسلام تقوم على أساس عقدي هو الإسلام، فهي دولة عقدية وليست قومية ولا جنسية ولا إقليمية، ولذلك كانت عالمية، قال تعالى: ﴿**وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ**﴾ الأنبياء: ١٠٧. ﴿**وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا**﴾ سبأ: ٢٨.

ورئيسها يختار اختياراً من قبل المسلمين ومن المسلمين وفق شروط معينة يجمعها: الكفاءة، والأمانة، وأن الغرض من اختياره تنفيذ الشرع وحمل الناس على

---

(١) : راجع الأحكام السلطانية للإمام الماوردي، والأحكام السلطانية للفراء، وغياث الأمم في التياث الظلم للإمام الجويني، والسياسة الشرعية للإمام بن تيمية، وغير ذلك من الكتب الفقهية التي تخصصت بهذا الموضوع.



اتباعه، كما قال تعالى: ﴿**لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ**﴾ الحديد: ٢٥.

**فالكتاب**: هو القرآن الكريم الذي تضمن مبادئ الدين الأخير والرسالة الخاتمة. جاء في تفسير الطبري: وأنزلنا معهم الكتاب بالأحكام والشرائع، والميزان بالعدل"[١]. وذكر الفخر الرازي: "أن الكتاب إشارة إلى ما ذكر الله في كتابه من الأحكام المقتضية للعدل والإنصاف"[٢].

**والقسط**: يعني إقامة حياة الناس وأنواع نشاطهم على أساس التوازن بين جوانبها المختلفة، دون أن يغطي جانب على جانب أو فئة على فئة.

**والحديد**: هو رمز القوة التي تؤيد مبادئ الكتاب وموازين العدل وقوانين القسط. قال ابن كثير في إنزال الحديد – "وجعل الحديد رادعاً لمن أبى الحق وعانده بعد قيامه الحجة عليه"[٣].

**أما مركز الفرد في هذه الدولة**: فهو بارز غير مغمور، فهو مسؤول عن حسن سير الدولة وعن قيام رئيسها بواجبه، ومن ثم كان له حق المراقبة، والنصح، والإرشاد، والنقد، وأطره على الحق أطرا: ﴿**وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ**﴾ آل عمران: ١٥٩، ﴿**وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ**﴾ الشورى: ٣٨. «**الدين النصيحة قلنا لمن؟ قال لله ولرسوله ولكتابه ولأئمة المسلمين وعامتهم**»[٤]، وفي الحديث : «**حتى تأطروهم على الحق أطرا**»[٥].

---

(١) : تفسير الطبري جلد: ١٣٧/٢٧/١٠.

(٢) : التفسير الكبير: ٢٤١/٢٩.

(٣) : تفسير ابن كثير: ٣١٤/٤.

(٤) : البخاري في الترجمة تعليقاً: ٢٢/١ كتاب الإيمان، ومسلم: ٧٤/١ كتاب الإيمان.

(٥) : جامع الترمذي : ١٧٦/١١-١٧٧ في تفسير سورة المائدة ، وسنن أبي داود : ٤٣٦/٢ في الملاحم باب الأمر والنهي، وابن ماجة : ١٣٢٨/٢ رقم: ٤٠٠٦ في الغنى ، ومسند أحمد: ٣٩١/١ .

ولقد فهم ذلك المسلمون وطبقوه واقعاً مع خلفائهم، واعترف خلفاؤهم بهذا الحق، ومن ذلك بقول الخليفة الأول أبو بكر ﷺ : ( فإن أحسنت فأعينوني وإن أسأت فقوموني، وأطيعوني ما أطعت الله ورسوله فيكم) [١]، ويقول الخليفة الثاني عمر بن الخطاب ﷺ : (من رأى منكم فيّ اعوجاجاً فليقومه، فقام أعرابي وقال: والله لو رأينا فيك اعوجاجاً لقومناه بحد سيوفنا – فسرّ عمر ﷺ بهذا الجواب وقال: الحمد لله الذي جعل من أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم من يقوم اعوجاج عمر بسيفه)[٢].

كما أن الدولة مسئولة عن الفرد وعن تأمين ما يحقق له حياة كريمة.

فحديث : «**كلكم راع ومسئول عن رعيته، والإمام راع ومسئول عن رعيته...**» الحديث متفق عليه[٣].

هذه هي الدولة حسب المفهوم الإسلامي، وتلك مهماتها، ومركز الفرد فيها.

والدولة لا تقوم إلا على أركان أشار إليها الإمام الشهيد البنا رحمه الله ذاكراً أن الإسلام قد شملها بنظامه وهي:

(١) (**الوطن**) :

والوطن في لغة العرب: يعني المنزل الذي يقيم فيه الإنسان، كما أنه يعني مكان الإقامة الأخيرة من الأرض، يقال أوطن فلان الأرض كذا وكذا أي اتخذها

(١) : البداية والنهاية: جـ ٣٠١/٦.

(٢) : انظر معالم الثقافة الإسلامية للدكتور عبد الكريم عثمان: ٦٨. وهو في الرياض النضرة بلفظ : (الحمد لله الذي جعل في رعيتي من إذا تعوجت قومني) ٣٨١/٢.

(٣) : صحيح البخاري: ٦/١ ومسلم: ١٤٥٨/٣ واللفظ للبخاري.

أرضاً وسكناً يقيم فيها، ويقال أوطنت الأرض ووطنتها توطيناً، واستوطنتها أي اتخذتها وطناً، وكذلك الاتطان وهو افتعال منه(١).

والمفهوم اللغوي يوحي بأن المواطنة تعني الإقامة والملازمة للأرض للانتفاع بها، والاستفادة مما أودع الله فيها من موارد طبيعية سخرت للإنسان.

أما المفهوم الجاهلي وخاصة المعاصر فهو غير محدد المعنى، وإنما يتحكم في تحديد معناه: المصالح تارة والتصورات الخاطئة تارة أخرى، حيث أنك تجده عند السياسيين غيره عند الاشتراكيين، غيره عند الاجتماعيين، غيره عند أصحاب المصالح(٢).

أما الإسلام فقد حدد معناه وضبط مضمونه: بأنه أرض تحكمها عقيدة ومنهاج حياة، وشريعة من الله، وبهذا التعريف الإسلامي يحدد وطن المسلم بأنه جميع ديار الإسلام التي أسلم أهلها وهم عليها، أو فتحها المسلمون وقام حكم الدولة الإسلامية فيها، وطبق أحكامها.

ومن خلال التعريف أيضاً يتضح أن الأرض في الإسلام ليست مقدسة لذاتها كما يزعم ذلك الجاهليون، وليست بإله معبود كما يرددون، وإنما هي خلق من خلق الله تعالى تستمد قداستها من قدسية العقيدة التي تمارس عليها، وتنال حب الساكنين لها بما يجدون فيها من تطبيق للشريعة وتحقق العدل بين أفرادها.

ولذا قال علماء الإسلام: "كل أرض تحارب المسلم في عقيدته، وتصده عن دينه، وتعطل عمل شريعته، فهي **(دار حرب)** ولو كان فيها أ هله وعشيرته وقومه وماله وتجارته.

---

(١) : لسان العرب ٤٥١/١٣.

(٢) : انظر الاتجاهات الوطنية للأدب المعاصر: ١٠٠-١٠٢.

وكل أرض يقيم فيها عقيدته ويعمل فيها شريعته فهي **(دار إسلام)**، ولو لم يكن له فيها أهل ولا عشيرة، ولا قوم ولا تجارة، ولذلك قالوا: دار الحرب هي وطن الكافرين، ودار الإسلام هي وطن المسلمين"[١].

يقول الشهيد البنا رحمه الله: **(لقد وسع الإسلام حدود الوطن الإسلامي، وأوصى بالعمل لخيره، والتضحية في سبيل حريته، وعزته.**

**والوطن في عرف الإسلام يشمل:**

١- القطر الخاص أولاً.

٢- ثم يمتد إلى الأقطار الإسلامية الأخرى فكأنها للمسلم وطن ودار.

٣- ثم يرقى إلى الدولة الإسلامية الأولى التي شادها الأسلاف بدمائهم الغالية العزيزة فرفعوا عليها راية الله، ولا تزال آثارهم فيها تنطق بما كان لهم من فضل ومجد، وكل هذه الأقاليم يسأل المسلم بين يدي الله تبارك وتعالى لماذا لم يعمل على استعادتها؟

٤- ثم يسموا وطن المسلم بعد ذلك كله حتى يشمل الدنيا جميعاً.

ألست تسمع قول الله تعالى: ﴿**وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ**﴾ الأنفال:٣٩.

وبذلك يكون الإسلام قد وفق بين الوطنية الخاصة والوطنية العامة بما فيه الخير كل الخير للإنسانية جميعاً: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ**﴾[٢] الحجرات: ١٣.

(١) : معالم في الطريق : ١٤٥.

(٢) : رسالة نحو النور: ٢٧٨ من مجموعة رسائل الشهيد مطبعة المؤسسة الإسلامية – بيروت.

أما حق الوطن الإسلامي: فعلى الدولة الإسلامية حماية حدوده بالقوة والسلاح، ورد كل اعتداء عليه، وعلى المسلمين عموماً حمايته والدفاع عنه وهو فرض ديني عليهم قال تعالى: ﴿**لاَ يَنْهَاكُمْ اللَّهُ عَنْ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ(٨)إِنَّمَا يَنْهَاكُمْ اللَّهُ عَنْ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُوْلَئِكَ هُمْ الظَّالِمُونَ(٩)**﴾ الممتحنة: ٨-٩.

وقال تعالى: ﴿**أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ(٣٩)الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ**﴾ الحج: ٣٩-٤٠.

يقول الشهيد البنا رحمه الله: **(فإن الأخوة الإسلامية جعلت كل مسلم يعتقد أن كل شبر من الأرض فيه أخ يدين بدين القرآن الكريم قطعة من الأرض الإسلامية العامة التي يفرض الإسلام على كل أبنائه أن يعملوا لحمايتها وإسعادها. فكان من ذلك أن اتسع أفق الوطن الإسلامي وسما عن حدود الوطنية الجغرافية والوطنية الدموية إلى وطنية المبادئ السامية، والعقائد الخالصة الصحيحة، والحقائق التي جعلها الله للعالم هدى ونوراً. والإسلام حين يشعر أبناءه بهذا المعنى ويقرره في نفوسهم، يفرض عليهم فريضة لا زمة حماية أرض الإسلام من عدوان المعتدين وتخليصها من غصب الغاصبين، وتحصينها من مطامع المعتدين)**[١].

ذلك هو الوطن الإسلامي وتلك هي حدوده وهذا تصور المسلم الصحيح له.

(٢) (**أمة**):

---

(١) : رسالة إلى أي شيء ندعوا الناس: ٥٢ مجموعة رسائل الشهيد مطبعة المؤسسة الإسلامية – بيروت.



هي جماعة من الناس تجمعهم روابط معينة، تجعل منهم جماعة متميزة متآلفة ترغب في العيش سوية وباطمئنان.

والإسلام باعتباره من عند الله وهو العالم بمصالح عباده، وحاجاتهم فقد اختار لأمته أقوى الروابط وأوثقها وأبقاها وهي رابطة العقيدة والتقوى ﴿**الْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ**﴾ الزخرف: ٦٧.

إذاً هذه الرابطة وحدها تكفي لتكون الأمة الواحدة، وغيرها لا يكفي لإقامة هذه الأمة، قال تعالى: ﴿**إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ**﴾ الحجرات: ١٠. وقال عز من قائل: ﴿**إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ**﴾ الأنبياء: ٩٢.

وهذه الرابطة لا يهمها الاختلاف في الجنس، أو اللغة، أو الإقليم، لأن عقيدة الإسلام توحدها، ولهذا يقول الشهيد البنا رحمه الله: **(ومن هنا كانت الجماعة التي تؤمن بالإسلام مهما اختلفت أوطانها وألوانها وأجناسها وناسها تعتبر جميعاً في عرف الإسلام أمة واحدة، قوية التماسك، عظيمة الترابط، قد ارتفعت صلتها إلى درجة الأخوة، ثم تجاوزتها إلى الحب، ثم علت حتى صارت إلى الإيثار – مع الحاجة - ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾** الحشر: ٩ **. ومن هنا كان الإسلام عقيدة وجنسية، ليست جنسية الدم والأرض ولكنها جنسية الأخوة والروح، وهي أقوى وأفعل).**

ومن هنا جاء القرآن يقرر هذه الحقائق فيقول: ﴿**وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ**﴾ التوبة: ٧١. ويقول : ﴿**وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا**﴾ آل عمران: ١٠٣.[1]

(١) : شرح الأصول العشرين لخيال: ٩٧.



وبهذا المعنى تتميز الأمة الإسلامية عما سواها من الأمم الجاهلية التي تجعل رابطتها غير رابطة العقيدة من الجنس. واللغة والإقليم، والعادات. فكانت الأمة المسلمة بذلك خير أمة أخرجت للناس، وكانت أمة وسطاً لتكون شهيدة على الناس.

**(٣) (حكومة)** :

هي سلطة حاكمة تمثل الشخصية المعنوية لهذه الأمة، وتتولى تنظيم الشؤون الاجتماعية، والاقتصادية، والدفاعية، وإدارة السياسة في الدولة، وتنظيم صلتها بالدولة الأخرى... كل ذلك تتولاه بما تملكه من سلطان مادي ومعنوي.

"والإسلام يعتبر إقامة هذه السلطة الحاكمة فرضاً لازماً وقاعدة من قواعد النظام الاجتماعي الذي جاء به للناس، فهو لا يقر الفوضى ولا يدع الجماعة المسلمة بغير سلطان، ولقد قال رسول الله ﷺ لبعض أصحابه: «**إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم**»[١].

كما أنه نظم شؤون هذه السلطة وحدد اختصاصاتها، ووضع حقوقها وواجباتها، وربط شرعية السلطة – بالحكومة – بمدى التزام السلطان بها نظاماً وشرعاً قال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ**﴾ النساء: ٥٩.

فطاعة ولاة الأمر مرتبط بها الطاعة لله وللرسول، وفي الحديث «**إنما الطاعة في المعروف**»[٢] وفي آخر «**لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق**»[١].

(١) : سنن أبي داود: ٣٤/٢ وانظر رسالة مشكلاتنا في ضوء النظام الإسلامي للشهيد البنا: ٣٥٨ ط دار الأندلس.

(٢) : متفق عليه من حديث على بن أبي طالب، صحيح البخاري : ١٠٦/٨ في الأحكام باب السمع والطاعة للإمام، وصحيح مسلم : ١٤٦٩/٣ رقم : ٣٩-٤٠، في الإمارة .



**خصائص الدولة السليمة** :

إذاً فالحكومة المعنية هنا هي الحكومة الإسلامية والتي من أخص خصائصها أنها: قرآنية، شورية.

فكونها قرآنية: لأنها تقوم على مبادئ القرآن وتخضع لقواعده وأحكامه، قال تعالى: ﴿**اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلاَ تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ**﴾ الأعراف: ٢. وقال تعالى: ﴿**وَأَنْ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ**﴾ المائدة: ٤٩.

وكونها شورية: لأنها لا تستبد بالأمر دون أهله من أهل الحل والعقد، بل يؤخذ رأيهم وخاصة في الأمور المصيرية، لقوله تعالى: ﴿**وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ**﴾ آل عمران: ١٥٩. والشورى لا تكون إلا فيما ليس فيه نص قرآن أو من سنة، وهي صفة أساسية من صفات المؤمنين: ﴿**وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ**﴾. الشورى: ٣٨.

ولذلك لا يجوز لجماعة مسلمة أن تقيم أو ترضى إقامة أمرها على غير الشورى، وإلاّ كانت آثمة مضيعة لأمر الله.

**وظائف الدولة المسلمة** :

ومن وظائفها القضاء على الشرك بالدعوة إلى الإسلام، وأن تقيم الصلاة وتؤتي الزكاة، وتأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر، وتسوس الناس في حدود ما أنزل الله، وذلك قوله تعالى: ﴿**وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُم فِي الأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمْ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لاَ يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ**

---

(١) : أخرجه أبو نعيم كما في الكنز: ١٤٢/٥ وفي صحيح البخاري : ١٠٥/٨-١٠٦ ، ومسلم : ١٤٦٩/٣ رقم : ٣٨ في الإمارة، بلفظ: «**السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب ما لم يؤمر بمعصية، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة**».



**كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمْ الْفَاسِقُونَ﴾** النور: ٥٥. وقوله تعالى: ﴿**الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنْ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ**﴾ الحج : ٤١.

تلكم أخص خصائص الحكومة الإسلامية وبدونها تفقد صفتها، وتكون في عداد الحكومات الجاهلية التي يجب على الأمة الإسلامية استبدالها بحكومة تلتزم ذلك وتقوم به.

**وهو : أي الإسلام :**

(**خلق**) :

الخلق في اللغة الطبع والسجية، وفي اصطلاح العلماء عبارة عن هيئة في النفس راسخة، عنها تصدر الأفعال بسهولة ويسر من غير حاجة إلى فكر وروية[١].

وبذلك يكون الخلق في هذا الاصطلاح قد استغرق كل الصفات الحسنة والقبيحة، لكن نجد أكثر علماء الأخلاق يطلقون الخلق على الصفة الحسنة تغليباً.

فالأخلاق عندهم: هي الصفات الحسنة الراسخة في النفس التي ينبثق عنها المسلك الطيب في الحياة.

(١) : إحياء علوم الدين للإمام الغزالي: ٣/٧٦.



وهي بحسب التصور الإسلامي: غريزة في الإنسان فطره الله عليها، تحمله على حب بعض الصفات وكراهية أخرى، وليست كما يزعم البعض أنها التجربة تنمو بتقدم الزمان ورقي الفكر، قال تعالى: ﴿**وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا(٧)فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا(٨)قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا(٩)وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا(١٠)**﴾ الشمس: من ٧-١٠.

وقد جعل الإسلام ميزان التقبيح والتحسين في الأخلاق مربوطاً بنظامه الشامل الذي لا يتعارض مع الفطرة السليمة، ولا يتنافى معها.

فاعتبر الأخلاق: التقيّد بأحكام الشريعة أمراً ونهياً في جميع التكاليف التي تربط الإنسان بخالقه في العقائد والعبادات، كما تربطه بغيره من الناس في المعاملات، ولهذا أجابت عائشة رضي الله عنها عندما سئلت عن خلق رسول الله ﷺ فقالت: «**كان خلقه القرآن**»[١].

**عناية الإسلام بالأخلاق** :

ولقد عني الإسلام بالأخلاق عناية بالغة واهتم بها اهتماماً كبيراً، وتمثلت تلك العناية في أمور، أهمها:

١ - أنه جعلها أساساً ودعامة أولى يقوم عليها نظامه في الحياة، وهدفاً أسمى من أهداف الرسالة «إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق»[٢]. ولقد سئل الرسول ﷺ ما البر؟ فقال : «**حسن الخلق**»[٣].

---

(١) : مسلم: ٥١٣/١ في كتاب صلاة المسافرين.

(٢) : البخاري في الأدب المفرد: رقم ٢٧٣ وأخرجه مالك في الموطأ بلفظ "بعثت لأتمم مكارم الأخلاق". كذا في جامع الأصول: ٤/٤.

(٣) : أخرجه مسلم رقم ٢٥٥٣ في البر والصلة. والترمذي رقم ٣٩٠ في الزهد.

٢- كثرة الآيات القرآنية المتعلقة بموضوع الأخلاق، أمراً بالجيد منها، ومدحاً للمتصفين بها، ونهياً عن الرديء منها، وذماً للمتصفين بها. ومما يزيد في هذه الأهمية أن هذه الآيات منها ما نزل في مكة قبل الهجرة، ومنها ما نزل في المدينة بعد الهجرة، مما يدل على أن الأخلاق أمر مهم جداً لا يستغني عنه المسلم، وأن مراعاة الأخلاق تلزم المسلم في جميع الأحوال، فهي تشبه العقيدة من جهة عناية القرآن بها في سوره المكية والمدنية على حد سواء.

٣- أن الله سبحانه مدح نبيه بحسن الخلق، حيث قال: ﴿**وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ**﴾ القلم:٤. والله لا يمدح رسوله إلا بالشيء العظيم مما يدل على عظم منزلة الأخلاق في الإسلام وقوة العناية بها"[١].

والأخلاق في الإسلام جمع الله مكارمها في آية واحدة في قوله تعالى: ﴿**خُذْ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنْ الْجَاهِلِينَ**﴾ الأعراف: ١٩٩. قال جعفر بن محمد – رحمه الله- أمر الله نبيه ﷺ بمكارم الأخلاق، وليس في القرآن آية أجمع لمكارم الأخلاق من هذه الآية[٢].

**أركان الأخلاق في الإسلام** :

والأخلاق في الإسلام تقوم على أربعة أركان، لا يتصور قيام ساقه إلا عليها هي:

الصبر، والعفة، والشجاعة، والعدل.

وهذا الأربعة: هي منشأ جميع الأخلاق الفاضلة، كما أن منشأ جميع الأخلاق السافلة وبناءها على أربعة أركان مضادة لأركان أخلاق الإسلام، وهي:

(١) : أصول الدعوة ٧٨.

(٢) : تهذيب مدارج السالكين ص ٤١٣.

الجهل، والظلم، والشهوة، والغضب.

**وملاك هذه الأربعة أمران:**

- إفراط النفس في الضعف، وإفراطها في القوة.
- فيتولد عن إفراطها في الضعف: المهانة، والبخل، والخسة، واللؤم، والذل، والحرص، والشح، وسفاسف الأمور في الأخلاق.

ويتولد عن إفراطها في القوة: الظلم، والغضب، والحسد، والفحش، والطيش.

فالأخلاق الذميمة يولد بعضها بعضاً، كما أن الأخلاق الحميدة يولد بعضها بعضاً[١].

(١) : نفس المصدر ص ٤١٦.



**خصائص نظام الأخلاق في الإسلام** :

ويتميز نظام الأخلاق في الإسلام عمّا دونه من أنظمة الأخلاق الوضعية بجملة خصائص منها:

العموم، والتفصيل، والشمول، ولزومها في الوسائل والغايات، وارتباطها بمعاني الإيمان والتقوى، ووقوع الجزاء فيها.

**ففي العموم**: يقول الله تعالى: ﴿**وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنزَغُ بَيْنَهُمْ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلإِنْسَانِ عَدُوًّا مُبِينًا**﴾ الإسراء: ٥٣. والقول بما هو أحسن دعوة عامة للقول الطيب المطلوب بجميع أنواعه في مخاطباتهم ومحاوراتهم. ويقول تعالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنْ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ**﴾ النحل: ٩٠.

فقد شملت الآية دعوة عامة للابتعاد عن رذائل الأخلاق، كما أنها دعت في الشطر الأول منها إلى أصول الأخلاق الفاضلة.

**وأما التفصيل**: فالكتاب والسنة فصلا كل خلق فاضل ورغبا فيه، ونهياً عن كل مرذول من الأخلاق وحذرا منه.

وفي سورة الإسراء[١] والحجرات[٢] والنساء[٣]، من الوصايا الجامعة لعباد الله المؤمنين في باب الأخلاق ما يوضح ذلك ويجليه.

**وأما الشمول في الأخلاق**: فقد شملت الأخلاق الإسلامية جميع أفعال الإنسان الخاصة بنفسه والمتعلقة بغيره، سواء كان الغير إنساناً أو حيواناً أو جماداً، فرداً أو

(١) : آية ٢٣-٢٨.
(٢) : آية ١١-١٣.
(٣) : آية ٥٨.

جماعة أو دولة، فلا يخرج شيء عن دائرة الأخلاق مما لا نجد له نظيراً في أي شريعة سماوية سابقة، ولا في أي شريعة وضعية.

فعلى المسلم حقوق لنفسه، ولوالديه، ولزوجه، وأولاده، ولأقاربه ذوي الأرحام، والجيران من المسلمين عامة، ولغير المسلمين من أهل الذمة، ومن أهل دار الحرب. حتى الحيوان والجماد لهم على المسلم حقوق، فما من شيء إلا وقد شمله نظام الأخلاق في الإسلام.

وفي القرآن والحديث وكتب الفقه الإسلامي ما يدل على هذا التفصيل والشمول. فليرجع إليه.

وأما لزومها في الوسائل والغايات: فإن الالتزام بمقتضى الأخلاق مطلوب في الوسائل والغايات، ولا يجوز الوصول إلى الغاية الشرعية بالوسيلة الخسيسة، ولهذا لا مكان في مفاهيم الأخلاق الإسلامية للمبدأ الخبيث: الغاية تبرر الوسيلة. وهو مبدأ انحدر إلينا من ديار الكفر. يدل على ذلك ضرورة مشروعية الوسيلة ومراعاة معاني الأخلاق فيها قوله تعالى: ﴿**وَإِنْ اسْتَنصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمْ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ**﴾ الأنفال: ٧٢. فهذه الآية توجب على المسلمين نصرة إخوانهم المظلومين قياماً بحق الأخوة في الدين، لكن إذا كانت نصرتهم تستلزم نقض العهد مع الكفار والظالمين لم تجز النصرة لأن النصرة وسيلتها الخيانة ونقض العهد، والإسلام يمقت الخيانة ويكره الخائنين.

**أما صلتها بالإيمان والتقوى**: فالله سبحانه وتعالى يقول: ﴿**فَأَتِمُّوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَى مُدَّتِهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ**﴾ التوبة: ٤. وفي الحديث: «**لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له**»[١].

---

(١) : رواه أحمد: ٣٧٦/١٩ رقم: ١٢٣٨٣، والبزار والطبراني في الأوسط.



أما ارتباطها بالجزاء: فإن الإسلام جاء بالأخلاق أمراً ونهياً، وعصيان الشرع وارتكاب ما نهى عنه يسبب العقاب، قال تعالى: ﴿**ويل لكل همزة لمزة**﴾ الهمزة: ١. كما أن التزام حدود الشرع وطاعته سبب للثواب الحسن.

والجزاء قد يكون في الدنيا بعقوبة القاضي – كالحدود والتعزير – وقد تصاب به الجماعة كما في قوله تعالى: ﴿**وَاتَّقُوا فِتْنَةً لاَ تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً**﴾ الأنفال: ٢٥.

**وهو: أي الإسلام:**

(**قوة**):

هي نقيض الضعف، والإسلام في نظامه قد عني بغيرها من ضرورات الحياة واعتبرها في المكانة الأسمى من أجل حماية العقيدة وتأمين أهلها، وإرهاب أعدائها، وإحداث الرعب فيهم، وتحطيم كل قوة تقف أمام انتشار هذه العقيدة – وتريد أن تتخذ لنفسها صفة الألوهية من خلال حكمها، وفرض تشريعاتها، وعدم اعترافها بألوهية الله وحاكميته، قال تعالى: ﴿**وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لاَ تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ**﴾ الأنفال: ٦٠.

**القوة ضرورة إسلامية وفريضة شرعية**:

ولذلك أصبحت القوة للأمة الإسلامية ضرورة اقتضتها الأغراض المشار إليها، وفريضة محكمة من فرائض الإسلام دلت عليها نصوص الكتاب والسنة.

يقول الإمام الشهيد البنا رحمه الله: (**والإسلام لم يغفل هذه الناحية – يعني القوة - بل جعلها فريضة محكمة من فرائضه، ولم يفرق بينها وبين الصلاة والصوم في شيء، وليس في الدنيا كلها نظام عني بهذه الناحية - لا في القديم**

ولا في الحديث - كما عني بذلك الإسلام في القرآن، وفي حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وسيرته، وإنك لترى ذلك ماثلاً واضحاً في قولـــه تعـــالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُــونَ بِـــهِ عَــدُوَّ اللَّـــهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ الأنفال: ٦٠. وفي قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُـرْهٌ لَكُمْ وَعَسى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ﴾ البقرة: ٢١٦.

وهل رأيت منشوراً عسكرياً في كتاب مقدس يتلى في الصلاة والذكر والعبادة والمناجاة كهذا المنشور، الذي يبتدئ بالأمر المتجرد في قوله تعالى: ﴿فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ﴾ النساء: ٧٤. ثم يبني الجـــزاء بعـــد ذلك في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ لنساء: ٧٤. ثم تبدو بعد ذلك استثارة أنبل العواطف في النفـــوس، وهـــي استنقاذ الأهل والوطن، فيقول تعالى: ﴿وَمَا لَكُــمْ لاَ تُقَـــاتِلُونَ فِـــي سَــبِيلِ اللَّـــهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنْ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَـــذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَنَـــا مِـــنْ لَـــدُنْكَ نَصِـــيرًا﴾ النساء: ٧٥.

ثم يوضح لهم شرف غايتهم ودناءة غاية عدوهم، ليبين لهم أنهم يجـــودون بثمن غال هو الحياة، على سلعة غالية تستحق وتربو عليه، وهي رضـــوان الله تعالى – على حين يقاتل غيرهم لغير غاية، فهم أضعف نفوساً وأخزى أفئـــدة، فذلك قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ النســـاء: ٧٦. ثم يندد بالذين جبنوا عن أداء الواجب، وأخذوا التكاليف السهلة، وتركوا البطولة، ويبين لهم خطأ موقفهم هذا، وأن الإقدام لن يضرهم شيئاً، فالموت من ورائهم لا محالة، فيقول بعد الآيات السابقة مباشرة: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ



**وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمْ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنْ اتَّقَى وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا(٧٧)أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكُّمْ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشَيَّدَةٍ﴾** النساء: ٧٧-٧٨.

**بربك أي منشور عسكري في هذه القوة وفي هذا الوضوح يبعث في نفس الجندي كل ما يريده القائد من همة وعزة وإيمان.**

**وإذا كان قوام الحياة العسكرية في عرفهم أمرين هما: - النظام، والطاعة، فقد جمعهما لله في آيتين من كتابه، فقال تبارك وتعالى: ﴿إِن اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَأَنَّهُمْ بُنيَانٌ مَرْصُوصٌ﴾** الصف: ٤. **وقوله تعالى: ﴿فَأَوْلَى لَهُمْ(٢٠)طَاعَةٌ وَقَوْلٌ مَعْرُوفٌ﴾** محمد: ٢٠-٢١.

**وإنك إذا قرأت ما جاء به الإسلام في إعداد القوة واستكمال القوة. وتعليم الرمي ورباط الخيل، وفضل الشهادة وأجر الجهاد وثواب النفقة فيه ورعاية أهله واستيعاب صنوفه، لرأيت في ذلك ما لا يحصيه الحصر سواء في الآيات الكريمة أو الحديث الشريف أو السيرة المطهرة أو الفقه الحنيف: ﴿وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾**[1] الأعراف: ٨٩).

فالقوة شعار الإسلام في كل نظمه وتشريعاته فالقرآن الكريم ينادي بذلك في وضوح وجلاء وقرنها في كتابه بالكتاب والعدل بقوله تعالى: **﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمْ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾** الحديد: ٢٥.

---

(١) : رسالة نحو النور: ٢٧٣ من مجموعة رسائل الشهيد طبعة المؤسسة الإسلامية – بيروت.

والنبي ﷺ يقول: «**المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير**»[(١)]. بل إن القوة شعار الإسلام حتى في الدعاء، وهو مظهر الخشوع والمسكنة. واسمع ما كان يدعو به النبي ﷺ في خاصة نفسه ويعلمه أصحابه ويناجي به ربه – «**اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن وأعوذ بك من العجز والكسل وأعوذ بك من الجبن والبخل وأعوذ بك من غلبة الدين وقهر الرجال**»[(٢)].

ألا ترى في هذه الأدعية أنه قد استعاذ بالله من كل مظهر من مظاهر الضعف، ضعف الإرادة بالهم والحزن، وضعف الإنتاج بالعجز والكسل، وضعف الجيب والمال بالجبن والبخل، وضعف العزة والكرامة بالدين وقهر الرجال. فماذا تريد من إنسان يتبع هذا الدين إلا أن يكون قوياً في كل شيء، شعاره القوة في كل شيء"[(٣)].

### أركان القوة في الإسلام :

"والقوة في الإسلام تقوم على أسس ثلاثة: قوة العقيدة والإيمان، وقوة الوحدة والارتباط، وقوة الساعد والسلاح.

ولا يصح أن توصف جماعة بالقوة ما لم تتوفر فيها هذه المعاني جميعاً، فأي جماعة تستخدم قوة الساعد والسلاح وهي مفككة الأوصال مضطربة النظام، أو ضعيفة العقيدة، خامدة الإيمان، فسيكون مصيرها الفناء والهلاك[(٤)]".

---

(١) : صحيح مسلم: ٢٠٥٢/٤.

(٢) : صحيح البخاري: ٩٧/٨ كتاب الدعوات.

(٣) : رسالة المؤتمر الخامس ١٣٥. من مجموعة رسائل الشهيد البنا – طبعة المؤسسة الإسلامية.

(٤) : نفس المصدر.

"والقوة التي أمر بها القرآن المؤمنين قوة عامة كما يدل عليها التنكير في قوله تعالى: ﴿ وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ ﴾ الأنفال: ٦٠.

والتكليف بها هو خمود الطاقة إلى أقصاها، بحيث لا تقعد العصبة المسلمة عن سبب من أسباب القوة يدخل في طاقتها"[١].

"ومن تلك القوة – قوة الرمي – وهو يشمل كل أنواع الرمي وكل أنواع الآليات، لأن (من) في الآية لبيان الجنس، فمعنى الآية: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ الأنفال: ٦٠. من جنس ما يرمي به ومن جنس رباط الخيل ومن جنس ما يركب للمعركة، فشمل هذا وهذا كل عتاد يتصور"[٢].

والرمي في الإسلام له أهميته العظمى، لأن كل عتاد لا قيمة له إذا لم يكن هناك إحسان في الرمي. ولذلك قال عليه الصلاة والسلام في الحديث الذي رواه الإمام أحمد ومسلم وغيرهما عن عقبة بن عامر ﷺ : « **سمعت رسول الله ﷺ يقول وهو على المنبر: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾** الأنفال: ٦٠. **ألا إن القوة الرمي ألا إن القوة الرمي** »[٣]. وحديث أحمد وأصحاب السنن عن رسول الله ﷺ: «**ارموا واركبوا، وأن ترموا أحب إلي من أن تركبوا**»[٤].

وتتطلب قوة الرمي: النظافة، والنظام، والرياضة البدنية، والتدريبات العسكرية على اختلاف أنواعها، والتعرف على أنواع الأسلحة والذخائر وإنتاجها، وطرق استعمالها وصيانتها، وعلى كيفية القتال في جميع الأوضاع والمواقف بشتى

---

(١) : في ظلال القرآن: ١٥٤٤/٣.

(٢) : الأساس في التفسير لسعيد حوى: ٢١٩٤/٤. والحديث رواه أحمد رقم: ١٦٧٩١، ومسلم رقم: ٣٥٤١.

(٣) : صحيح مسلم: ١٥٢٢/٣ كتاب الإمارة، وأحمد: ١٥٧/٤.

(٤) : سنن أبي داود: ١٢/٢ كتاب الجهاد، والنسائي: ٢٢٣/٦ في الخيل، وابن ماجة: ٩٤٠/٢ رقم: ٢٨١١ في الجهاد ، والدارمي : ٢٠٥/٢ .

الوسائل والأساليب، وعلى معرفة استخدام الأماكن والمرافق والمعدات، والانتفاع بها على أحسن وجه، وعلى الاستكشاف وجمع المعلومات، وطرق التخفي وأساليب المراوغة والمجالدة، والكر والفر في الميدان وغير ذلك.

وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب. وعلى الأمة المسلمة أن تتحقق بذلك لكي تتحقق لها القوة الواجبة عليها بمقتضى القرآن الكريم والسنة النبوية.

وهكذا فالإسلام دين القوة بكل ما تحتمل هذه الكلمة من معنى في عقيدته، في تربيته، في تعليمه وثقافته، في شؤونه الاجتماعية، في تشريعاته، في علاقته مع الغير، في تعامله مع الأعداء، وفي كل شأن من شؤون الحياة.

**القوة قرينة الأخلاق**:

وهنا لفتة ينبغي الانتباه لها، وهي: أن الشهيد البناء رحمه الله قرن القوة بالأخلاق ليلفت الأنظار إلى أن القوة في نظر الإسلام قرينة الأخلاق دائماً لا ينفك أحدهما عن الآخر، يشهد لذلك قوله تعالى في وصف الرسول والمؤمنين: ﴿ **مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ**﴾ الفتح: ٢٩. وقوله في وصف حزب الله: ﴿**أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلاَ يَخَافُونَ لَوْمَةَ لاَئِمٍ**﴾ المائدة: ٥٤.

**وهو: أي الإسلام:**

(**رحمة**) :

الرحمة في أفقها الأعلى وامتدادها المطلق صفة المولى تباركت أسماؤه، فإن رحمته شملت كل الوجود وعمت الملكوت، فحيثما أشرق شعاع من علمه المحيط بكل شيء أشرق شعاع الرحمة الغامرة، ولذلك كان من وصف الملائكة له جل

وعلا: ﴿رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ﴾[1] غافر: ٧.

والإسلام مصدره الله الرحيم، فشملت الرحمة فيه كل شيء. فهو رحمة في عقيدته، وفي شريعته، وفي نظامه، وفي دعوته. فاتصف بكونه دين الإسلام ودين الرحمة العامة الشاملة ما في ذلك شك، ولا يخالف في ذلك إلا جاهل بالإسلام أو حاقد على نظامه، أو مكابر لا يقتنع بدليل ولا يسلم ببرهان، فكتابه رحمة: قال تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾ النحل: ٨٩. ويقول سبحانه: ﴿مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ يوسف: ١١١.

**ورسوله رحمة ومرسل بالرحمة**: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ التوبة: ١٢٨. وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلاَّ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ﴾ الأنبياء: ١٠٧.

**وأمته رحمة**: قال تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ الفتح: ٢٩.

**وهي أمة مرحومة**: قال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنْ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُوْلَئِكَ سَيَرْحَمُهُمْ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ التوبة: ٧١.

**والوصية بينهم بالرحمة**: ﴿ثُمَّ كَانَ مِنْ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ(١٧)أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ﴾ البلد: ١٧-١٨.

---

(١) : خلق المسلم: ٢٢٣.

ودعوته رحمة: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ الأعراف: ٢٠٤.

**والدعوة إليه رحمة:** ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنْ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ آل عمران: ١٥٩. قال تعالى: ﴿إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ الأعراف: ٥٩.

**ورحمته شاملة لكل شيء:** الإنسان والحيوان، حتى النبات والجماد، قال تعالى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ﴾ الأعراف: ١٥٦. ويقول رسول الله ﷺ : «**إن الله تعالى كتب الإحسان على كل شيء فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة**»[١]. ويقول: «**ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء**»[٢]. ويقول: «**لن تؤمنوا حتى ترحموا قالوا يا رسول الله كلنا يرحم – قال: إنه ليس برحمة أحدكم صاحبه ولكنها رحمة عامة**» أخرجه الطبراني. ويقول الرسول ﷺ : «**في كل ذي كبد رطبة اجر**»[٣]. ولقد بين الرسول ﷺ أن امرأة دخلت النار بسبب هرة أجاعتها، ودخل رجل الجنة بسبب كلب سقاه[٤].

وبذلك كانت الرحمة أصلاً من أصول نظام الإسلام، وكانت من أول ما دعا إليه الإسلام، ونزل القرآن وفي أوائل نزوله قوله تعالى في سورة البلد: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ(١٢)فَكُّ رَقَبَةٍ(١٣) أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ(١٤)يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ(١٥)أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ(١٦)﴾ البلد: ١٢-١٦، فالآيات تضمنت الدعوة إلى الرحمة ضمناً بما ذكرت من أفعال دافعُ القيام بها وجود الرحمة والرفق ممن

---

(١) : صحيح مسلم: ١٥٤٨/٣.
(٢) : جامع الترمذي: ١٢٢/٣ تحفة الأحوذي الطبعة الهندية.
(٣) : صحيح البخاري: ١٧٤/٣.
(٤) : صحيح البخاري: ١٥٨/١٥٧/٤.

يصنع بهم ذلك، وبما ذكرت من حصول النجاة في هذا الموقف الخطير لمن تحقق بهذه الصفة. وسورة المدثر وهي من أول ما نزل: ﴿**مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ(٤٢)قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ(٤٣)ولَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِينَ**﴾ المدثر: ٤٢-٤٤. فإطعام المساكين دافعه للرحمة، والممتنع عن ذلك مسلوب الرحمة، ولذلك استحق السلوك في سقر.

وتتجلى رحمة الإسلام الشاملة في قاعدة : (**التيسير ورفع الحرج**) وهي قاعدة أصولية تقوم عليها أحكام هذا الدين.

وهذا التيسير مبني على رعاية ضعف الإنسان وكثرة أعبائه وتعدد مشاغلة وضغط الحياة ومتطلباتها عليه.

ولذا جاء القرآن مُيسراً للذكر والعقيدة ميسرة للفهم، كما أن الشريعة ميسرة للتنفيذ والتطبيق، ليس فيها تكليف واحد يتجاوز طاقة المكلفين إذ: ﴿**لاَ يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا**﴾ البقرة:٢٨٦.

وعلم القرآن المؤمنين أن يدعوا ربهم فيقولون: ﴿**رَبَّنَا ولَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ**﴾ البقرة: ٢٨٦. وقد ورد في الصحيح أن الله سبحانه استجاب لهم، وقد نفى القرآن الكريم كل حرج عن هذه الشريعة كما نفى عنها العنت والعسر وأثبت لها التخفيف والتيسير وهو يحدثنا عن رخص الصيام من الفطر للمريض والمسافر ﴿**يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلاَ يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ**﴾ البقرة: ١٨٥ . ويقول في إباحة الزواج بالإماء لمن عجز عن الحرائر: ﴿**يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ** ﴾ النساء: ٢٨. ويقول بعد أن شرع العفو في القتل لمن طابت نفسه: ﴿ **ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ**﴾. البقرة: ١٧٨.

وجاءت الأحاديث النبوية تؤكد هذا الاتجاه القرآني إلى التيسير، من ذلك : «**بعثت بالحنيفية السمحاء**»(١).

ومما تميزت به الشريعة الإسلامية تشريع الرخص عند وجود أسبابها في العبادات وغيرها، وفي الحديث : «**إن الله يحب أن تؤتى رخصه كما يكره أن تؤتى معصيته**»(٢).

والعقوبة في الإسلام قائمة على مبدأ الرحمة، فجميع الحدود المقررة ما هي إلا رحمة للإنسان نفسه مرتكب الجريمة، أو بالأسرة التي ارتكبت في حقها الجريمة، أو المجتمع الذي تُسبِبَ في إشاعة الجريمة فيه، وبالإنسانية جميعاً.

والعقوبة في الإسلام لا تخرج عن هذا النطاق، وتنفيذها لا يتنافى مع هذا المبدأ قال تعالى: ﴿**الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلاَ تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ**﴾ النور:٢.

وأخيراً: فإن من كمال هذا الدين أن قرن الإله العظيم الرحمة بالعدل وذكر بالحساب بعد الفضل، فهو سبحانه مع رحمته السابقة المتجددة سيدين عباده ويحاسب خلقه يوم الدين: ﴿ **يَوْمَ لاَ تَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا وَالأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ**﴾ الانفطار:١٩. فتربيته لخلقه قائمة على الترغيب بالرحمة، والترهيب بالعدل والإحسان، ولذا قرن الشهيد البنا رحمه الله وصف الإسلام بالرحمة ووصفه بالعدالة في قوله:

(**وعدالة**) :

---

(١) : مسند أحمد: ٥/٢٦٦، ٦/١١٦، ٢٢٢.

(٢) : مسند أحمد : ٢/١٠٨

**العدل في اللغة**: ما قام في النفوس أنه مستقيم. وهو ضد الجور،وبمعنى العدل العدالة[١] وتأتي بمعنى التوسط بين الإفراط والتفريط.

والعدل صفه من صفات الله تعالى، ولذلك ما أرسل رسله ولا أنزل كتبه وما كلف الناس بالشرائع إلا لإقامة العدل والحق: ﴿**لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمْ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ**﴾ الحديد:٢٥. والعدالة جعلها الله ميزانه المبرأ من كل زلة، وبها يستتب أمر العالم، ولذلك قال الله تعالى: ﴿**اللَّهُ الَّذِي أَنْزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَالْمِيزَانَ**﴾ الشورى :١٧. وقال: ﴿**وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ**﴾ الرحمن:٧. وعبر عن العدالة بالميزان إذ كان من أثرها، ومن أظهر أفعالها للحاسة[٢] والإسلام الخاتم قد جعل شعاره نظام العدالة، وهي عنوانه في كل شأن من شؤون الحياة. قال تعالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنْ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ**﴾ النحل : ٩٠.

يقول ابن مسعود ﷺ : هذه أجمع آية في القرآن لخير يمتثل ولشر يجتنب[١].

وقد جاء الخطاب فيها عاماً للناس كافة وبلفظ الأمر (**يأمر**) لا على سبيل الاستحباب[٢].

والرسول الخاتم ﷺ من مهامه الأصلية العدل بين الناس، وقد أمره الله عز وجل أن يبين للناس ذلك لأمته ليتعلم الناس ذلك منه، لأن الرسول أسوة حسنة للعالمين، قال تعالى: ﴿**وَقُلْ آمَنْتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمْ**﴾ الشورى: ١٥.

---

(١) : لسان العرب: ٤٣٠. مادة: عدل

(٢) : الذريعة إلى مكارم الشريعة الراغب الأصفهاني.

(١) : تفسير القرطبي:١٦٥/١٠.

(٢) : نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي لظافر القاسمي.

والعدل الذي ينادي به الإسلام عدل مطلق يساوي بين الناس : ﴿**وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ**﴾ النساء: ٥٨.

ولا تعتبر العداوة التي تقوم بين الناس مبرراً للظلم وقيامه أو ترك العدل: ﴿**يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلاَّ تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ**﴾ المائدة:٨.

وكما أن العدل مأمور به في الفعل مأمور به في القول: ﴿**وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ**﴾ الأنعام: ١٥٢.

وهذا الأمر ينطبق على كثير من الذين يتولون السلطات العامة، أو لهم صلة بها، أو كانوا ذوي تأثير في المجتمع: كالمفتين، والآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر، وكأصحاب المذاهب، وغيرهم ممن تكون سلطاتهم بالقول لا بالعمل أو بهما معاً[١].

**والحقيقة الشاملة لكل معاني العدالة هي** : إعطاء كل ذي حق حقه سواء كان ذلك الحق شخصياً أم كان اجتماعياً أم كان سياسياً.

وكل عرقلة لوصول الحق إلى صاحبه هي من قبيل الظلم، إذ أنّ هدف المنهج الإلهي هو إقامة العدل بين الناس.

### شمولية عدل الإسلام :

والعدل الذي يتطلبه الإسلام عدل شامل، فهو عدل في الحكم: ﴿**وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ**﴾ النساء: ٥٨. وعدل في الضعفاء ﴿**فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ**﴾ البقرة:

(١) : نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي لظافر القاسمي ٩٥/١.

٢٨٢. وتسوية بين المتخاصمين مهما اختلفت منزلتهم، أو تباينت طبقاتهم، كما أنه عدل في توزيع الحقوق والواجبات: ﴿**وَأُمِرْتُ لأَعْدِلَ بَيْنَكُمْ**﴾ الشورى: ١٥، وعدل في إقامة الحدود والقصاص، وعدل بين الزوجات إن كُنّ أكثر من واحدة: ﴿**فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً**﴾ النساء: ٣، وعدل في القول والشهادة والكتابة: ﴿**وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى**﴾ الأنعام: ١٥٢، ﴿**يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى**﴾ المائدة: ٨، ﴿**وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ**﴾ البقرة: ٢٨٢، وعدل بين طوائف المسلمين إذا تخاصمت: ﴿**وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ**﴾ الحجرات: ٩.

وينهج الإسلام في إرساء قواعد العدالة في المجتمع منهجاً تربوياً يربي به الأمة على الإيمان بالعدل إيماناً يجعله في قلب المؤمن في مستوى العقيدة، وذلك من خلال الدعوة إليه والأمر به، والترغيب في الالتزام به والترهيب في مجانبته، وصبغ الأمة من خلال التطبيق والعمل به، يظهر ذلك جلياً فيما علم من رسول ﷺ من التبشير به والدعاء إليه وتطبيقه له طوال حياته ﷺ وضرب المثل من نفسه عليه الصلاة والسلام حتى انتشر مفهوم العدل بين الناس وأصبحوا لا يرون حرجاً في المطالبة به خطأ أو صواباً، وفي قصة ذي الخويصرة التميمي يوم حنين[١]، وفي عتب الأنصار على الرسول ﷺ يوم حنين أيضاً[٢]، وفي استقادة الرسول ﷺ من نفسه في بدر[٣]، وفي طلب ذلك منه ﷺ في مرض موته، أفضل وخير دليل.

---

(١) : صحيح مسلم: ٧٤٠/٢ رقم : ١٤٢ .

(٢) : أنظر صحيح مسلم : ٧٣٣/٢ رقم : ١٠٥٩ .

(٣) : أنظر صحيح السيرة النبوية للطرهوي : ٢٣٦.

وفي سيرة الخلفاء الراشدين نماذج من العدل تميزت عن الأشباه والنظائر وأصبحت كالمثل السائر. ومن ذلك قول الخليفة الأول أبي بكر ﷺ: (الضعيف فيكم قوي عندي حتى آخذ الحق له، والقوي فيكم ضعيف عندي حتى آخذ الحق منه إن شاء الله تعالى).[١]

**وهو: أي الإسلام :**

(**ثقافة**) :

بالعودة إلى قواميس اللغة العربية للفظة **(ثقافة)** نجد أنها تأتي بمعنى الحذاقة والفطنة، والذكاء، والفهم، وسرعة التعليم، والضبط لما يحويه، والقيام به[٢].

ورغم ورودها في اللغة العربية بهذه المعاني لم تكن معهودة الاستعمال في العصر القديم، وإنما عهدت عبارات أخرى قريبة من معناها، مثل: الأدب، الملكة، والملكة عند الإطلاق- دون إضافتها إلى شيء تعني التنوع والعموم، بحيث إذا اتصف بها إنسان كانت ملكته في فهم ضروب العلوم والفنون والمعارف ملكة جيدة بوجه عام وهذا هو معنى **(المثقف)** في الاصطلاح الشائع في هذا العصر.

"والثقافة في الاصطلاح العرفي: تفيد معنى ما يكتسبه الإنسان من ضروب المعرفة والخبرة العملية التي تحدد طريقته في التفكير. ومواقفه في مختلف طرق الحياة من أي جهة حصلت تلك المعرفة، وتلك الخبرة سواء كانت من المدرسة أو البيئة أو المهنة أو من أي طرق أخرى غيرها[٣]".

"وثقافة أي أمة يجب أن تكون على أساس من القيم التي تسود مجتمعها، وهي قيم وثيقة الصلة بالعقيدة والفكر والسلوك ونمط الحياة، ووجهة الحركة وتحديد

(١) : البداية والنهاية : ٣٠٥/٦ – ٣٠٦ وإسناده صحيح .

(٢) : انظر لسان العرب لابن منظور: ١٩/٩ مادة ثقف.

(٣) : ملامح الثقافة الإسلامية: ٢٨.

الهدف. كما أنها عماد الموروث الفكري والفني، ومحور التاريخ في جوانبه المتعددة، وأبطاله البارزين ومواقفه الفاصلة[١].

ولذا فالثقافة الجاهلية تنبع من قيمها التي محور أساسها الاعتبارات الأرضية من مادة وجنس ولون وعصبية وتراب ونحو ذلك.

" أما الثقافة الإسلامية فإنها تنبع من أسمى قيمة، وأعلى معتقد وهو الإيمان والتقوى، وتعتمد على منهج متفرد قائم على رفض كل مناهج التفكير التي كانت سائدة في العالم ، فلا يمكن القول أنه كان من وحي البيئة العربية وقد كانت بيئة أمية يغلب عليها طابع البداوة ليس فيها علم ولا مناهج تفكير. كما لا يمكن أن يقال إنه مقتبس من الثقافة اليونانية أو متأثر بها، وقد كانت ثقافة تقوم على منهج التفكير النظري المجرد بعيداً عن الواقع المحسوس ملتاثاً بالوثنية والأساطير، فهما منهاجان مختلفان اختلافاً كاملاً من أول خطوة في الطريق.

ولا يمكن الزعم أنه منهج مأخوذ من ثقافة الفرس أو ثقافة الروم فقد جاء منهج القرآن مخالفاً تماماً لكل ما أثر عن الفرس والروم من شرك ومناهج تفكير"[٢].

**أسس الثقافة الإسلامية** :

فالثقافة الإسلامية مستقلة بنفسها، وذاتها، لها أسسها، متميزة بخصائصها، لها قيمها السامية، ومبادئها الراقية.

**فأسسها ثلاثة، هي:**

الحقائق اليقينية الهادية، والمنهج الإلهي الشامل، والفطرة الإنسانية الأصيلة.

(١) : ملامح الثقافة الإسلامية: ٣٥.

(٢) : شرح الأصول العشرين، خيال: ١٨٠.



**أما الأول**: فكما روى أبو موسى الأشعري ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل الغيث الكثير، أصاب أرضاً فكان منها نقية قبلت الماء وأنبتت الكلأ والعشب الكثير، وكان منها أجادب أمسكت الماء فنفع الله بها الناس وسقوا وزرعوا، وأصاب منها طائفة أخرى إنما هي قيعان لا تمسك ماءً ولا تنبت كلأ، فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به فعلمه وعلمّه، ومثل من لم يرفع بذلك رأساً ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت**» متفق عليه(١)

**وأما الثاني** : فكقوله تعالى: ﴿**وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ**﴾ الأنعام: ١٥٣.

**وأما الثالث** : فكقوله تعالى: ﴿**فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ**﴾ الروم: ٣٠.

**خصائص الثقافة الإسلامية** :

وأما خصائصها فكثيرة أهمها: الثبات، والشمول، والتوازن، والوحدة، والحركة.

**فأما ثباتها**: فلأنها تعتمد على حقائق لا تتبدل ، وأصول لا تتغير ومبادئ لا تبلى، ومن إيمان وتقوى، ومعروف، وإخاء، ومساواة، وعدالة ، وحرية ، وحب ، وإحسان...الخ

**وأما شمولها**: فلأنها تأخذ من الإسلام شموله وسعته فهي تعرض الحياة منسقة مفصلة، متناسقة محكومة كلها بقانون واحد كبير، في حين أن الثقافات الأخرى تعرضها مقطعة مفرقة الأجزاء فتفقد معناها الشامل ومظهرها العميق.

---

(١) : صحيح البخاري: ٣٠/١ ، صحيح مسلم: ١٧٨٧/٤.

**أما التوازن:** فنلاحظه فيها بين جوانب مختلفة، فنجد أن الدعوة إلى الإيمان مقترنة بالدعوة إلى العبادة، والدعوة إلى العلم مقترنة بالدعوة إلى العمل، والدعوة إلى الفكر والتأمل مقترنة بالدعوة إلى تنمية الروح والوجدان، والدعوة إلى الغاية مقترنة بالنظر إلى الوسيلة، وعنصر التوازن في الإسلام أصيل، لأنه يقدم تعاليمه كلها على أساس التوازن بين القيم المادية و الروحية ليسهم المسلم في الحضارة الإنسانية حسب قابليته وفي شتى الميادين.

**أما الوحدة:** فإن عقيدة التوحيد التي هي الدعامة الأولى للثقافة الإسلامية تتلخص في وحدانية الله خالق الكون، وواهب الحياة ، وعليها نشأت وحدة الخلق أي الوحدة الحية من المادة والروح. ووحدة للعلم والإيمان، ووحدة للدنيا والروح، والوحدة للإنسانية فلا تفرقها الألوان والأجناس والأقاليم: ﴿**يَاأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً**﴾ النساء :١. وكذلك الوحدة في الفطرة الإنسانية والغرائز والمنازع.

**أما الحركة:** فهي الدوران المستمر الذي تدور عليه العلوم كلها بصورة تجعل حركة كل واحد منها مرتبطة بحركة سائرها، بحيث لو توقف واحد منها توقفت الحركة الدائرة أجمعها، والدوافع لهذه الحركة العلمية هو المبدأ الإيماني الذي طلبت به العلوم وإليه تتجه نتائجها.

ونخلص من ذلك إلى أن الثقافة التي وصف بها الشهيد البنا رحمه الله: **(الإسلام)** ثقافة متميزة بقيمها ومبادئها، وبأسسها وخصائصها، كونت أمة كانت ملء الدنيا وسمعها أربعة عشر قرناً، وأوجدت حضارة – الحضارة المعاصرة امتداد لها – ولازالت تحتفظ بمقوماتها وخصائصها منتظرة عودة أبنائها لتحييهم من جديد، وتسعد بهم العالم مرة أخرى وما ذلك على الله بعزيز.

**وهو : أي الإسلام :**



**(قانون)** :

**قانون كل شيء** : طريقه ومقياسه، ويطلق أيضاً على الأصل. وهي لفظة غير عربية بل هي دخيلة كما يقول ابن سيده[١].

**والقانون حسبما يعرفه المعاصرون**: هو مجموعة الشرائع والنظم التي تنظم علاقات المجتمع، سواء كان ذلك من جهة الأشخاص أو من جهة الأموال[٢]. وشعبه كثيرة أهمها : القانون الأساسي ( الدستوري)، والقانون (التجاري)، والقانون (الجزائي)، وقانون (العرف والعادة)، والقانون (المدني).

والقانون حسب المفهوم المعاصر هو جزء من الشريعة، إذ أن الشريعة أعم من كونها قانوناً لأنها تشتمل على خطة متكاملة متشابكة للحياة كلها.

**أقسام القانون** :

وبالنظر إلى فقه الشريعة الإسلامية نجده ينقسم إلى قسمين رئيسيين:

**الأول** : **العبادات**: وتشمل القواعد التي تنظم صلة الإنسان بربه سبحانه وتعالى.

**الثاني** : **المعاملات**: وتشمل القواعد القانونية التي تنظم صلة الأمم والدول بعضها ببعض.

وهذا القسم يشمل مختلف أنواع القوانين الوضعية بمسميات عصرية سبق ذكرها قريباً. وقد نجعل لها مقابلاً في مصطلحات فقهاء الشريعة الإسلامية، فالقانون الأساسي (الدستوري، والإداري) يقابله في الشريعة (السياسة الشرعية) أو (السياسة الحكمية) والقانون المدني والتجاري يقابله مصطلح (العقود) والقانون الدولي العام والخاص يقابله (السير و المغازي)، وهكذا نجد أن القانون الإسلامي

---

(١) : لسان العرب: ٣٤٩/١٣.

(٢) : المنجد: ٦٥٦ مادة (قن).

وهو ذلك الجزء المخصوص من الشريعة الذي تقضي الشريعة نفسها لتنفيذه بإقامة سلطة سياسية وفقاً لمبادئها وروحها وطبيعتها يوجد فيها من المعاني ما يقابل تلك القوانين بأفضل نص وأحسن مبنى.

بل تضمن النظام القانوني من الشريعة الإسلامية مبادئ أساسية كانت أساساً لفقه عظيم ونظريات قانونية في كل من القسمين الأساسيين الذي ينقسم إليهما علم الحقوق اليوم وهما: **قسم الحقوق الخاصة، وقسم الحقوق العامة**.

كما قامت في ظل هذا النظام القانوني مذاهب فقهية اجتهادية كثيرة، أشهرها المذاهب الأربعة الحية اليوم، وهي: الفقه الحنفي، والمالكي والشافعي والحنبلي. والاختلاف بين هذه المذاهب ليس اختلافاً دينياً في العقيدة بل هو اختلاف قضائي نشأ منه ثروة تشريعية عظمى في النظريات الحقوقية الإسلامية.

وفي هذا النظام القانوني للشريعة توجد إلى جانب الأحكام الآمرة مؤيدات زاجرة مضمونة بالقضاء. منها مدني كبطلان العقود ، والمخالعة، ومنها جنائي كالعقوبات التأديبية. وبهذا توفرت في النظام القانوني من الشريعة صفة التشريع بمعناه القانوني الحديث، وتميزت أحكامه عن المواعظ والأوامر الأخلاقية المجردة. لا كما قد يتوهم من لم يدرسوا الشريعة الإسلامية أنها مجرد أوامر أخلاقية ليس لها مؤيدات.

وبما أن قسم المعاملات في الشريعة الإسلامية قد تضمن معنى القانون بكل أقسامه وشعبه وإن اختلفت المسميات فقد تجوز الشهيد البنا رحمه الله أن يطلق على هذا القسم من الشريعة اسم **(قانون)** أخذاً بالمصطلح المعاصر، وحجة يقيمها على المكابر الذي يزعم فقدان الشريعة لهذه الصفة، ولا ترقى إلى الصلاحية في هذه العصور المتقدمة.

والحق – كما يقول الشهيد عبد القادر عودة رحمه الله – إن القائلين بعدم صلاحية الشريعة للعصر الحاضر فريقان: فريق لم يدرس الشريعة ولا القانون، وفريق درس القانون دون الشريعة، وكلا الفريقين ليس أهلاً للحكم على الشريعة لأنه يجهل أحكامها جهلاً مطبقاً، ومن جهل شيئاً لا يصلح للحكم عليه"[١].

**مميزات القانون الإسلامي** :

ويتميز القانون الإسلامي بالاستقلالية، وصلاحيته للرقي والنماء.

أما استقلاليته فهو بما شمل من نصوص قطعية لا تقبل التغيير والتبديل، وتتمثل في **ثلاثة أجزاء**:

١– **الأحكام الصريحة القطعية الواردة في القرآن والحديث الصحيح**، كحرمة الخمر، والربا، والميسر، وحدود السرقة والزنا والقذف، وأنصبة الورثة من تركة الميت.

٢– **القواعد العامة الواردة في القرآن والأحاديث**، كحرمة كل شيء مسكر، وحرمة كل بيع لا يتم في تبادل المنفعة بين الجانبين على تراض بينهما، وقوامة الرجال على النساء.

٣– **الحدود المقررة في القرآن والسنة لتحديد حريتنا في الأعمال ولا نتجاوزها**، كحد أربع نساء لتعدد الزوجات، وحد ثلاث مرات للطلاق، وحد ثلث المال للوصية.

فهذا الجزء القطعي غير القابل للتغيير من أجزاء قانون الإسلام هو الذي يعين في حقيقة الأمر حدود مدنية الإسلام وصورتها الممتازة المخصصة[١].

---

(١) : التشريع الجنائي : ١/١٢ .



وأما صلاحيته للترقي والنماء، فهو بما اشتمل عليه من قواعد عامة مرنة في مجال الفروع فتحت له باب الاجتهاد، وأمدته بأسس يعتمد عليها للحصول على هذا التوسع والنماء حسب الظروف والمصالح في إطار تلك القواعد العامة مما كان أهلاً لذلك : وتلك الأسس هي:

١. **تغيير الأحكام أو تأويلها أو تفسيرها**: وهي المحاولة لفهم ألفاظ جاء بها حكم من أحكام الشريعة وتحديد معناها وغايتها وهو باب واسع في الفقه الإسلامي.

٢. **القياس**: وهو تطبيق حكم ثابت من الشارع في قضية على قضية أخرى تماثلها. أي بقياسها عليها.

٣. **الاجتهاد**: وهو فهم قواعد الشريعة وأصولها العامة وتطبيقها في قضايا جديدة لا يوجد لها النظائر والأشباه في الشريعة.

٤. **الاستحسان**: وهو وضع ضوابط قوانين جديدة في دائرة المباحث غير المحدودة على حسب الحاجات بحيث تتفق إلى أكبر درجة مع روح نظام الإسلام الشامل(٢).

**مصادر القانون الإسلامي والفرق بينه وبين القانون الوضعي** :

ومصادر القانون الإسلامي ستة: مصدران أساسيان، وأربعة تبعية.

**أما الأساسيان: فالقرآن، والسنة النبوية الصحيحة.**

**وأما المصادر التابعة فهي : الإجماع، القياس، الاستحسان، المصالح المرسلة.**

---

(١) : المودودي: القانون الإسلامي وطرق تنفيذ: ٤٣.

(٢) : المصدر السابق (بتصرف) ٤٦.

أساس الفرق بين القانون الإسلامي والقانون الوضعي أن المصـــدر الإســـلامي مصدره الله عز وجل وهو القائل: ﴿**لاَ تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ**﴾ يـونس: ٦٤. وهو عـــالم الغيب القادر على أن يضع للناس نصوصاً تبقى على مر الزمان.

**أما القوانين الوضعية**: فمن وضع البشر، وتوضع بقـدر حـاجتهم الوقتية، وبقدر تصور البشر عن معرفة الغيب، تأتي النصـوص القانونيـة التـي يضعونها على حكم لم يتلقوه وتكون قاصرة.

تلك بعض المفاهيم عن القانون الإسلامي الذي أشار إليه الشهيد البنـا رحمـه الله: منبهاً به إلى اشتمال الإسلام عليه واحتوائه لمعناه على أحسن نظـام واجمـل نفع.

**وهو : أي الإسلام:**

**(علم) :**

أي معرفة، يقال علمت الشيء أعلمه علماً: عرفته[١]، ويعرفه العلماء بقولهم: معرفة الحق بدليله[٢].أو إدراك الشيء بحقيقته.[٣].

وبهذا التعريف يظهر الفارق بين العلم والثقافة.

فالثقافة تعني الفهم العام لمختلف العلوم، أما العلم فهو، الفهم الخاص الراسخ لأي علم من العلوم المتنوعة.

**اهتمام الإسلام بالعلم :**

ولما كان العلم ضرورة للإنسان كضرورة الطعام والشراب للإنسان، اهتم الإسلام به اهتماماً كبيراً وعنى به عناية عظيمة لا توجد مثلها في أي دين سابق ولا في أي تشريع وضعي جاء، ولا يكون فيما سيأتي، وإنك بالنظر إلى كتاب الله وتصفح سنة رسول الله ﷺ تجد ذلك ماثلاً في نصوصها، ودلالة واضحة في منطوقها.

**فلقد قرن القرآن الكريم** إقرار العلماء وشهادتهم بشهادة الله سبحانه والملائكة في قوله: ﴿**شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ وَالْمَلاَئِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ**﴾ آل عمران: ١٨، وبين أن المؤمنين من أهل العلم أفضل من المؤمنين من غيرهم، وأعلى مقاماً منهم يوم القيامة : ﴿**يَرْفَعْ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ**﴾ المجادلة:١١.

---

(١) : الصحاح: ١٩٩٠/٥.
(٢) : أعلام الموقعين: ٧/١.
(٣) : الذريعة: ١٠٢.



وبيّن ألاّ تسوية ولا مقارنة بين أهل العلم والجهلة، بقوله: ﴿**قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ**﴾ الزمر: ٩.

وبين أن الخشية الحقة لله سبحانه لا تكون إلا من العلماء : ﴿**إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ**﴾ فاطر: ٢٨.

وبين أن العلماء هم الشهداء على العصاة من خلقه: ﴿**قُلْ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ**﴾ الرعد:٤٣.

وبين أن القوة مصدرها العلم في قوله تعالى: ﴿**قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنْ الْكِتَابِ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ**﴾ النمل:٤٠.

وبين أن حقيقة الآخرة لا يعرف قدرها وعظمتها إلا العلماء في قوله تعالى: ﴿**وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيْلَكُمْ ثَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِمَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا**﴾ القصص: ٨٠. وبين أنه لا يعرف حقائق الأشياء إلا العلماء كما في قوله تعالى: ﴿**وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ**﴾ العنكبوت:٤٣.

ووصف الله كتابه أنه فصل على علم كما في قوله : ﴿**وَلَقَدْ جِئْنَاهُمْ بِكِتَابٍ فَصَّلْنَاهُ عَلَى عِلْمٍ**﴾ الأعراف: ٥٢. كما أن قصصه صادرة عن علم كما في قوله تعالى: ﴿**فَلَنَقُصَّنَّ عَلَيْهِمْ بِعِلْمٍ**﴾ الأعراف: ٧. وبين سبحانه انه : ﴿**خَلَقَ الْإِنسَانَ(٣)عَلَّمَهُ الْبَيَانَ**﴾ الرحمن: ٢-٣.

هذه بعض آيات تبين أهمية العلم ومكانته في القرآن الكريم.

**أما السنة النبوية:** فقد ورد في هذا الباب أحاديث كثيرة ، دونت في الأمهات الست وغيرها من كتب السنة، بل خصص لها الكثير موضوعاً مستقلاً يسمى باب العلم، ونذكر من ذلك : «**طلب العلم فريضة على كل مسلم**»[1]. «**من يرد الله به**

---

(١) : انظر كنز العمال ١٣٠/١٠.



**خيراً يفقه في الدين»**[١]، و: «**من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له به طريقاً إلى الجنة»**[٢]. و: «**إن الملائكة لتضع أجنحتها رضاً لطالب العلم ...** الحديث»[٣].

والعلم الذي دعا إليه الإسلام وأمر به هو علم مطلق، يدل على ذلك النصوص التي ذكرت العلم وأكثرها مطلق، ومن ادعى خلاف ذلك فعليه الدليل، وإنما تتفاوت العلوم فضلاً وشرفاً بحسب موضوعها وميدان بحثها، ومما لا شك فيه أن أولى العلوم وأفضلها هو علم الدين الذي به يعرف الإنسان نفسه، ويعرف ربه، ويهتدي إلى غايته، ويكشف طريقة، ويعلم ما له وما عليه. ثم بعد ذلك كل علم يكشف عن حقيقة تهدي الناس إلى حق أو تقربهم إلى خير، أو تحقق لهم المصلحة، أو تدرأ عنهم مفسدة، كما يدل على ذلك حديث: «**من يرد الله به خيراً يفقه في الدين»**[٤].

**والعلم المطلوب في الإسلام على ثلاثة أقسام**:

١- **قسم فرض عين**: وهو كما يعرفه النووي: تعلم المكلف ما لا يتأدى الواجب الذي تعين إلا به. ككيفية الوضوء والصلاة ونحوها، وعليه حمل جماعة الحديث المروي في مسند أبي يعلي عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ : «**طلب العلم**

---

(١) : أخرجه البخاري: ٢٦/١، كتاب العلم باب من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، ومسلم: ٧١٨/٢ رقم:٩٨ باب النهي عن المسألة، كما في جامع الأصول ٣/٨.

(٢) : أخرجه أبو داود: ٢٨٥/٢، والترمذي: ٢٥٤/١٠ من عارضة الأحوذي، وانظر جامع الأصول: ٧/٨.

(٣) : أخرجه أبو داود رقم: ٣١٥٧، والترمذي رقم: ٢٦٠٦، من عارضة الأحوذي، وانظر جامع الأصول: ٥/٨.

(٤) : أخرجه البخاري: ٢٦/١، ومسلم: ٧١٨/٢، وانظر جامع الأصول: ٣/٨، وانظر الرسول والعلم للقرضاوي.

**فريضة على كل مسلم**»[١] وهذا الحديث وإن لم يكن صحيحاً ثابتاً فمعناه صحيح، وحمله آخرون على فرض الكفاية.[٢]

٢- **قسم فرض كفاية**: وهو نوعان، إما أن يكون شرعياً، - والمراد بالشرع هنا ما استفيد من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ولا يرشد العقل إليه مثل الحساب، ولا التجربة مثل الطب، ولا السماع مثل اللغة.

وإما أن يكون غير شرعي، وهو ما كان مصدره العقل ، أو التجربة أو السماع، وفرض الكفاية: وهو كل علم لا يستغنى عنه في قوام أمور الدنيا، كالطب إذ هو ضروري في حاجة بناء الأبدان، وكالحساب فإنه ضروري في المعاملات، وقسم الوصايا والمواريث وغيرها، وهذه العلوم التي لو خلا البلد عمن يقوم بها حرج أهل البلد، وإذا قام بها واحد كفى وسقط الفرض عن الآخرين، قال ذلك الغزالي رحمة الله، ثم يقول: فلا تعجب من قولنا إن الطب والحساب من فروض الكفاية، فإن أصول الصناعات أيضاً من فروض الكفاية، كالفلاحة، والحياكة، والسياسة، بل الحجامة والخياطة[٣].

قلت بل كل الصناعات تدخل تحت هذا الحكم ما دامت أمة الإسلام بحاجة إليها، ولو كانت صناعة الإبرة فكيف بغيرها، وقوله غير شرعي وهذا بحسب التقسم العلمي الاصطلاحي وإلاّ حقيقة فهو من العلوم المشروعة بل عدّ في الشرع في القروض الكفائية وهي حقاً يعطيه وصف أنه شرعي فليعلم.

٣ - **وقسم يعد فضيلة لا فريضة** : وهو كالتبحر في أصول الأدلة، والإمعان فيما وراء القصد الذي يحصل به فرض الكفاية .

---

(١) : سنن ابن ماجة: ٨١/١ رقم: ٢٢٤ .

(٢) : النووي: المجموع شرح المهذب المقدمة.

(٣) : إحياء علوم الدين: ٢٤/١-٢٨ بتصرف.

**أسس أركان العلم** :

وأسس العلم خمسة : المعلم، المتعلم، العلم، وسيلته، أدواته. وقد جمعها الله في الآيات التالية : ﴿ **اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ(٣)الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ(٤)عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ**﴾ العلق : ٣ - ٥ .

**تنوع مجالات العلم وموقف الإسلام منها** :

إن العلم في الإسلام يشمل مجالات عدة تقصر عن الدلالة عليها كلمة **(علم)** بمفهومها الغربي الحديث القاصر على العلم المادي المجرد. فهو يشمل مجال **(ما وراء الطبيعة)** مما جاء به الوحي يكشف به عن حقائق الوجود الكبرى وأجاب به عن الأسئلة الخالدة التي حيرت الإنسان منذ فكر. وهي من أين؟ وإلى أين؟ ولم؟ ويشمل مجال **(الإنسان)** مما يتعلق به من دراسات تبحث عن جوانب حياته، والإقامة المكانية، والزمانية، والمعيشية، والاجتماعية، والسياسية، وغير ذلك مما تهتم به العلوم الإنسانية. ويشمل العلم مجال **(الماديات)** المبثوثة في الكون علوية وسفلية، وهي تتضمن علوم الطبيعة، والكيمياء، والأحياء، والفلك، والطب، والهندسة، وغيرها مما يقوم على الملاحظة والتجربة.

وهذا المعنى أو هذا المجال هو الذي يقف عنده الغربيون اليوم لا يجاوزونه إذا تحدثوا عن العلم، لأنه وحده هو الذي يخضع للاختبار والقياس، وتحكم عليه المشاهدة والتجربة. ويمكن إدخاله المعمل والمختبر.

والإسلام لا يقف عقبة في سبيل هذا النوع من العلم الذي تعتبر المادة موضوعاً له، ولا يعده مقابلاً للإيمان أو معادياً له كما اعتبرت ذلك أديان أخرى في مراحل تاريخية معينة. بل إن تعاليم القرآن والسنة قد هيأت المناخ النفسي والعقلي الذي ثبت فيه هذا العلم، بحيث تترسخ أصوله، وتتمدد فروعه، ويؤتى أكله بإذن الله.

**فكونت العقلية العلمية**: بالذم للتقليد: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ المائدة: ١٠٤، ورفض الظن: ﴿ وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنْ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ النجم: ٢٨. «**إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث**» متفق عليه[1].

ويرفض العواطف والأهواء والاعتبارات الشخصية ويقرر مبدأ الحياد والموضوعية: ﴿فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنْ اللَّهِ﴾ القصص: ٥٠.

واهتم بالنظر والتفكير والتأمل: ﴿ أَوَلَمْ يَنظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ﴾ الأعراف: ١٨٥. ﴿وَفِي أَنفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾ الذاريات: ٢١. ﴿قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانْظُروا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ﴾ آل عمران: ١٣٧.

ولقد حارب الأمية من أول يوم جاء فيه: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ(١)خَلَقَ الْإِنسَانَ مِنْ عَلَقٍ(٢)اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ(٣)الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ(٤)عَلَّمَ الْإِنسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ العلق: ١-٥.

ودعا إلى تعلم اللغات: فكان في أصحاب النبي ﷺ من يعرف الفارسية، والرومية، والحبشية. ولقد أمر الرسول ﷺ زيداً أن يتعلم السريانية لغة اليهود. كما

---

(١) : صحيح البخاري: ١٨٨/٣ الوصايا، وصحيح مسلم: ١٩٨٤/٤ رقم: ٢٥ كتاب البر والصلة.



في البخاري وأبي داود والترمذي(١). واستخدم أسلوب الإحصاء كما في حديث حذيفة: «**أحصوا لي كم يلفظ الإسلام**»(٢). فأحصوهم بألف وخمسمائة.

وأقر مبدأ التخطيط واعتمده، وفي قصة يوسف عليه السلام ومشروع تخطيطه الاقتصادي والزراعي المذكور في القرآن أفضل دليل وبرهان.

وأقر منطق التجربة في الأمور الدنيوية : «**أنتم أعلم بأمور دنياكم**» أخرجه مسلم من حديث عائشة(٣).

واعتبر رأي الخبير وأهل المعرفة ﴿ **فَاسْأَلْ بِهِ خَبِيرًا** ﴾ الفرقان: ٥٩. ﴿**وَلاَ يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ**﴾ فاطر: ١٤.

وأقر أخذ كل علم دنيوي نافع من أي مصدر ولو كان من غير المسلمين: «**الكلمة الحكمة ضالة المؤمن، فحيث وجدها فهو أحق الناس بها**»(٤) الحديث ضعيف إلا أن معناه صحيح.

وحارب الخرافة والأوهام والشعوذة بشدة وقوة... الخ.

هذه التعاليم التي استعرضناها هنا وما بقي كثير جديرة بأن تهيئ أفضل مناخ نفسي وعقلي واجتماعي لقيام فكر عملي وحياة عملية، وفكر علمي وحياة علمية.

(١) : انظر مجموع الفوائد حديث: ٣٠٩. صحيح البخاري رقم: ٧١٩٥، وسنن أبي داود في كتاب المصاحف، وجامع الترمذي: ١٨٢/١٠ من العارضة.

(٢) : صحيح مسلم ١٣١/١ رقم ٢٣٥.

(٣) : صحيح مسلم: ١٨٣٦/٤.

(٤) : جامع الأصول:٩/٨ وقال أخرجه الترمذي.

وهذا لما رأينا مصداقه في الحضارة الإسلامية الشامخة المتوازنـــة التـــي وصـــلت الأرض بالسماء وجمعت بين العلم والإيمان ومزجت بين المادة والروح[١].

ومن خلال هذا العرض الموجز والبيان المحدد يتضح أن الإســـلام دين العلم كما انه دين الثقافة.

**وهو أي الإسلام :**

(**قضاء**) :

القضاء في اللغة كما يقول الأزهري: على وجوه مرجعها إلى انقطاع الشـــيء وتمامه وكل ما أحكم عمله، أو أتم، أو ختم، أو أدى أداء، أو أوجب، أو أعلـــم: أو أنفذ، أو أمضى فقد قضى.

قال: **(وقد جاءت هذه الوجوه كلها في الحديث)**.

وشرعاً كما يقول ابن رشد: الإخبار عن حكم شرعي على سبيل الإلـــزام. أو هو الفصل بين الناس في الخصومات حسماً للتداعي، وقطعاً للنزاع وفقـــاً للأحكـــام الشرعية المستمدة من الكتاب والسنة.

**والقضاء ضرورة اجتماعية** للحفاظ على الأمن، وفـــض الخصـــومات بـــين المتنازعين، وإعادة الحق إلى صاحبه، أو تعويضه عنه، لذلك اعتبره الإسلام مـــن أهم ما يجب أن يحققه المسلمون بعد الخلافة.

وهو من أعمال الرسل ووظائفهم قال تعالى : ﴿**يَادَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعْ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ**﴾ ص:٢٦. وقد أمر الله نبيه محمد ﷺ بالفصل بين المتنازعين في قوله: ﴿**فَاحْكُمْ بَيْـــنَهُمْ بِمَـــا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنْ الْحَقِّ**﴾ المائدة: ٤٨.

(١) : انظر ــ الرسول والعلم ــ ترى العجب العجاب ص ٣٧-٩٦.



وأول قاضٍ هو نبينا محمد ﷺ وكان ﷺ في منهجه القضائي يرجع إلى القرآن الكريم، ثم إلى اجتهاده، ومشورة أولي الأمر من أصحابه كما أمره الله بذلك.

ولما اتسعت الدولة الإسلامية عهد رسول الله ﷺ إلى بعض أصحابه بالقضاء مثل: خباب بن أسيد قاضياً في مكة، وعلي بن أبي طالب، ومعاذ بن جبل حين أرسلهما إلى اليمن ولاة وقضاة.

واتسع أمر القضاء باتساع رقعة الإسلام وكثرة الداخلين فيه حتى انفصل عن الولاية، ثم تعددت اختصاصاته حيث أصبح للمظالم قاض، وللحسبة قاض وللجيش قاض، وهكذا، ولما كثر القضاة بكثرة الفتوحات الإسلامية وحاجة الناس إلى تعددهم عين (قاضي القضاة) أو (قاضي الجماعة) لكي يتولى تعيين القضاة للأقاليم والبلدان نيابة عن الخليفة، ومع ذلك فقد استمر القضاء مستقلاً لا سلطان عليه لأحد من حيث إصدار الأحكام وحرية المرافعات.

**أسس ومبادئ القضاء في الإسلام**:

والشريعة الإسلامية جاءت بمبادئ حكيمة لتنظيم القضاء لم تسبق إليه ولم تأت بمثله التشريعات الحديثة.

يقول ظافر القاسمي: وقد تأكد لي بعد أن طوفت في هذا الموضوع – يعني القضاء – أكثر من أربعين سنة، أن القضاء في الإسلام مؤسسة إسلامية عربية خالصة، لم يشبها شيء قل أو كثر مما كان عند الأمم الأخرى. وأن الشريعة الإسلامية هي التي وضعت بما جاء في الكتاب والسنة قواعد هذه المؤسسة ونظامها وقوانين الموضوع، وقوانين الشكل فيها.

وإذا كان المسلمون قد اقتبسوا بعض ما كان عند الأمم الأخرى أو نقلوا عنها وقلدوها في بعض شؤون الدولة الإدارية مثل الدواوين، فإنهم قد طبقوا نظام القضاء تطبيقاً إسلامياً صافياً لم يعرفوا فيه أي نقل، أو اقتباس أو تقليد. وبكلمة

جامعة ــ نرى السلطة القضائية في الإسلام قد ولدت إسلامية وعاشت إسلامية طوال أربعة عشر قرناً. ولعلها كانت مصدراً غنياً لغيرها من الأمم في بعض الأحيان. ولم تغن بما كان عند الأمم الأخرى(١).

فأول أساس في القضاء الإسلامي هو تحقيق العدل المطلق في الناس قال تعالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا**﴾ النساء: ٥٨. وحدد الإسلام قانون العدل الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه: وهو كتاب الله وسنة رسوله ﷺ قال تعالى : ﴿**فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا**﴾ النساء:٦٥. وقال تعالى: ﴿**وَأَنْ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ**﴾ المائدة:٤٩.

وبين الإسلام أن أي قضاء يجري على غير هذا القانون فهو طاغوت يجب الكفر به ولا يقبل به إلا كافر أو منافق: ﴿**أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا(٦٠)وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا**﴾ النساء:٦٠-٦١.

ولقد سن الإسلام من الأنظمة في القضاء ما يحقق معنى العدل ويوصل الحقوق إلى أصحابها بنظام لم يسبق إليه، من ذلك :

١. **مبدأ أصول المحاكمات والمرافعات وهو**:

أ- **على القاضي ألا يحكم إلا بعد سماع الخصمين معاً وتمحيص هذه الأقوال واستقصاء الأدلة التي مع كل منهما**: يقول الرسول ﷺ لعلي حين ولاه

---

(١) : نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي:٢/٤٧.

القضاء في اليمن «**إذا حضر الخصمان إليك فلا تقض لأحدهما حتى تسمع من الآخر كما سمعت من الأول فإنه أحرى أن يتبين لك القضاء**»[(١)].

ب- **أن يكون الحكم بالظاهر الذي تدل عليه ظواهر الأدلة والبينات**: لقول الرسول ﷺ «**إنما أنا بشر وإنكم تختصمون إليّ ولعل أحدكم ألحن بحجته من بعض فاقضي له على نحو ما أسمع فمن قضيت له بحق أخيه شيئاً فلا يأخذه فإنما أقطع له قطعة من النار**» رواه البخاري ومسلم[(٢)].

ج- **التسوية بين الخصمين في المجلس، واللحظ والإشارة**: لحديث: «**إذا ابتلي أحدكم بالقضاء فلا يجلس أحد الخصمين مجلساً لا يجلسه صاحبه، وإذا ابتلي أحدكم في القضاء فليتق الله في مجلسه وفي لحظه وفي إشارته**»[(٣)].

٢. **نظام وسائل الإثبات التي يعتمد عليها القضاء منها**:

أ- **الكتابة** : ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ**﴾ البقرة:٢٨٢.

ب- **الشهادة**: ﴿**وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنْ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى**﴾ البقرة:٢٨٢.

ج- **اليمين**: لحديث : «**البينة على المدعي واليمين على من أنكر**»[(١)].

(١) : جامع الأصول:١٧٤/١٠، وقال أخرجه أبو داود: ٢٧٠/٢ كتاب الأقضية، وجامع الترمذي: ٧٢/٦ في الأحكام.

(٢) : أخرجه البخاري: ١٦/٨ في الأحكام، ومسلم: ١٣٣٧/٣ رقم: ٥ في الأقضية، وأنظر جامع الأصول: ١٨٠/١٠.

(٣) : كنز العمال: ١٠٢/٩ وقال أخرجه قط، طب، أي الدار قطني، والطبراني.



٣. **مبدأ استقلالية القضاء**:

أقره الإسلام وسبق به كل الأنظمة القضائية والأمم، تمثل ذلك بما حدّث به معاذ بن جبل ﷺ حين أرسله الرسول ﷺ إلى اليمن والياً وقاضياً فقال له الرسول ﷺ: «**بما تقضي يا معاذ؟ فقال معاذ: بكتاب الله، قال الرسول: فإن لم تجد؟ قال معاذ: فبسنة رسول الله، قال الرسول: فإن لم تجد؟ قال معاذ: أجتهد رأيي ولا آلو، فقال رسول الله ﷺ الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضي رسول الله**»"[٢].

٤. **ولكي نوضح الفكرة الأساسية التي كان يقوم عليها القاضي بين الناس وإقامة العدالة فيما بينهم**، ينبغي لنا أن نطالع بسرعة ذلك الدستور الذي بينه الخليفة عمر في كتابه الخاص للقضاة أمثال: أبي موسى الأشعري وغيره ــ لنختم به الكلام عن هذا الموضوع ــ وهذا نصه:

(بسم الله الرحمن الرحيم: من عبدالله عمر أمير المؤمنين ، إلى عبدالله بن قيس "أبي موسى" سلام عليك، أما بعد، فإن القضاء فريضة محكمة، وسنة متبعة، فافهم إذا أدلى إليك، فإنه لا ينفع تكلم بحق لانفاذ له وآس بين الناس - أي ساو - في وجهك ومجلسك وعدلك حتى لا يطمع شريف في حيفك ولا ييأس ضعيف من عدلك. «**البينة على من أدعى واليمين على من أنكر**» والصلح جائز بين المسلمين إلا صلحاً أحل حراماً أو حرم حلالاً، ولا يمنعك قضاء قضيته بالأمس، فراجعت اليوم فيه عقلك وهديت فيه برشدك أن ترجع إلى الحق فإن الحق قديم، ومراجعة

(١) : كنز العمال:١٨٧/٦ وقال أخرجه البيهقي، وابن عساكر عن ابن عمر واخرجه الترمذي: ٨٧/٦ – ٨٨ في الأحكام بلفظ: «البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه»، وأنظر جامع الأصول ١٨٣/١٠.

(٢) : أخرجه ابو داود: ٣٧٢/٢ في الأقضية، والترمذي: ٦٨/٦ في الأحكام، كما في جامع الأصول ١٧٧/١٠.



الحق خير من التمادي في الباطل ، الفهم.. الفهم.. فيما تلجلج في صدرك، ما ليس في كتاب ولا سنة، ثم اعرف الأمثال والأشباه وقس الأمور بنظائرها، واجعل للمدعي حقاً غائباً أو بيّنةً، أمداً ينتهي إليه، فإن أحضر بينه أخذ بحقه وإلا وجهت القضاء عليه، إياك والقلق والضجر، والتأذي بالخصوم، والتنكر عند الخصومات، فإن الحق في مواطن الحق يعظم الله به الأجر، ويحسن به الذكر، فإنه من يصلح نيته فيما بينه وبين الله ولو على نفسه يكفه الله ما بينه وبين الناس، ومن تزين للناس بما يعلم الله منه غير ذلك شانه الله)[١].

وهكذا نجد في هذا الكتاب نظاماً قضائياً غالباً في إجراءات القضاء، وسماع الدعوى والتسوية بين المتخاصمين وطرق الإثبات، وحقيقة الفهم في الدعوى والإحالة، والتأني في إصدار الحكم وطريقة الاجتهاد ومرتكزاته في القضايا القضائية المطروحة أمام نظر القضاة، وما يجب أن يتحلى به القاضي حين إجراء المقاضاة من الصبر، والنية الصادقة، والحرص على العدل إلى غير ذلك. وهذا كله مما سبق إليه الإسلام في باب القضاء، والله المستعان.

**وهو أي الإسلام :**

(**مادة**) :

وانطلاقاً من الاعتقاد العام المنبثق عن عقيدة الإسلام نحو المال وجميع أشكال الثروة المسخرة للإنسان، يلتزم المسلم بالتصورات. والنظم والتعليمات المنصوص عليها في كيفية التعامل مع هذه المظاهر الاقتصادية (المادية)، ويزن حركته ونشاطه بها. وها نحن نفصل وبإيجاز بيان كل مظهر من المظاهر الاقتصادية التي ذكرها الشهيد البنا رحمه الله لنستظهر عناية الإسلام واهتمامه بها بعد التعريف بالمادة، فنقول:

---

(١) : الإسلام نظام إنساني لحسن تميم:١٧١.



**المادة في اللغة**: ما يتركب منه الشيء ويقوم به[1]، وفيما تعارف عليه المعاصرون: الأمر المحسوس المدرك بإحدى الحواس الخمس: (اللمس، والسمع، والبصر، والذوق، والشم) ويقابلها الغيب وسائر الأمور المعنوية غير المحسوسة. ولذلك أطلق على الذين لا يؤمنون بالغيب (ماديون) لأنهم لا يعترفون إلا بالمحسوس، وهم المسمون في القرآن ( أهل الدنيا) الذين حكى عنهم القرآن قولهم: ﴿**وَقَالُوا مَا هِيَ إِلاَّ حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلاَّ الدَّهْرُ**﴾ الجاثية: ٢٤.

### نظرة القرآن الكريم إلى المادة :

وقد بين القرآن الكريم أن الإنسان مكون من عنصرين: مادة وهي التراب: ﴿**وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ**﴾ فاطر: ١١. ومن روح وهي أمر معنوي لا يحس ولا يصل إليه علم الإنسان ﴿**وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي**﴾ الحجر:٢٩. ﴿**وَيَسْأَلُونَكَ عَنْ الرُّوحِ قُلْ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنْ الْعِلْمِ إِلاَّ قَلِيلًا**﴾ الإسراء:٨٥.

وقد تناول التشريع السماوي العنصرين في الإنسان بالتوجيه والتنظيم بما فيه اعتدال في الأمرين، كما أنه بين ضرر طغيان أحدهما على الآخر، من ذلك قوله تعالى: ﴿**وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنْ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ**﴾ القصص:٧٧.

وأثنى على الذين يسعون إلى تحصيلها ويطلبونها من ربهم في قوله تعالى: ﴿**وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ**﴾ البقرة: ٢٠١.

وبين سبحانه أنه أجاب دعاءهم بقوله: ﴿**فَآتَاهُمْ اللَّهُ ثَوَابَ الدُّنْيَا وَحُسْنَ ثَوَابِ الآخِرَةِ**﴾ آل عمران: ١٤٨.

---

(١) : المنجد ٧٥١ مادة مدد.

وبين أن الإجابة هي: ﴿**لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَلَدَارُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ**﴾ النحل: ٣٠.

أما الميل إلى الدنيا وحدها والركون إليها وعدم الالتفات إلى الآخرة فهذا في نظر الإسلام ضلال مبين قال تعالى: ﴿**الَّذِينَ يَسْتَحِبُّونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا أُولَئِكَ فِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ**﴾ إبراهيم: ٣.

واعتبر القران من رضي بذلك ممن آثر المتاع القليل المنتهي على الكثير الدائم في قوله: ﴿ **أَرَضِيتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنْ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ** ﴾ التوبة: ٣٨.

وبين سبحانه أن هؤلاء الصنف من الناس لاحظ لهم ولا نصيب: ﴿فَمِنْ **النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ** ﴾ لبقرة: ٢٠٠.

وقد أمر الله نبيه أن يتركهم لأنهم اغتروا بالدنيا وحدها وتشاغلوا عن الآخرة بقوله: ﴿**وَذَرِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا وَغَرَّتْهُمْ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا**﴾ الأنعام: ٧٠.

وفي مقابل التحذير من الميل إلى الدنيا ينهي الإسلام عن الرهبانية وترك الدنيا والانقطاع عنها تماماً وذم الذين ينهجون هذا النهج بقوله تعالى: ﴿ **وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلاَّ ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا**﴾ الحديد: ٢٧. والرسول ﷺ ينفي أن يكون في الإسلام رهبانية، وإنما رهبانية هذه الأمة في الجهاد، وفي مسند أحمد: «**عليك بالجهاد فإنه رهبانية الإسلام**»[١]، وحديث: «**إن الرهبانية لم تكتب علينا**»[٢] ، وحديث: « **إني لم أومر**

---

(١) : مسند أحمد: ٨٢/٣ ، ٢٦٦ .

(٢) : مسند أحمد: ٢٦٦/٦ .

**بالرهبانية»**[١]، وحديث : «**لا رهبانية في الإسلام»**[٢]، وبين أن رهبانية أمته الجهاد في سبيل الله، بل حارب الرسول ﷺ هذا في أمته كما في الحديث عن أنس ﷺ قال : جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ فلما أخبروا كأنما تقالوها فقالوا أين نحن من النبي ﷺ وقد غفر له ما
تقدم من ذنبه وما تأخر قال أحدهم: أما أنا أصلي الليل أبداً وقال آخر:
أما أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال الآخر أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً. فجاء رسول الله ﷺ فقال : «**أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ أما والله أني لأخشاكم واتقاكم له ولكني أصوم وأفطر وأصلي وأرقد وأتزوج فمن رغب عن سنتي فليس مني»**[٣].

وقد بين القرآن أن غير المعتدلين فريقان: منهم من يريد الدنيا ومنهم من يريد الآخرة فقال: ﴿**مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الآخِرَةَ**﴾ آل عمران: ١٥٢.

وبين سبحانه أنه يعطي كل فريق ما يريد حسب إرادته ﴿**وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الْآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهَا وَسَنَجْزِي الشَّاكِرِينَ**﴾ آل عمران: ١٤٥.

إلا أن الفارق كبير بين أهل الدنيا وأهل الآخرة، إذ أن الآخرة خير وأبقى: ﴿**قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنْ اتَّقَى وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا**﴾ النساء: ٧٧. ﴿**وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلاَّ مَتَاعُ الْغُرُورِ**﴾ آل عمران: ١٨٥.

وبذلك تعلم موقف الإسلام من الدنيا (المادة) وكيف وجه الإنسانية للأخذ بحظهم منها مع عدم نسيان الجانب الآخر من تكوينهم الروحي والعمل لليوم الآخر، وتتأكد الحقيقة التي وضحها الشهيد البنا رحمه الله أن الإسلام (مادة) كما أنه روح.

---

(١) : الدارمي : ١٣٣/٢ في النكاح .
(٢) : الكنز: ٣٠٤/٤ وقال أخرجه أحمد عن أنس ﷺ.
(٣) : البخاري:٧ /١ ومسلم: ١٠٢٠/٢.

**وهو: أي الإســـــلام:**

**(ثروة):**

**الثروة لغة**: تطلق على كثرة العدد من المال والناس، يقال: ثــروة رجال، وثروة مال، والثراء: هو المال الكثير[١]. والمراد به هنا ما خلقه الله عز وجل وسخره للإنسان في هذه الحياة للانتفــاع فتتحقــق الخلافــة، وتقــوم العمارة لهذه الأرض، وتتحقق الغاية العظمى من وجود الإنسان في هــذه الحيــاة، وهي: عبادة الله عز وجل.

**توجيه الإسلام لاستغلال الثروة**:

والإسلام لم يدع هذا الإنسان حيراناً في كيفية استغلال هذه الثروة والاســتفادة منها، أو جاهلاً بأصول الثروة وأنواعها ، أو متقاعساً متكاسلاً عن السعي في سبيل الحصول عليها، بل وجهه إلى أفضل السبل وأحسن الوسائل إلى كيفية الاســتغلال، وأرشده إلى كيفية الاستفادة والنفع بها، ونفع الآخرين. فبين له أنهــا مســخرة لــه ذلولة، وأن سبيل الحصول عليها هو السعي والحركة، قال تعالى: ﴿**وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ**﴾ الجاثية:١٣. كما بين للإنســان وســائل الحصول على الثروة وحدد له منابعها ذاكراً له أنواعها. أما المنافع والوسائل فهي:

١- **التجــارة**: قــال تعــالى: ﴿**إِلاَّ أَنْ تَكُــونَ تِجَــارَةً حَاضِــرَةً تُــدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ**﴾البقرة:.٢٨٢

(١) : لسان العرب ١١٠/١٤.



٢- **الزراعة**: قال تعالى : ﴿وَنَزَّلْنَا مِنْ السَّمَاءِ مَاءً مُبَارَكًا فَأَنْبَتْنَا بِهِ جَنَّاتٍ وَحَبَّ الْحَصِيدِ(٩)وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ لَهَا طَلْعٌ نَضِيدٌ(١٠)رِزْقًا لِلْعِبَادِ وَأَحْيَيْنَا بِهِ بَلْدَةً مَيْتًا كَذَلِكَ الْخُرُوجُ﴾ ق: ٩-١١.

٣- **الصناعة**: وأشار لها بقوله : ﴿وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَكُمْ لِتُحْصِنَكُمْ مِنْ بَأْسِكُمْ فَهَلْ أَنْتُمْ شَاكِرُونَ﴾ الأنبياء:٨٠.

**أنواع الثروة** :

**أما الأنواع فَذِكْرُها في التالي:**

١- **الثروة المعدنية**: قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾ الحديد: ٢٥.

٢- **الثروة المالية**: قال تعالى: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْبَحْرَانِ هَذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ سَائِغٌ شَرَابُهُ وَهَذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ وَمِنْ كُلٍّ تَأْكُلُونَ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُونَ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا وَتَرَى الْفُلْكَ فِيهِ مَوَاخِرَ لِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ فاطر: ١٢.

٣- **الثروات الحيوانية**: ﴿وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً نُسْقِيكُمْ مِمَّا فِي بُطُونِهِ مِنْ بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَبَنًا خَالِصًا سَائِغًا لِلشَّارِبِينَ(٦٦)وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا﴾ النحل: ٦٦-٦٧.

وفي هذه الآيات مزيد بيان لمصادر الثروة، وتوجيه لكيفية الاستفادة منها، وتحذير من الإساءة لاستغلالها قال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُتَشَابِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ(١٤١)وَمِنْ الْأَنْعَامِ حَمُولَةً وَفَرْشًا كُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمْ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ الأنعام: ١٤١-١٤٢.



**طرق الحصول على الثروة** :

أما السبيل إلى الحصول على الثروة فقد بين سبحانه أنه السعي والعمل قال تعالى ﴿**فَإِذَا قُضِيَتْ الصَّلاَةُ فَانتَشِرُوا فِي الأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ**﴾الجمعة: ١٠.

وقد بين سبحانه أن التوزيع العادل للثروة هو السبيل لعدم تجميعها عند البعض، وسبب لتعميم النفع بها، فأرشد العباد إلى الأخذ به، فقال: ﴿**مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لاَ يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ**﴾ الحشر: ٧.

**وجوه التوزيع للثروة** :

وقد شرع من وجوه التوزيع للثروة الكثير، منها:

١- **الزكاة**: وقد جعلها الإسلام ركناً من أركانه وقرنها بالصلاة: ﴿**وَأَقِيمُوا الصَّلاَةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ**﴾ البقرة: ٤٣.

٢- **الإنفاق في سبيل الله**: ووجوهه كثيرة، وقد وصف القرآن المؤمنين بقول الله تعالى ﴿**الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ**﴾ البقرة: ٣.

وبين أن البر لا ينال إلا بالإنفاق من أحب الأموال ﴿**لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ**﴾ آل عمران: ٩٢.

وهناك وجوه عدة من شأنها توزع الثروة على المجتمع ولا تجعلها متجمعه في أيدي القليل مثل: الإرث، والوصية، والهدية، والهبه، والوقف العام ... وغيرها من وجوه البر والإحسان.

والاستيلاء على الثروة وحيازتها في نظر الإسلام لابد أن يكون مشروعاً، ولابد أن يكون وفق المبادئ التالية:

**١- عدم الاعتداء على الحقوق من أجل الحصول على الثروة،** مثل: السرقة، والغصب، وأكل أموال الناس بالباطل، والغلول...الخ.

**٢- عدم الاستيلاء على الثروة بالوسيلة الممنوعة،** مثل: الاحتكار، القمار، ما يؤخذ في مقابل عمل محرم، مثل البغاء، والكهانة، والخمر، والرشوة، وارتكاب الجرائم لقاء أجر، والعقود المحرمة مثل الربا. ومثل هذا كل استيلاء يكسب بطريق عقد باطل: كأن اختل فيه شرط أساسي من شروط العقد: كالبيع الباطل، والإيجارات الباطلة، والمضاربة الباطلة...الخ.

**٣- عدم التعسف في استعمال الحق:** وهو أن الإنسان لا يعتدي على حق الغير ولكنه يستخدم حقه استخداماً سيئاً يضر بالآخرين دون أن يصل إلى درجة الاعتداء عليهم، والشريعة تمنع ذلك كما تمنع الاعتداء على الحق. من ذلك ما ورد عن سمرة بن جندب ﷺ : «**أنه كان له عضدة من نخل في حائط رجل من الأنصار. قال: ومع الرجل أهله. قال: فكان سمرة يدخل إلى نخله فيتأذى به ويشق عليه، فطلب إليه أن يبيعه فأبى، فطلب إليه أن يناقله فأبى، فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك. فطلب إليه النبي ﷺ أن يبيعه فأبى، فطلب إليه أن يناقله فأبى، قال: فهبه له، ولك كذا وكذا - أمراً يرغبه فيه - فأبى. فقال عليه الصلاة والسلام: أنت مضار. فقال رسول الله ﷺ: اذهب فاخلع نخله**»[1]. فالنبي ﷺ شرع مبدأ منع التعسف في استعمال الحق، لأن سمره لم يتعد على الأنصاري، وإنما تعسف فقط في استعمال حق ملكية النخيل.

---

(١) : سنن أبي داود: ٢٨٣/٢.



٤- **مبدأ تحريم الاكتناز**: وذلك بعدم إخراج الحقوق منه مثل الزكاة، والإنفاق الواجب، والبذل عند الحاجة، قال تعالى : ﴿**وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ**﴾ التوبة:٣٤.

تلكم بعض قواعد الإسلام العامة وضوابطه الحكيمة تجاه الثروة حيازة وتصريفاً.

وإنا لا نجد تشريعاً سبق ولا نظاماً موجوداً أو سيأتي مثل ما جاء به الإسلام بل كان كل النظم المعاصرة عالة عليه وتستمد منه نوره ولكن المنافقين لا يعلمون.

**وهو : أي الإسلام:**

(**كسب**) :

**الكسب**: الطلب والسعي في طلب الرزق والمعيشة[١].

وقد اقتضت سنة الله في الخلق أن لا ينال الإنسان شيئاً مما على الأرض، وما في باطنها من نعم وأرزاق وأقوات إلا بجهد يبذل، وعمل يؤدى:

﴿**هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ**﴾ تبارك: ١٥. فمن مشى أكل ومن كان قادراً على المشي ولم يمش كان جديراً ألا يأكل[٢].

**حكم الإسلام في الكسب على ثلاثة أضراب** :

١- **فريضة**: وذلك للوصول إلى الكفاية لنفسه ومن يقوته : «**كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت**»[١] أو الوفاء لمن عليه دين، أو حقوق عامة أخرى.

(١) : لسان العرب لابن منظور: ١٦/١ مادة كسب.

(٢) : معالم الثقافة لعبد الكريم عثمان: ١٥٤.

٢- **سُنة**: لمن يطلب زائداً على الكفاية للإنفاق منه على الفقراء وسائر وجـــوه البر والإحسان.

٣- **مباح**: لزيادة المال والجاه والترفه والتنعم مع ســلامة الــدين، والعرض، والمروءة ، وبراءة الذمة. وحكى ابن حــزم الاتفــاق علـــى ذلك.[٢]

## فضل الكسب في الإسلام :

ولما كان الكسب في الإسلام بهذه المنزلة، اعتبر كسب الرجل من يده من أجل المكاسب وأفضل الأعمال ــ الحديث ــ «**ما أكل أحد طعاماً قط خير لــه مــن أن يأكل من عمل يده، وإن نبي الله داود كان يأكل من عمل يده**» رواه البخاري[٣]. وحديث: «**أطيب الكسب عمل الرجل بيده**» رواه ابن ماجه وأحمد والحاكم.[٤].

ولاهتمام الإسلام بالعمل أمر به بعد أداء فريضة الصــلاة، لــيعلم النــاس أن العمل واجب عليهم كوجوب العبادة قال تعالى: ﴿ **فَإِذَا قُضِيَتْ الصَّلَاةُ فَانتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ**﴾ الجمعة: ١٠[٥] .

كما أنه جعل الكسب والعمل قرين الجهاد في سبيل الله قال تعالى: ﴿**وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَــبِيلِ اللَّـــهِ**﴾ المزمل: ٢٠.

(١) : سنن أبي داود: ٣٩٣/١

(٢) : انظر الآداب الشرعية: ٢٧٨/٣.

(٣) : صحيح البخاري:٧٤/٣.

(٤) : سنن ابن ماجه:١/٢ وأحمد في مسنده: ٣١/٦ ، ٤٢.

(٥) : التكافل الاجتماعي في الإسلام:٣٨.



وفي الوقت الذي اهتم الإسلام بالكسب والعمل، شنع فيه على القعود والتكاسل عن العمل ممن يقدر عليه حتى لا يكون عالة على الغير، قال الرسول ﷺ: «**لأن يحتزم أحدكم حزمة من حطب فيحملها على ظهره فيبيعها خير له من أن يسأل رجلاً فيعطيه أو يمنعه**» متفق عليه واللفظ لمسلم[١] .

**كراهية الإسلام للسؤال** :

ويعتبر الإسلام الذي يمد يده وهو قادر على الكسب إنساناً ذليلاً مهيناً مهدور الكرامة، مائع الشخصية، لا وزن له ولا قيمة بين الناس، فقال: «**اليد العليا خير من اليد السفلى، والعليا هي المنفقة والسفلى هي السائلة**» متفق عليه[٢]. وكان رسول الله ﷺ إذا وجد إنساناً يسأل الصدقة وهو قادر على الكسب والعمل يهيئ له أسباب ذلك ويحذره من أن يسأل وهو يستطيع الكسب حفاظاً على رجولته من أن تهان، وكرامته من أن تداس[٣]. وفي الحديث: «**لا يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتي يوم القيامة وليس في وجهه مزعة لحم**»[٤].

ويقول عمر ﷺ: (لا يقعد أحدكم عن طلب الرزق وهو يقول اللهم ارزقني، وقد علم أن السماء لا تمطر ذهباً ولا فضة)[٥].

**ترك الكسب تواكلاً وليس توكلاً** :

ولم يعتبر الإسلام ترك العمل والكسب رجاء أن يأتي الرزق من حيث لا يحتسب من التوكل كما فهم البعض خطأ. بل اعتبره من التواكل ولقد صحح هذا

(١) : صحيح البخاري:٧٥/٣ ومسلم: ٧٢١/٢.
(٢) : صحيح البخاري:١٤٠/٢ ومسلم: ٧١٧/٢.
(٣) : التكافل الاجتماعي في الإسلام.
(٤) : صحيح مسلم:٧٢٠/٢.
(٥) : قال في الكنز:٢٨٦/٤ أخرجه أحمد، وأبو يعلى والطبراني، عن ابن عمر.



المفهوم الإمام أحمد بن حنبل ﷺ حين سئل ما تقول في رجل جلس في بيته أو مسجده وقال لا أعمل شيئاً حتى يأتي رزقي. فقال أحمد: هذا رجل جهل العلم أما سمع قول النبي ﷺ : « **وجعل رزقي تحت ظل رمحي**»[1] وقال حين ذكر الطير: «**تغدوا خماصاً وتروح بطاناً**»[2] وكان أصحاب رسول الله ﷺ يتجرون في البر والبحر ويعملون في نخلهم، والقدوة بهم[3].

إن التواكل والقعود عن السعي خلق يأباه الإسلام للمسلمين، لأنه عدى عن كونه يتعارض مع قواعد الإسلام العامة في معنى العبادة فإنه يحجب المسلمين عن مكان الصدارة في هذا العالم، وقد أريد للأمة المسلمة أن تكون الأمة الممتازة في تقديرها لحقيقتها وتقويمها لنفسها، ومكانتها بين الأمم ﴿**وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا**﴾ البقرة: ١٤٣. والشهادة هنا عامة شاملة لا تقتصر على جانب من جوانب الحياة أو نوع من أنواع السلوك.

وبهذا يتضح مراد الشهيد البنا رحمه الله من أن الإسلام كسب، حيث أنه اشتمل على أمر المسلم به ووجهه إليه، وكره إليه القعود والكسل، ولم يرض له الذلة والمهانة بالاعتماد على الغير، والاستشراف إلى ما في أيدي الآخرين.

ولما كان الكسب ينتج عنه غنى فقد ذكر الشهيد البنا رحمه الله أن الإسلام موصوف به، فقال :

**وهو : أي الإسلام:**

(**غنى**):

---

(١) : البخاري:٤٩/٤.

(٢) : سنن ابن ماجه:١٣٩٤/٢.

(٣) : ابن قدامه في الآداب الشرعية:٢٩٠/٣.

الغنى ضد الفقر وهو ما تحصل به الكفاية وفي الحديث: «**خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى**»[1].

---

(١) : البخاري: ١٣٩/٢.



**الحكمة من التفاوت في المال** :

وقد اقتضت سنة الله سبحانه في عباده ألا يجعلهم متساوين في الرزق لحكمة أرادها، ولمصلحة علمها لعبادة من قوام هذا الحياة رحمة منه وعدلاً، قال تعالى: ﴿**أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَةَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا وَرَحْمَةُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ**﴾ الزخرف: ٣٢.

**ترشيد الأغنياء في التعامل مع المال** :

وبين سبحانه أن الإنسان مفطور على حب المال والحرص عليه في قوله سبحانه وتعالى: ﴿**وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا**﴾ الفجر: ٢٠، وقوله عن الإنسان: ﴿**وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ**﴾ العاديات: ٨. ومع ذلك أرشده إلى ما فيه اعتدال لا يطغى عليه حب المال فيقع في الهلاك ﴿**كَلاَّ إِنَّ الْإِنسَانَ لَيَطْغَى(٦)أَنْ رَآهُ اسْتَغْنَى**﴾ العلق:٦-٧. فأرشده إلى الاعتدال في الإنفاق والإمساك، فقال: ﴿**وَلاَ تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَحْسُورًا**﴾ الإسراء: ٢٩. وأثنى على المستجيبين بقوله: ﴿**وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا**﴾ الفرقان: ٦٧. كما أنه ذم المبذرين بقوله: ﴿**وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا(٢٦)إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا**﴾ الإسراء:٢٦-٢٧.

ومن التبذير إضاعة المال في غير وجهة وفي الحديث : «**إن الله ينهاكم عن قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال**»(١). وميزان الاعتدال في الإنفاق هو البذل فيما أمر الله أن يبذل فيه إيجاباً واستحباباً، وإباحة من غير إسراف. قال تعالى: ﴿**قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنْ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا**

---

(١) : صحيح البخاري: ١٥٧/٣.



**فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾** الأعراف:٣٢.

وقال تعالى: ﴿**وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ**﴾ الأعراف: ٣١. كما أن ميزان الاعتدال في الإسلام أن لا يبلغ درجة الشح ومنع الحقوق الواجبة والمستحبة ﴿**وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَنفِقُوا مِمَّا رَزَقَكُمْ اللَّهُ قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنُطْعِمُ مَنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ أَطْعَمَهُ إِنْ أَنْتُمْ إِلاَّ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ**﴾ يس: ٤٧. وقال تعالى: ﴿**وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمْ الْمُفْلِحُونَ**﴾ الحشر: ٩. وفي الحديث: «**اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة، واتقوا الشح فإن الشح أهلك من كان قبلكم حملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم**» رواه مسلم[١].

كما أن ميزان كسب الحلال أن يؤتى به من وجهه المشروع، وبوسيلته المشروعة. وفي الحديث : «**يأتي على الناس زمان ما يبالي الرجل من أين أصاب المال من حلال أم من حرام**» رواه البخاري[٢].

وبهذه المبادئ يتضح اعتدال نظرة الإسلام نحو المال وكسبه، حيث أوجب الحرص عليه وحسن تدبيره وتثميره، وأشاد بالغني الشاكر الذي يستخدم ماله في نفع الناس ومرضاة الله.

وليس في الإسلام هذا المعنى الذي يدفع الناس إلى الفقر والفاقة وفهم الزهد على غير معناه، وما ورد في ذم الدنيا والمال والغنى والثروة إنما يراد به ما يدعو إلى الطغيان والفتنة والإسراف، ويستعان به على الإثم والمعصية والفجور وكفران

---

(١) : صحيح مسلم: ١٩٩٦/٤ رقم ٥٦.

(٢) : سنن النسائي: ٢٤٣/٧.

النعمة، وفي الحديث: «**نعم المال الصالح للرجل الصالح**»[1]. وفي القرآن: ﴿**وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمْ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا**﴾ النساء: ٥.

بل نجد أن الإسلام شنع على الفقر وبين مساوئه ونفر منه، وأمر بالاستعاذة منه وفي الحديث: «**اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر**»[2].

**المال في نظر الإسلام**:

والمال في الإسلام هو أحد وسائل الخير في الحياة ولذلك سماه خيراً، في أكثر من آية. من ذلك: ﴿**كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ**﴾ البقرة:١٨٠، وقوله: ﴿**وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ**﴾ العاديات: ٨ . وقوله على لسان موسى عليه السلام: ﴿**إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ**﴾ القصص: ٢٤.

والخير في هذه الآيات عند أكثر المفسرين: المال. ولذا أنيطت به كثير من الفرائض والواجبات، ورغب به لنيل أعلى الدرجات، بالمنافسة به في سائر وجوه البر والإحسان: ﴿**الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ**﴾ البقرة: ٢٧٤. ﴿**مَثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ**﴾ البقرة:٢٦١.

وهكذا نخلص من هذا التوضيح والبيان من أن الإسلام مادة وثروة وكسب وغنى. والله أعلم.

(١) : أخرجه أحمد رقم ١٩٧/٤، ٢٠٣ كما في المعجم المفهرس مادة صلح.

(٢) : أخرجه أبو داود ٦١٨/٢.



**وهو أي الإســــلام :**

(**جهاد**) :

مادة جهد في اللغة العربية تعني الوسع والطاقة والمشقة كما أنــه يوصف به المكان الشاق والعمل المضني. ولذلك عرف الجهاد في اللغة بأنه المبالغة واستفراغ الوسع في الحرب واللسان أو ما أطاق من شيء[١].

أما في اصطلاح أهل العلم فهو يطلق على استخدام جميع القوى والوسائل التي يمكن استخدامها لإحداث تغيير عام وشامل تعلو به كلمة الله.

ولقد اقتضت سنة الله سبحانه وتعالى في هذه الحياة ألا تستقيم ولا تصــلح إلا بتحقيق الدفاع وقيام الناس به ﴿**وَلَوْلا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَــهُمْ بِــبَعْضٍ لَفَسَــدَتْ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ**﴾ البقرة: ٢٥١. وأن دينه لا يعلــو إلا إذا صارع أهل الدين من أجله: ﴿**وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنصُــرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ**﴾ الحج:٤٠ . لذلك شرع الله الجهاد وجعله فريضة لازمــة علــى عبادة ولا مناص منها لأحد ﴿**كُتِبَ عَلَيْكُمْ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ**﴾ البقرة: ٢١٦. وكتب بمعنى فرض: مثل قوله تعالى: ﴿**كُتِبَ عَلَيْكُمْ الصِّيَامُ**﴾ البقرة:١٨٣. وجعل حكمه باق إلى يوم القيامة «**الجهاد ماض منذ بعثني الله إلى أن يقاتل أخر أمتي الــدجال لا يبطله جور جائر ولا عدل عادل والإيمان بالأقدار**»[٢]. وجعله أفضل عمل يقوم به الإنسان بعد الإيمان بالله ورسوله: «**سئل رسول الله ﷺ : أي الأعمال أفضل؟ قال:**

---

(١) : انظر لسان العرب ١٣٣/٣.

(٢) : سنن أبي داود:١٧/٢.

**إيمان بالله ورسوله، قيل ثم ماذا؟ قال الجهاد في سبيل الله، قيل ثم ماذا؟ قال حج مبرور»** متفق عليه[١].

ومقام المجاهدين عند الله عظيم وفضلهم على القاعدين كبير قال تعالى: ﴿**لاَ يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلاًّ وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا(٩٥)دَرَجَاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا**﴾ النساء٩٥-٩٦.

### معنى الجهاد في الإسلام عام :

والجهاد في الإسلام ليس مقصوراً على القتال كما قد يتصوره البعض بل هو أشمل من ذلك وأعم إذ أنه أنواع. ومن ذلك.

١- **جهاد النفس والهوى**: وتربيتها على الحق، والتزامه، وفي ذلك يقول الله تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ**﴾ العنكبوت: ٦٩. ويقول ﷺ : «**المجاهد من جاهد نفسه**»[٢].

٢- **جهاد التعليم**: ويدل عليه قوله تعالى: ﴿**فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ**﴾ التوبة:١٢٢. فعبر بالنفير وهو مما يستعمل عادة في الجهاد.

٣- **جهاد اللسان**: ويؤخذ من قوله تعالى لنبيه: ﴿**فَلَا تُطِعْ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا**﴾ الفرقان:٥٢، وقوله ﷺ : «جا**هدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم**» رواه أبو داود بإسناد صحيح[١].

(١) : البخاري: ٦٤/٣ ومسلم رقم ٨٣ جـ١ ص ٨٨.
(٢) : جامع الترمذي : ١٢٣/٧ من عارضة الأحوذي.



٤- **جهاد السياسة**: وهو مأخوذ من قوله ﷺ : «**أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر**» رواه أبو داود وقال الترمذي[٢] حديث حسن.

٥- **جهاد المال**: قال تعالى: ﴿**انفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالاً وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنتُمْ تَعْلَمُونَ**﴾. التوبة: ٤١.

٦- **جهاد القتال**: قال تعالى: ﴿**وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلاَ تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لاَ يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ**﴾ البقرة: ١٩٠، وقوله تعالى: ﴿**وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ**﴾ الأنفال: ٣٩.

وهذا النوع الأخير من الجهاد لا يعتبره الإسلام حرفه مقصورة على فئة معينة كما يفهم البعض، إنما يفرضه بالنفس والمال على كل قادر في الأمة.

وتُعَد الأمة كلها لتكون عند الحاجة جيشاً مجاهداً في سبيل الله، ويقف كل فرد من أفرادها على ثغر من ثغورها، ولا يعتمد في هذا الإعداد على التشريع وحده بل يجمع بينه وبين التربية، أي أن يقوم أولاً بوازع الضمير (الإيمان) ثم سلطان القانون (التشريع).

### ميادين الجهاد :

والجهاد بمعناه العام في الإسلام يشمل ميادين يحصرها ابن القيم رحمه الله في أربعة هي:- النفس، الشيطان، المنحرفون من الظلمه وأصحاب البدع والمنكرات في المجتمع الإسلامي، والكفار والمنافقون[٣].

---

(١) : سنن أبي داود: ٢/١٠.
(٢) : سنن أبي داود: ٢/٤٣٨ والترمذي: ٣/٣١٠ من تحفة الأحوذي.
(٣) : انظر زاد المعاد: ٢/٣٩ وما بعدها.

**النظم الأخلاقية للجهاد في الإسلام** :

ولقد شرع الإسلام من النظم الجهاديــــة، والأخــــلاق العســـكرية، والرحمة الإنسانية، والطاقة النبيلة، ما لم يصل إليه أي تشريع أو نظـــام سبق أو سيأتي، وما ذاك إلا أنه من عند عزيز حكيم ورب رحيم، وفي هذه الطائفة من النصوص ما يوضح ذلك ويجليه:

١- كان رسول الله ﷺ إذا بعث سرية، قال : «**اغزوا باسم الله وفي سبيل الله وقاتلوا من كفر بالله: اغزوا ولا تغدروا ، ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليداً**» أخرجه أبو داود عن بريدة[١]. وفي رواية له عن أنس بن مالك بلفظ : «**انطلقوا باسم وبـــالله، ولا تقتلوا وليداً ولا امرأة ولا شيخاً فانياً ولا طفلاً ولا صغيراً، ولا تغلوا وضموا غنائمكم، وأصلحوا وأحسنوا إن الله يحب المحسنين**»[٢].

٢- «**إنا لا نستعين بالمشركين على المشركين**» أخرجه أحمد[٣].

٣- «**من خرج عن الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهليةـــ ومن قاتل تحت راية عمية يدعو إلى عصبية أو يغضب لعصبية فقتل فقتلته جاهليـــة**» أخرجه النسائي[٤].

٤- «**نهى رسول الله ﷺ أن يلقى السم في بلاد العدو**» أخرجه الطحاوي.

٥- «**من ضيق منزلاً أو قطع طريقاً فلا جهاد له**» أخرجه أبو داود[٥].

(١) : سنن أبي دواد: ٣٦/٢.
(٢) : سنن أبي داود: ٣٦/٢.
(٣) : مسند أحمد رقم: ٢٤٣٨٦ ، كنز العمال: جـــ٣٥٨/٤.
(٤) : سنن النسائي: ١٢٣/٧.
(٥) : السنن: ٣٩/٢.



٦- «**القتل في سبيل الله يكفر كل شيء إلا الدين**» رواه مسلم[١].

هذه إلماحة موجزة عن فكرة الجهاد الإسلامي تبين مكانته في الإسلام، وتوضح اهتمام الإسلام به، وتبين أن الجهاد عام يدخل في كثير من جوانب العمل الإسلامي، وتعطي تصوراً عن مبادئه وأخلاقه وما أودع في الجهاد الإسلامي من رحمة بالعالمين، ومن أراد مزيداً من التفصيل والبيان ففي القرآن والسنة والفقه الإسلامي وما كتب عنه من كتاب العصر العجب العجاب، فليرجع إليه والله الموفق.

**وهي أي الإسـلام :**

(**دعوة**) :

في لسان العرب[٢] دعا الرجل دعواً ودعاء ناداه، والاسم الدعوة: وهي بهذا المعنى تعني الجهد المبذول، وتطلق أيضاً على محتوى الدعوة، ومنه قوله تعالى: ﴿**لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ**﴾ الرعد: ١٤. وهي شهادة أن لا إله إلا الله، ومنه الدعاية: «**ادعوك بدعاية الإسلام**» وهي كلمة الشهادة.

**إذن**: فالدعوة هي الترغيب في الأمر أو بمعنى آخر الدعاية له بما يبذل من جهد الاتصال والدعاية لذلك الأمر حتى يعرف. وهي بهذا التعريف تكون كلمة الإعلان، والدعاية مرادفة لها.

إلا أن بعض الكتاب المعاصرين ذكر فارقاً بين العبارات الثلاث، حيث يقول: إن الدعوة الجهد المبذول لبلاغ الرسالة، والإعلام هو الجهد المبذول لتأييد الرسالة،

(١) : صحيح مسلم: ٣/ ١٥٠٢ رقم: ١٢٠.

(٢) : لسان العرب: جـ ٢٥٨/٤.

والدعاية هي الأسلوب الذي يروج للرسالة عن طريق التأثير في عواطف الفـرد أو الجماعة أو استهوائها بقدر المستطاع[1].

إلا أن دعوة الإسلام تميزت بإضافتها إلى غايتهـا **(الله)**، ولـذلك يقال: الدعوة إلى الله. وهذه الإضافة قيد ضابط أفادت أن دعوة الإسلام تعني دعوة البشرية جميعاً من أجل تحقيق العبودية الخالصة لله سـبحانة وتعـالى: ﴿**قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنْ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنْ الْمُشْرِكِينَ**﴾ يوسف: ١٠٨.

### مكانة الدعوة إلى الله عز وجل:

والدعوة إلى الله في الإسلام ذات شأن عظيم ومكانة رفيعة بشهادة القرآن على ذلك. فقولها أحسن الأقوال، وأعمال أهلها مزكاة بالصلاح، وإعلان الانتمـاء إلـى مضمونها دلالة عز وافتخار، قال تعالى: ﴿**وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَـى اللَّـهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنْ الْمُسْلِمِينَ**﴾ فصلت: ٣٣.

### خصائص الدعوة إلى الله:

وللدعوة الإسلامية خصائص تميزها عن ما سواها من الدعوات الأخرى وهي كثيرة، نذكر منها ما يلي:

١- **الربانية**: لأنها مستمدة من الله وهي له، وهو صاحبها ، قال تعالى: ﴿**لَـهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ**﴾ الرعد: ١٤.

٢- **إنها دعوة إلى الحق**: وما عداها دعوة الباطل: ﴿ **وَاللَّهُ يَقْضِي بِـالْحَقِّ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لاَ يَقْضُونَ بِشَيْءٍ** ﴾ غافر: ٢٠.

---

(١) : الإعلام في صدر الإسلام ص: ١٠٤ ، عبد اللطيف حمزة.



٣- **إنها دعوة إلى النجاة والفوز بالجنة والمغفرة،** وما سواها دعوة إلى النار: ﴿**وَيَاقَوْمِ مَا لِي أَدْعُوكُمْ إِلَى النَّجَاةِ وَتَدْعُونَنِي إِلَى النَّارِ(٤١)تَدْعُونَنِي لِأَكْفُرَ بِاللَّهِ وَأُشْرِكَ بِهِ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ وَأَنَا أَدْعُوكُمْ إِلَى الْعَزِيزِ الْغَفَّارِ**﴾ غافر: ٤١-٤٢. وقال تعالى: ﴿**أُوْلَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ**﴾ البقرة: ٢٢١.

٤- **إنها دعوة ثابتة الغاية**: وهذا لم يكن في سواها من دعوات البشر: ﴿**قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنْ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنْ الْمُشْرِكِينَ**﴾ يوسف: ١٠٨.

٥- **إنها دعوة حياة**: وما عداها دعوة موت: ﴿**يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ**﴾ الأنفال: ٢٤.

٦- **إنها عالمية**: توجه نداءها للناس جميعاً: ﴿ **وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا**﴾. سبأ: ٢٨.

هذه أهم خصائص الدعوة الإسلامية وفي القرآن الكريم وسنة رسول الله ﷺ الكثير والكثير من الخصائص التي لا ينضب معينها ولا ينتهي خيرها.

### حكم الدعوة إلى الله:

والدعوة إلى الله عز وجل واجبة على كل مسلم ومسلمة في حدود الاستطاعة والقدرة، ولا يخرج عن هذا الحكم إلا من سقط عنه التكليف: ﴿ **قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنْ اتَّبَعَنِي**﴾ يوسف: ١٠٨. والمتبع لرسول الله ﷺ كل مؤمن.

ولا يختص العلماء ــ أو كما يسميهم البعض رجال الدين ــ باصل هذا الواجب لأنه واجب الجميع، والرسول ﷺ يقول : «**بلغوا عني ولو آية**»[1] ــ وإنما يختص العلماء إضافة على عموم وجوب الدعوة، بتبليغ تفاصيل هذا الدين وأحكامه ومعانيه نظراً لسعة علمهم به ومعرفتهم بجزئياته. وهذا الذي دل عليه عمل الصحابة ومن بعدهم قال تعالى: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنْ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُوْلَئِكَ يَلْعَنُهُمْ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمْ اللَّاعِنُونَ(١٥٩)إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُوا فَأُوْلَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ**﴾ البقرة: ١٥٩-١٦٠.

وهي تؤدى بصورة فردية يؤديها المسلم بصفته فرداً في الجماعة التي تدعو إلى الله تعالى يقول تعالى: ﴿**وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنْ الْمُنْكَرِ وَأُوْلَئِكَ هُمْ الْمُفْلِحُونَ**﴾ آل عمران: ١٠٤. والمقصود من هذه الآية أن تكون فرقة من هذه الأمة متصدية لهذا الشأن وإن كان ذلك واجباً على كل فرد من أفراد الأمة بحسبه، كما ثبت في صحيح مسلم عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ «**من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان**»[2].

والدعوة في نظر الإسلام ــ لابد أن تسبق الجهاد ــ كل أنواع الجهاد التي سبق أن أشرنا إليها ــ إذ إنه لا يؤاخذ الإنسان بالتكاليف إلا بعد البلاغ: ﴿**وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً**﴾ الإسراء: ١٥. والبلاغ لا يتم أولاً إلا بالدعوة، ولقد كان رسول الله ﷺ لا يغير على قوم ولا يؤاخذ أحداً بما يصدر منه إلا بعد البلاغ والإعلام، وفي حديث معاذ حين أرسله إلى اليمن دلالة واضحة على ما نقول.

---

(١) : صحيح مسلم : ٦٩/١ رقم (٤٩).

(٢) : صحيح مسلم : ٦٩/١ رقم: ٧٨ في الأيمان .

**أسس الدعوة إلى الله عز وجل**:

**والدعوة الإسلامية تقوم على أسس لابد من توافرها وهي:**

١- **الداعي**: وهو رسول الله ﷺ ومن اتبعه من المؤمنين إلى قيام الساعة.

٢- **الدعوة**: وهي كلمة الشهادة وحقوقها، وهي سبيل الله.

٣- **المدعوون**: وهم الناس جميعاً عرباً وعجماً، أبيض وأحمر.

٤- **الأسلوب**: الحكمة، والموعظة الحسنة، والمجادلة بالتي هي أحسن.

وقد جمعها الله عز وجل في آية واحدة هي قوله تعالى: ﴿**ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ**﴾ النحل: ١٢٥.

وبهذا العرض الموجز بتعريف الدعوة وبيان أهميتها ومكانتها في الإسلام واستعراض خصائصها المميزة لها عن ما سواها وذكر حكم الدعوة إلى الله عز وجل والأسس التي تقوم عليها يتضح حقيقة ما تحمله هذه الكلمة من معنى والله أعلم.

**وهو: أي الإسلام:**

(**جيش**):

**الجيش لغة**: من مادة جيش بمعنى: غلى. وفي لسان العرب: الجيش واحد الجيوش، والجيش الجند، وقيل جماعة من الناس في الحرب[1].

**ويعرفه العسكريون**: بأنه القوة الحامية والبأس المانع الذي يرعى الدولة، ويحمي الأمة، ويدافع عن الوطن والعقيدة والحقوق الإنسانية العامة، من كل اعتداء

(١): لسان العرب:٦/٢٢٨.



خارجي، ويؤدب الخوارج على الإجماع، والسلطان، والقرآن، ويفتح الفتوح ويحفظها جميعاً، وينجد المستضعفين من المسلمين[١] ولا قوة ولا عزة إلا بالله سبحانه وتعالى ثم الجيش وعدته.

**اهتمام الإسلام بالجيش من الناحية النظرية والعملية** :

ومن خلال التعريف ندرك أهمية الجيش ومكانته، ولذا نجد أن الإسلام اهتم به اهتماماً كبيراً، وعده أهم وسيلة من وسائل القوة التي يتحقق بها الجهاد في سبيل الله. فشرع أن يكون جيش من أول يوم شرع فيه القتال، وأقام فيه السلطان، وحشد له كل القوى المادية والمعنوية في الأمة، وفضل العمل فيه على كل الأعمال، واعتبره ذروة الأمر وسنامه، واستغرقت السور والآيات الخاصة به في القرآن الكريم قسطاً كبيراً، فصل فيها كل ما يتصل به تفصيلاً عجيباً، ووزع أعماله المختلفة ومسؤولياته الكبيرة على جهاتها المختصة توزيعاً دقيقاً، وربط بين عناصر القوى المتعددة بروابط متينة يسهل لها حسن التعاون وسرعة التجمع، وجعل اتصالها جميعاً بعضها ببعض كاتصال أعضاء الجسم يجري فيها الدم على قدر معلوم وبحركة منتظمة.

ومن الناحية العملية إذا رجعنا إلى سيرة الرسول ﷺ والتاريخ الإسلامي نجد أن الرسول ﷺ كون جيشاً مقاتلاً من القادرين على القتال من المسلمين، وكان في بداية الدعوة كل من دخل في الإسلام يكون جندياً في الجيش الإسلامي، وكان المهاجرون النواة الأولى لهذا الجيش، ثم انضم إليهم الأنصار بعد الهجرة، وكان أول جيش غزا به الرسول ﷺ في بدر بلغ عدده (٣١٥) مقاتلاً، وبلغ جيش غزوة أحد (٦٥٠)، وبلغ الجيش الإسلامي في مؤتة (٣٠٠٠) مقاتلاً، وفي تبوك آخر غزوة غزاها الرسول ﷺ بلغ جيشها ثلاثين ألفاً ومعهم عشرة آلاف فرس.

---

(١) : القتال في الإسلام:١٦.



وقد نظم الرسول ﷺ الجيش وجعل عليهم رؤساء يعرفون (بالعرفاء)، وكان بواسطة العرفاء يتعرف الرسول على أحوال المجاهدين، وكان عريف كل قوم هو زعيمهم والقائم بأمورهم.

**أما الخلفاء الراشدون** فكانت عنايتهم بتكوين الجيوش وإعدادها امتداداً لما كان عليه رسول الله ﷺ من الاهتمام والعناية، حتى أن الخليفة الثاني ﷺ نظم للجيش الإسلامي نظاماً عرف (بديوان الجند)، وكان الديوان يسجل فيه أسماء المجاهدين. وقد بلغ عدد الجيش الإسلامي مائة وخمسين ألف مجاهد، وقد تضاعف عدد الجيش تبعاً للفتوحات الإسلامية في عهد عمر ﷺ وعثمان بن عفان ﷺ، وهكذا استمر الخلفاء من بعدهم حتى بلغت الجيوش الإسلامية أعداداً كبيرة ومنظمة تنظيماً جيداً، ومدربة تدريباً عالياً، ومسلحة تسليحاً راقياً، أكسبته الهيبة، ومنحته القوة، ونصر الله به الحق، وأعز به دينه ونشره به في الخافقين.

والإسلام وهو يُشَرع إعداد الجيش وتكوينه لم يتركه يسير سيرا فوضوياً، بل أقامه على أسس ثابتة، وأرشد إلى تربيته تربية فريدة، وربطه بغاية حميدة، ونظم شؤونه بنظام فريد بديع.

فأساسه قيادة مسئولة: «**كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته، والإمام راع ومسئول عن رعيته**»[1]. وجندية ملتزمة مبصرة «**اسمعوا وأطيعوا وإن أمر عليكم عبد حبشي كان رأسه زبيبه**»[2]، « **لا طاعة لمخلوق في معصية الله**»[3].

**شروط بناء الجيش الإسلامي** :

(١) : البخاري: ٦/١ ومسلم: ١٤٥٨/٣.

(٢) : سنن ابن ماجه ٩٥٥/٢١ رقم ٢٨٦٠.

(٣) : صحيح مسلم: ١٤٦٩/٣ رقم ١٨٤٠.

وتربيته قائمة على تحقيق شروط أساسية لابد من توافرها في المقاتل المسلم، إذ بدونها لا يمكن أن يتحقق نصر أو ينال نجاح ويجملها حبنكه في ستة شروط نلخصها في التالي:

١- **وحدة الغاية**: وذلك بأن تكون غاية المقاتلين واحدة، وهي بالنسبة للجيش الإسلامي ابتغاء مرضاة الله سبحانه بالعمل لنشر دينه وإعلاء كلمته، قال تعالى: ﴿**انفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنتُمْ تَعْلَمُونَ**﴾ التوبة: ٤١، وقال تعالى: ﴿**وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ**﴾ الأنفال: ٣٩.

٢- **وحدة صف المقاتلين وتماسك جماعتهم**: وذلك بتنفيذهم الدقيق لأوامر قياداتهم الحربية الواحدة، وان تكون قلوبهم على قلب رجل واحد من حيث استشعار المسؤولية والوقوف في وجه العدو.. الخ. قال تعالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَأَنَّهُمْ بُنيَانٌ مَرْصُوصٌ**﴾ الصف: ٤.

٣- **الاعتماد على الله في تحقيق النصر، وعدم الاعتزاز بالنفس**: قال تعالى: ﴿**وَمَا النَّصْرُ إِلاَّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ**﴾ الأنفال: ١٠.

٤- **شدة البأس في القتال**: قال تعالى: ﴿**فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ فِي الْحَرْبِ فَشَرِّدْ بِهِمْ مَنْ خَلْفَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ**﴾ الأنفال: ٥٧.

٥- **الثبات والمصابرة**: وعدم تولية الأدبار، مع الاعتصام بالإكثار من ذكر الله، قال تعالى: ﴿**يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمْ الْأَدْبَارَ(١٥)وَمَنْ يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِئَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنْ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ**﴾ الأنفال: ١٥-١٦، ويقول تعالى: ﴿**يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ**﴾ الأنفال: ٤٥.



٦- **طاعة القيادة وعدم التنازع في الأمر**: قال تعالى: ﴿**وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ**﴾ الأنفال: ٤٦.

وبتحقيق هذه الشروط في القتال، مع شرط إعداد العدة الكافية السابقة له، ومع تحديد الهدف منه كما أمر الله تعالى، يستطيع الجيش الإسلامي حامل رسالة الحضارة الإسلامية المجيدة أن يظفر بالنصر كلما لاقى عدوه، ﴿**سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلاً**﴾ الأحزاب: ٦٢[(١)].

## الغاية من إعداد الجيش الإسلامي :

أما غاية الجيش الإسلامي فقد حددها الإسلام بأنها إعلاء كلمة الله.

«سئل رسول الله ﷺ عن الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل حمية ويقاتل رياء أي ذلك في سبيل الله؟ قال: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله»[(٢)] وقال تعالى: ﴿ **وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ**﴾ الأنفال:٣٩.

## نظام الجيش الإسلامي :

أما النظام العسكري في الإسلام فإنه قائم على مبادئ تستمد كل الأنظمة العسكرية المعاصرة من نوره وتقتبس من تعاليمه، وعلى سبيل المثال مبدأ الضبط والربط، ومبدأ اللياقة وحسن الهندام، ومبدأ نظام التجنيد والتسريح، ومبدأ انقسام الجيش إلى متطوعين ونظاميين، ومبدأ معاملة الأسرى، ومبدأ النفير بقسميه، وإعلان الحرب وشروط الهدنة والصلح .. الخ كل هذه المبادئ مما سبق إليها

(١) : أسس الحضارة الإسلامية ووسائلها ٣٩٦/ ٤٠٠ بتصرف وإيجاز.

(٢) : صحيح مسلم:١٥١٦/٣.



الإسلام بأفضل تشريع وأحسن بيان، ومن أراد أن يرى حقيقة ذلك فليعد إلى كتب السنة والفقه الإسلامي سيجد ما ينشرح به صدره وتقر به عينه.

ومن هذا ندرك مقصود الشهيد حسن البنا رحمه الله من أن الإسلام شمل في نظامه (الجيش) إعداداً وعدة، ولما كان الجيش لا يمكن أن يتحقق منه إخلاص وتفانٍ في جهاده وقتاله ما لم يكن تربى على الإسلام وتبنى أفكاره وسعى لإعلاء كلمته. قرن الشهيد البنا رحمه الله ذكر الجيش بذكر فكرة الإسلام وبيان اشتمال الإسلام على ذلك فقال:

**وهو أي الإسلام :**

( **فكرة** ) :

يقول الجوهري ــ التفكر: التأمل، والاسم: الفكر، والفكرة. والمصدر: الفكرة والفَكَر بالفتح[١] ومن المعنى اللغوي يتضح: أن الفكرة اسم للنتيجة الحقة التي يتوصل إليها عن طريق التأمل السليم والنظر الصحيح.

وفكرة الإسلام هي حقائقه التي لا يخطئها الفكر السليم حين يستخدم قواه الفطرية بتأمل وروية. بل يتوصل بها إلى عقيدة يقينية لا يدخل إليها شك ولا ينالها ريب.

ولذا كانت عناية القرآن الكريم بالتفكر وإرشاد البشرية إليه عظيمة، ودعوته إليه صريحة ويقرر أن التفكر يوصل إلى فكرة الإسلام الحقة في الله وفي عبادته، وفيما أنزل الله تعالى. قال تعالى: ﴿ **إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ (١٩٠) الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ**

(١) : الصحاح: ٢/٧٨٣.



فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ (١٩١) رَبَّنَا إِنَّكَ مَنْ تُدْخِلْ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ (١٩٢) رَبَّنَا إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ﴾ آل عمران: ١٩٠-١٩٣.

**حقيقة الفكرة** :

ويوضح ابن القيم رحمه الله الفكرة فيقول واصلها الفكرة في التوحيد، وهي استحضار أدلته وشواهد الدلالة على بطلان الشرك واستحالته، وأن الألوهية يستحيل ثبوتها لاثنين كما يستحيل ثبوت الربوبية لاثنين، فكذلك من أبطل الباطل عبادة اثنين، والتوكل على اثنين، بل لا تصح العبادة إلا لله الحق والرب الحق، وهو الله الواحد القهار، وهذه الفكرة هي حقيقة البراء والولاء. البراء من عبادة غير الله والولاء لله، قال تعالى: ﴿**قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ**﴾ الممتحنة: ٤. وقال تعالى: ﴿**وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ(٢٦)إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِي**﴾ الزخرف: ٢٦-٢٧. وقال أيضاً: ﴿**يَاقَوْمِ إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ(٧٨)إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنْ الْمُشْرِكِينَ**﴾ الأنعام: ٧٨-٧٩. وقال تعالى لرسوله ﷺ : ﴿ **قُلْ يَاأَيُّهَا الْكَافِرُونَ(١)لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ... إلخ السورة**﴾ سورة الكافرون. وهذه براءة منهم ومن معبودهم وسماها براءة من الشرك، **وهي حقيقة المحو والإثبات**: فيمحو محبة ما سوى الله عز وجل من قلبه علماً وقصداً وعبادة كما هي ممحوة من الوجود، ويثبت فيه إلهيته سبحانه وحده.

**وهي حقيقة الجمع والفرق**: فيفرق بين الإله الحق وبين من ادعيت له الإلهية بالباطل، ويجمع تأليهه وعبادته وحبه وخوفه ورجاءه وتوكله واستعانته على إلهه الحق الذي لا إله سواه.

**وهي حقيقة التجريد والتفريد**: فيجرد عن عبادة من سواه، ويفرده وحده بالعبادة، فالتجريد نفي والتفريد إثبات، ومجموعها هو التوحيد، فهذا الولاء والبراء، والمحو، والإثبات، والجمع، والفرق، والتجريد، والتفريد، المتعلق بالتوحيد للإلهية هو النافع المثمر المنجي الذي به ينال السعادة والفلاح[1].

والشهيد البنا رحمه الله حين وصف الإسلام بأنه فكرة أراد ما اشتمل عليه من حقائق شاملة منطلقها الإيمان وهدفها الإنسان: ﴿**أَوَمَنْ كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنْهَا**﴾ الأنعام: ١٢٢. ويدل على مقصوده هذا قوله وهو في معرض الحديث عن دعوة الإخوان المسلمين، ولكن ليس دعوتهم إلا فكرة وعقيدة يقذفون بها في نفوس الناس ليتربى عليها الرأي العام، وتؤمن بها القلوب، وتجتمع من حولها الأرواح.

تلك هي أسس العمل للإسلام والعمل به في كل نواحي الحياة[2].

وفكرة الإسلام فكرة شاملة عن الله،والكون، والحياة، والإنسان، والحديث عنها لا يتسع له هذا الشرح، ولكن نحيل التوضيح والبيان إلى كتاب **(سيد قطب)** رحمه الله بعنوان: **(فكرة الإسلام عن الله والكون والحياة والإنسان)** وطبع بعنوان: **(خصائص التصور الإسلامي ومقوماته)** وهو كتاب قيم في ذاته فليرجع إليه.

وبعد.. فهذا الأصل بعد أن أوضحنا مفرداته، وأبنا عن مكوناته ومراميه الذي يقرر أن الإسلام : نظام شامل يتناول مظاهر الحياة جميعاً:

**١– فهو، دولة ووطن، أو حكومة وأمة.**

**٢– وهو: خلق وقوة، أو رحمة وعدالة.**

**٣– وهو: ثقافة وقانون، أو علم وقضاء.**

---

(١) : تهذيب مدارج السالكين١٠٥.

(٢) : رسالة دعوتنا في طور جديد: ٨٦ من الرسائل. طبعة دار القلم –بيروت .

**٤- وهو: مادة وثروة، أو كسب وغنى.**

**٥- وهو: جهاد ودعوة ، أو جيش وفكرة.**

كما هو عقيدة صادقة، وعبادة صحيحة سواء بسواء.فهو على جانب هذا الشمول العام فهو أيضاً بوجه خاص.

(**عقيدة**) :

تقوم على الإيمان بالله، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والإيمان بالقضاء والقدر.

عقيدة تخاطب الفكرة الإنسانية مجردة من كل لون صناعي، لا تخاطبها على أساس الفلسفة أو المنطق أو النظرات اللاهوتية لأن هذا كله مما وضع الناس للناس[1].

هذه العقيدة ليست مجرد تصديق ولا مجرد اعتراف لله تعالى بالوحدانية والتفرد فقط، بل إيمان يصدقه العمل. وهي عبادة وجهاد، وخلق وسلوك، ويؤكد الرسول الكريم ﷺ هذه الحقيقة، فيقول: « **ليس الإيمان بالتمني ولكن ما وقر في القلب وصدقه العمل، إن قوماً ألهتهم أماني المغفرة حتى خرجوا من الدنيا ولا حسنة لهم وقالوا نحن نحسن الظن بالله تعالى وكذبوا لو أحسنوا الظن لأحسنوا العمل**»[2] [3].

---

(١) : نظرات في القرآن: إعداد الشيخ عاشور.

(٢) : خيال: شرح الأصول العشرين: ٢٢٩.

(٣) : الصحيح أن هذا ليس بحديث وإنما هو من كلام الإمام حسن البصري فليعلم.

(**وعبادة صحيحة**) :

توقد جذوة العقيدة وتغذيها وتتغذى بها وتحييها وتحيا بها.

وإذا كانت العبادة في الإسلام تعبر عن مظهر الخضوع التام لأمر الله وطاعته طاعةً مطلقة والصدع بأمره فإنها: **(توقيفية)** يوقف بها عند الحدود التي حددها الشارع، وبلغها ونقلها النبي ﷺ، فلا مجال فيها للزيادة والنقصان ولا لتقييد مطلقها أو إطلاق مقيدها، ولا لأي نوع من التبديل والتغيير، وإن كان لابد من التقييد بأشكال القيادة الظاهرة، فالعبرة بالتوجه بها خالصة لله وحده[١].

هذا آخر ما فتح الله به عليَّ من توضيح لهذا الأصل الهام ــ أصل شمولية الإسلام.

وأرجو أن أكون قد وفقت لبيان ما يلزم بيانه، وأسأل الله سبحانه أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم وأن ينفع به القارئ والمستمع والمقتني له. إنه ولي ذلك وهو على كل شيء قدير.

والله أكبر، ولله الحمد ..

(١) : عبد الحكيم خيال: شرح الأصول العشرين: ٢٢٩-٢٣٠ .



## ۞ الأصل الخامس :

### رأي الولاة ملزم فيما لا نص فيه

### ووجه الفرق بين العبادات والعادات

(ورأي الإمام ونائبه فيما لا نص فيه، وفيما يحتمل وجوهاً عدة وفي المصالح المرسلة معمول به ما لم يصطدم بقاعدة شرعية، وقد يتغير بحسب الظروف والعرف والعادات.

والأصل في العبادات التعبد دون الالتفات إلى المعاني وفي العاديات الالتفات إلى الأسرار والحكم والمقاصد) .



**بين يدي الأصل** :

١. اجمع المسلمون أنه لا اجتهاد مع وجود نص صريح من كتاب الله وسنة رسوله، لقوله تعالى: ﴿**يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ**﴾ الحجرات:١.

٢. واتفقوا أيضاً أنه حين لا يوجد نص في قضية ما فباب الاجتهاد مفتوح لكل ذي أهلية للتوصل إلى رأي صحيح فيها لحديث معاذ بن جبل ﷺ حين أرسله الرسول ﷺ إلى اليمن قاضياً. « **قال: كيف تصنع إن عرض لك قضاء؟ قال: أقضي بما هو في كتاب الله، قال: فإن لم يكن في كتاب الله؟ قال: فبسنة رسوله ﷺ. قال: فإن لم يكن في سنة رسوله؟ قال: أجتهد رأيي لا آلو. قال: فضرب رسول الله ﷺ على صدري ثم قال: الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضي رسول الله ﷺ**»[١].

٣. ولا خلاف بين أهل العلم أن رأي العالم عند فقد الدليل المعتبر شرعاً ليس ملزماً للغير وإنما هو رخصة له فقط[٢].. أما رأي الإمام ونائبه فيما لا نص فيه، أو ترجيحه لأحد الآراء عند الاختلاف، فهو ملزم يوجب العمل به، لعموم الأمر بطاعته والتحذير من مخالفته، ولأن الإجماع والائتلاف وقطع النزاع لا يتحقق إلا بذلك[٣].

٤. إن أي رأي استند في حكمه إلى المصلحة، أو العرف، أو العادة، عند فقدان النص في تلك القضية عرضة للتغيير والتبديل بتغير المصلحة،

---

(١) : سنن أبي داود : ٢/ ٣٧٢.

(٢) : قطر الولي شرح حديث الولي للشوكاني: ٣٩٩.

(٣) : انظر مراتب الإجماع لابن حزم: ١٢٦.



والأعراف والعادات، وقد قالوا: الأحكام المترتبة على العادات تدور معها حيث درات وتبطل معها حيث بطلت[١].

بعد هذه الأسس المتفق عليها لمسار الاجتهاد الصحيح والرأي المعتبر في الشريعة الإسلامية التي ضبط بها أهل العلم هذا المجال حتى لا تحيد به الأهواء والرغبات والشهوات عن مساره الصحيح، يتضح لنا جلياً أن هذا الأصل الذي وضعه الشهيد البنا رحمه الله هو لقبول الآراء في مجال القوانين والأنظمة الصادرة من الإمام ونائبه في المعاملات الهادفة إلى الإصلاح ودرأ الفساد، وفيما سيأتي بيان ذلك وتوضيحه.

(١) : الفروق: ٨٦/١ نقلاً عن المدخل لدراسة الشريعة: ٢٠٧.

**التوضيح والبيان** :

**قوله**: ( **ورأي الإمام ونائبه ... الخ**).

(**الرأي**):

في الأصل مصدر رأى الشيء يراه رأياً.. ثم غلب استعماله على المرئي نفسه من باب استعمال المصدر في المفعول.

والرأي على ثلاثة أقسام: رأي باطل بلا ريب، ورأي صحيح، ورأي موضع الاشتباه ، والأقسام الثلاثة ذكرت عن السلف وموقفهم من كل قسم حيث:

استعملوا الرأي الصحيح وعملوا به، وأفتوا به، وسوغوا القول به.

وذموا الباطل، ومنعوا العمل والفتيا والقضاء به، وأطلقوا ألسنتهم بذمه وذم أهله.

والقسم الثالث سوغوا العمل والفتيا والقضاء به عند الاضطرار إليه.

فالباطل: ما خالف نصاً ثابتاً صريحاً أو تكلم به في الدين فرضاً.

والصحيح: ما صدر عن صحابي، أو فسر به نصاً أو بنى به وجه الدلالة منه أو توصل إليه بعد طلب الواقعة من مصادرها الأصلية.

أما المشتبه فيه: فهو ما ينتج عن قياس وعن سائر الأدلة المختلف فيها من استحسان واستصلاح وغيرها.

(**الإمام**):

هو من ائتم به من رئيس وغيره، والإمام الذي يقتدى به، وجمعه: أئمة، وإمام كل شيء قّيمه والمصلح له.



والمراد به هنا: من نصبته الأمة خليفة عليها لحراسة الدين وسياسة الدنيا[(١)].

(**ونائبه**):

هو من أقامه الإمام مقامه لتدبير شؤون الأمة أو ولاه أمراً من أمور المسلمين في أي شأن من شئون حياتهم مما أنيط به ليديره نيابة عنه.

**(فيما لا نص فيه ..الخ)** المراد بالنص هنا الكتاب والسنة والإجماع حيث جاء صريحاً، وذلك أنه لا يجوز الخروج على النص، ولا يصح لأحد تعطيله أو الخروج عليه أو المخالفة له، أما حيث لا يوجد نص صريح، وحيث لا يوجد نص له وجوه عدة من حيث المعنى أو الدلالة أو المقتضى، وحيث المصلحة المرسلة التي أطلقها الشارع فلم يشرع حكماً لتحقيقها، ولم يدل دليل شرعي على اعتبارها أو إلغائها فإنه والحالة هذه **( رأي الإمام ونائبه)** هو الملزم فيما اختلف فيه، وهو المرجع على ما سواه إذا كان أهلاً للرأي ومستكملاً للشروط المعتبرة.

يقول شارح الطحاوية: وقد دلت نصوص الكتاب والسنة والإجماع أن ولي الأمر وإمام الصلاة، والحاكم وأمير الحرب، وعامل الصدقة، يطاع في مواضع الاجتهاد وليس عليه أن يطيع أتباعه في موارد الاجتهاد، بل عليهم طاعته في ذلك وترك رأيهم لرأيه. فإن مصلحة الإجماع والائتلاف ومفسدة الفرقة والاختلاف أعظم من أمر المسائل الجزئية، ولهذا لم يجز للحكام أن ينقض بعضهم حكم بعض[(٢)]. والصواب والمقطوع به صحة صلاة بعض هؤلاء خلف بعض.

أما إذا كان رأي الإمام يصطدم بقاعدة شرعية معتبرة فإنه لا يكون معمولاً به ولا تجب طاعته فيه. مثلاً: لو أصدر قانوناً يبيح السياحة حسب المفهوم المعاصر

---

(١) : انظر الأحكام السلطانية للماوردي: ٥.

(٢) : شرح الطحاوية: ٢٢٤ تحقيق أحمد محمد شاكر.



دون ضابط أو قيد لمصلحة ما ، وفي الوقت نفسه يتوقف على تنفيذ هـذا القـانون مفسدة راجحة في الدين والأخلاق، فإنه والحالـة هـذه لا يعمـل بهـذا القـانون لاصطدامه مع القاعدة الشرعية المشهورة: (**درء المفاسـد مقـدم علـى جلـب المصالح**)[١].

**قوله**: ( **وقد يتغير بحسب الظروف والعرف والعادة**) :

اعلم أن الأحكام التي تتغير بتغير الزمان هي الأحكام المبنيـة علـى العـرف والعادة، لأنه بتغير الأزمان تتغير احتياجات الناس، وبناء على هذا التغيـر يتبـدل أيضاً العرف وبتغير العرف تتغير الأحكام المبنية عليه. أما الأحكام المسـتندة إلـى أدلة شرعية ولم يظهر فيها ربط الحكم بمصلحة ظرف زمني ولم تبن على عـرف وعادة فإنها لا تتغير، كالقصاص من القاتل عمداً لم يبن على عرف وعـادة فـلا يتغير.

ولأهمية هذا الأصل فقد كتب ابن القيم الجوزية رحمه الله في كتابه: (أعـلام الموقعين) فصلاً كبيراً أيده بالأدلة والأمثلة من واقع الصحابة ﷺ والتـابعين ومـن تبعهم من علماء الأمة ومجتهديها فليرجع إليه[٢].

ويمثل لتغير العرف والعادة بقولهم: سقوط خيار الرؤية برؤيـة غرفـة مـن غرف الدار لجريان العرف في الزمن القديم على بناء الدار ومشتملاتها على نمـط واحد. ثم لما تغير عرف الناس وعاداتهم في بناء الدار أفتى الفقهاء بعـدم سـقوط خيار الرؤية برؤية غرفة واحدة بل لا بد من رؤية جميع مشتملات الدار.

---

(١) : قاعدة كلية فقهية، أنظر في الأشباه والنظائر للسيوطي: ٨٧.

(٢) : أعلام الموقعين: ٥/٣.



وأما تغيره بمصلحة الظرف الزمني فقد استدل الفقهاء له بأعمال وقعت من عمر بن الخطاب ﷺ أقره عليها الصحابة حينما منع المؤلفة قلوبهم من الزكاة بعد أن قويت شوكة الإسلام لتغير المصلحة بتغير الزمان.

وتوقيفه لحد السرقة في عام المجاعة واكتفائه بالتعزير نظراً لتغير الظروف التي أحاطت بالسرقة، وهي المجاعة فكانت شبهة في درء الحد.

وامتناعه عن تقسيم الغنائم من الأراضي المستولى عليها عنوة على المجاهدين أسوة بسائر الغنائم. وغير ذلك من المسائل العلمية الكثيرة، وقد ذكر ابن القيم رحمه الله أمثله كثيرة لمثل هذا الأصل في كتابه أعلام الموقعين فليرجع إليه.

(**والعرف**):

هو ما اعتاده الناس وساروا عليه في أمور حياتهم ومعاملاتهم من قول أو فعل أو ترك، ويسمى أيضاً بالعادة على رأى كثير من الفقهاء وبعضهم يجعل (**العادة**) هي الأمر المتكرر. أعم من العرف، فكل عرف عادة وليس كل عادة عرفاً، وبعضهم يجعل العرف هو الأعم. والمختار أن العرف والعاة سواء، فهما اسمان لما ألفهما الناس واعتادوه وساروا عليه في حياتهم، وهذا هو الذي يدل عليه كلام الفقهاء.

وينقسم العرف من حيث صحته ومساره إلى قسمين:

(**صحيح**): وهو ما لا يخالف نصاً من نصوص الشريعة، ولا قاعدة من قواعدها، ولم يرد به نص خاص، ولا خلاف في اعتباره والاعتداد به عند الفقهاء من مختلف المذاهب، بل كانوا يَعتدّون به ويلاحظونه في الاستنباط، وعند تطبيق الأحكام، وعند تفسير النصوص، وعقود الناس.



(**فاسد**): وهو ما يخالف أحكام الشريعة وقواعدها الثابتة، مثل تعارف كثير من الناس على كثير من المنكرات، كالتعامل بالربا، وشرب الخمر، وتعاطي القمار، ونحو ذلك.

ولا خلاف بين أهل العلم أن العرف الفاسد لا اعتبار له، لأن اعتبار العرف الفاسد اتباع للهوى والأخذ بالهوى يفسد الشريعة قال تعالى: ﴿ وَلَوْ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتْ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ﴾[1]. المؤمنون:٧١.

**والخلاصة** :

أن هذه القضية تحكمها الضوابط الاجتهادية الدقيقة كما تحكمها شورى أهل الشورى في الدولة المسلمة على ضوء المصلحة الإسلامية العليا[2].

وقوله: (**الأصل في العبادات التعبد دون الالتفات إلى المعاني، وفي العاديات الالتفات إلى الأسرار والحكم والمقاصد**).

**المشروعات قسمان**:

**أحدهما**: ما ظهر لنا أنه جالب لمصلحة أو دارئ لمفسدة ــ أو جالب لمفسدة دارئ لمصلحة، ويعبر عنه بأنه معقول المعنى.

**القسم الثاني**: ما لم يظهر لنا جلبه لمصلحة أو درؤه لمفسدة، ويعبر عنه بالتعبد أي غير معقول المعنى ــ وفي التعبد من الطواعية والإذعان مما لم تعرف حكمته ولا تعرف علته مما ليس في غيره. فما ظهرت علته وفهمت حكمته فإن ملابسه قد يفعله لأجل تحصيله حكمته وفائدته. والمتعبد لا يفعل ما تعبد به إلا إجلالاً للرب، وانقياداً لطاعته، ويجوز أن تتجرد العبادات عن جلب المصالح ودرء

---

(١) : المدخل إلى الشريعة الإسلامية: ٢٠٥ وما بعدها.

(٢) : في آفاق التعاليم: ٩٦.



المفاسد ثم يقع الثواب عليها بناء على الطاعة والإذعان من غير جلب مصلحة غير مصلحة الثواب ودرء مفسدة غير مفسدة العصيان، فيحصل من هذا أن الثواب قد يكون على مجرد الطواعية من غير أن تحصل من تلك الطواعية جلب مصلحة أو درء مفسدة سوى مصلحة أجر الطاعة(١). ويدل على هذه الحقيقة الأصولية أمور منها:

**الاستقراء**: حيث إن أكثر العبادات المأمور ــ المكلف بها ــ غير معقولة المعنى، وذلك مثل التيمم بالتراب بدلاً من الماء، مع أن الماء فيه معنى النظافة والتراب ليس فيه ذلك، والطهارة من الحدث مخصوصة بالماء الطهور وإن حصلت بغيره، وكذلك الصلوات خصت بأفعال مخصوصة على هيئات مخصوصة إن خرجت عنها لم تكن عبادات، وهكذا نجد في سائر الفروض والواجبات التعبدية مثل الصوم والحج وغيرها. ومن خلال ذلك الاستقراء فهم أن من حكمة التعبد العامة الانقياد لأوامر الله تعالى وإفراده بالخضوع والتعظيم لجلاله والتوجه إليه.

**أما العاديات**: فنجد أن الشارع قاصد فيها مصالح العباد، والأحكام تدور معها حيث دارت، فترى الشيء الواحد يمنع في حال لا تكون فيه مصلحة، فإذا كان فيه مصلحة جاز، كالدرهم إلى أجل يمتنع في المبايعة، ويجوز في القرض. وبيع الرطب باليابس، فيمتنع حيث يكون مجرد غرض من غير مصلحة، ويجوز حيث يوجد مصلحة راجحة كما في العرايا. ولم نجد هذا في باب العبادات مفهوماً كما فهمناه في العادات.

بل نجد نصوصاً صريحة في الكتاب والسنة تنص على المصلحة في العادات وقل أن تنص عليها في العبادات من ذلك قوله تعالى: ﴿**وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُوْلِي الأَلْبَابِ**﴾ البقرة:٧٩. وقوله: ﴿ **وَلاَ تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ**﴾ البقرة:١٨٨.

(١) : قواعد الأحكام في مصالح الإمام: ١٨.



وفي الحديث: «**لا يقضي القاضي وهو غضبان**»[١]، وقوله: «**لا ضرر ولا ضرار**»[٢]، وقوله: «**القاتل لا يرث**»[٣]. ونهى عن بيع الخمر وقال: «كل مسكر حرام»[٤] وفي القرآن: ﴿ **إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ**﴾ المائدة: ٩١. إلى غير ذلك مما لا يحصى، وجميعه يشير بل يصرح باعتبار المصالح للعباد، وأن الإذن دائر معها حيث دارت حسبما بينته مسالك العلة.

فإذا تقرر ذلك فأعلم أن العادات إذا وجد فيها التعبد فلا بد من التسليم والوقوف مع النصوص، كطلب الصداق في النكاح، والذبح في المحل المخصوص في الحيوان المأكول، والفروض المقدرة في المورايث، وعدد الأشهر في العدة الطلاقية والوفوية، وما أشبه ذلك من الأمور التي لا مجال للعقول في فهم مصالحها الجزئية حتى يقاس عليها غيرها، وذلك ترجيحاً للجانب التعبدي ولأن أمور العبادات فعلتها المطلوبة مجرد الانقياد من غير زيادة ولا نقصان، ولذلك لما سئلت عائشة رضي الله عنها عن قضاء الحائض الصوم دون الصلاة قالت للسائلة: أحرورية أنت ــ إنكاراً عليها أن تسأل مثل هذا، وإنه لم يوضع التعبد أن تفهم كليته الخاصة ثم قالت: كنا نؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة.[٥]

وهذا يرجح التعبد على التعليل بالمشقة.

---

(١) : انظر جامع الأصول: ١٠/١٧٥.

(٢) : قال النووي في الأربعين حديث حسن رواه ابن ماجه والدار قطني وغيرهما مسنداً، ورواه مالك في الموطأ مرسلاً وله طرق يقوي بعضها بعضها.

(٣) : جامع الأصول: ٩/٦٠١ وقال أخرجه الترمذي رقم: ٢١١٠ في الفرائض باب ما جاء في إبطال ميراث القاتل وفي الحديث كلام، انظر التعليق بأسفل الصفحة من جامع الأصول.

(٤) : جامع الأصول: ٥/٩٠ من رواية الترمذي رقم: ١٨٦٤، ١٨٦٧ في الأشربة، وأبي داود رقم: ٣٦٨٧ في الأشربة.

(٥) : ابن ماجة : ١/٥٣٤ .



وقول ابن المسيب في مسألة الفارق بين دية الأصابع: (هي السـنة يـا إبـن أخي)، وغير ذلك كثير والله أعلم. ومعنى هذا التعليل أن لا علة.

## ۞ الأصل الثاني :

### التعريف بمصادر

### الإسلام وضوابط الفهم لها

(والقرآن الكريم والسنة المطهرة مرجع كل مسلم في تعرف أحكام الإسلام، ويفهم القرآن طبقاً لقواعد اللغة العربية من غير تكلف ولا تعسف. ويرجع في فهم السنة المطهرة إلى رجال الحديث الثقات) .



**بين يدي هذا الأصل** :

١– اعلم أن القرآن والسنة متعاضدان على استيفاء الحق وإخراجه من مدارج الحكمة، حتى أن كلا منهما يخصص عموم الآخر ويبين إجماله، قال الإمام أبو الحكم بن برجمان في كتابه المسمى: **(الإرشاد)**: ما قال النبي ﷺ من شيء فهو في القرآن، وفيه أصله، قرب أو بعد ، فهمه من فهمه، وعمه عنه من عمه، قال تعالى: ﴿**مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ**﴾ الأنعام: ٣٨. ألا تسمع إلى قول النبي ﷺ في الرجم: « **لأقضين بينكما بكتاب الله**»[١]. وليس في نص كتاب الله الرجم، وقد أقسم النبي ﷺ أن يحكم بينهما بكتاب الله ، ولكن الرجم فيه تعريض مجمل في قوله تعالى: ﴿**وَيَدْرَأُ عَنْهَا الْعَذَابَ**﴾ النور: ٨، وأما تعيين الرجم من عموم العذاب، وتفسير هذا المجمل فهو مبين بحكم الرسول ﷺ وبأمره به، وموجود في عموم قوله تعالى: ﴿**وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا**﴾ الحشر: ٧. وقوله: ﴿**مَنْ يُطِعْ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ**﴾ النساء: ٨٠.

وهكذا حكم جميع قضائه وحكمه على طرقه التي أتت عليها، وإنما يدرك الطالب من ذلك بقدر اجتهاده وبذل وسعه، ويبلغ منه الراغب فيه حيث بلّغه ربه تبارك وتعالى، لأنه واهب النعم ومقدر القِسم.

وهذا البيان من العلم الجليل، وحظه من اليقين جزيل، وقد نبهنا ﷺ على هذا المطلب في مواضع كثيرة من خطابه[٢].

٢– المسلمون مجمعون على أن الكتاب والسنة هما المصدران الأساسيان للتشريع الإسلامي، وان كل قضية اختلف فيها فالمرجع في حسم الخلاف فيها نصوص الكتاب والسنة، ونصوص الكتاب والسنة نصوص عربية، فلا بد من

(١) : البخاري: ٢٤١/٣ ومسلم: ١٣٢٤/٣ رقم: ٢٥

(٢) : الزركشي، البرهان جـ٢٩٣/١ وقد أورد أسئلة مفيدة فليرجع إليه.



فهمها في ضوء قواعد اللغة العربية وفي ضوء أساليب العرب في الخطاب، قال تعالى: ﴿**فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ**﴾ النساء: ٥٩. فالرد إلى الله رد إلى كتابه، والرد إلى رسوله رد إلى سنته ﷺ بعد وفاته.

٣– إن هذا الأصل كما يقول سعيد حوى: يعتبر تصحيحاً لمسار الفهم الباطني الذي جعل النصوص بمثابة رموز لا تفهم، كما هو تصحيح لكثير من الاتجاهات الفقهية التي تكلفت في تأويل النصوص، كما هو تصحيح لكثير من الاتجاهات القاصرة عن الرسوخ في العلم [١].

تلك مفاهيم أساسية نضعها بين يدي هذا الأصل للدارس لتكون بمثابة- مفتاح للفهم لمضامينه ومحتواه، وهذا بيانه وتوضيحه.

٤– مراتب الفهم لنصوص الكتاب والسنة واستجلاء معانيها الحقة على النحو التالي:

أ– ما فسر وبين بالقران نفسه.

ب– ما فسرته سنة رسول الله ﷺ قولاً، أو فعلاً، أو تقريراً.

ج– ما فسره الصحابه واتفقوا عليه، أو كان عليه الأكثر، أو ما كان عليه الخلفاء الراشدون، أو أحدهم عند انفرداه، أو ما كان عليه ابن عباس لدعاء الرسول ﷺ، وتقديم تفسيرهم وبيانهم على من سواهم لأنهم هم الذين عاصروا نزول الوحي، وشاهد تطبيقاته ممن أنزل عليه الوحي، ولأنهم الأفصح في العربية عن سواهم.

د– ثم التابعون ممن اشتهروا بالعلم والفقه والفصاحة العربية.

---

(١) : في آفاق التعاليم ٩٣/٩٤.



**التوضيح والبيان** :

يقول الشهيد البنا رحمه الله : (**القرآن الكريم، والسنة المطهرة: مرجع كل مسلم في تعرف أحكام الإسلام**).

(**القرآن**):

في الأصل مصدر قرأ، قال تعالى: ﴿**فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ**﴾ القيامة: ١٨. نحو: كفران ورجحان، ومعناه الجمع، وسمي قرآناً لأنه يجمع السور ويضمها[١].

وقد خص بالكتاب المنزل على محمد ﷺ فصار له كالعلم، كما أن التوراة لما أنزلت على موسى عليه السلام، والإنجيل على عيسى عليه السلام، قال بعض العلماء: تسمية هذا القرآن من بين كتب الله لكونه جامعاً لثمرة كتبه، بل لجمعه ثمرة جميع العلوم كما أشار تعالى بقوله: ﴿**وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ**﴾ يوسف: ١١١. وقوله: ﴿**تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ**﴾ النحل: ٨٩.[٢]

ويعرف العلماء القرآن بتعاريف: أجمعها: (بأنه الكلام المُعجَز المُنَزل على محمد ﷺ، والمكتوب في المصحف، المنقول بالتواتر، المتعبد بتلاوته)، فهذا التعريف جمع أهم خصائص القرآن العظمى التي امتاز بها القرآن الكريم، وإن كان قد امتاز بكثير سواها[٣].

**أما** (**السنة**): فالأصل فيها أنها الطريقة والسيرة ومنه قوله ﷺ : «**من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها ... الحديث**»[٤] وإذا أطلقت

(١) : لسان العرب: ١٢٨/١.
(٢) : صحيح مسلم: ٧٠٥/٢ رقم: ٦٩ ، ومعجم مفردات ألفاظ القرآن للراغب الأصفهاني: ٤١٤.
(٣) : مناهل العرفان: ١٢/١.
(٤) : ابن ماجه: ٧٤/١ رقم: ٢٠٣ ، الدرامي: ١٣٠/١.



في الشرع: فإنما يراد بها ما أمر به النبي ﷺ أو نهى، أو ندب إليه قولا أو فعـلاً، أو أقره مما لم ينطق به الكتاب العزيز.

ولذا يقال في أدلة الشرع: الكتاب، والسنة: أي القرآن، والحديث[١].

وعرف الأصوليون السنة: بما نقل عن النبي ﷺ من: قول، أو فعل، أو تقرير، فمثال القول: «**إنما الأعمال بالنيات**»[٢]. ومثال الفعل ما نقله الصحابة في شؤون العبادة وغيرها. ومثال التقرير: إقراره ﷺ لاجتهاد الصحابة في أمر صلاة العصر في غزوة بني قريظة، وإقراره خالد بن الوليد في أكله للضب[٣].

فالقرآن والسنة المبينان بما ذكرهما في الأصل: **(مرجع كل مسلم في تعـرف أحكام الإسلام)**. فما المراد بالرجوع هنا؟ وكيف يكون؟ وما دليله؟ وقبل أن نوضح ذلك نبين المعنى اللغوي للفظ:

## معنى مرجع كل مسلم :

**(مرجع)**: والتعريف الشرعي لـ(مسلم) و(الحكم) المنبثق من أصلي التشريع كتاب الله وسنة رسوله ﷺ.

**(فالمرجع)**: من مصادر رجع، حكاه سيبويه فيما جاء من المصادر التي من فعل يفعل على مفعل بكسر الميم[٤] وهو بمعنى: الإعادة على ما كان منه البدء أو تقدير البدء مكاناً كان أو فعلاً أو قولاً، وبذاته كان رجوعه أو بجزء من أجزائه أو بفعل من أفعاله، ومنه قوله تعالى: ﴿**إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ**﴾ المائدة: ٤٨. أي رجوعكم.

---

(١) : النهاية في غريب الحديث والأثر: ٢/٤٠٩.

(٢) : صحيح البخاري: ١/٢ ، وصحيح مسلم: ٣/١٥١٥ رقم: ١٥٥.

(٣) : السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي للسباعي: ٤٨.

(٤) : لسان العرب: ٨/١١٤.

**والمسلم**: المستسلم المنقاد والمذعن، والمراد به هنا الذي ألتزم الإسلام فأسلم وجهه لله في كل أمر فهو المسلم، قال الله تعالى: ﴿**وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ**﴾ النساء: ١٢٥. ﴿**قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ(١٦٢)لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ**﴾ الأنعام: ١٦٢-١٦٣. وبدون تسليم واستسلام لله في حكمه فلا إسلام: ﴿**فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا**﴾ النساء: ٦٥.

وحكم الله إنما يعرف بواسطة الوحي الثابت إذ بلغنا إياه الرسول الصادق.

**(والأحكام الشرعية)**: هي أوامر الله ونواهيه المبينة في كتابه أو سنة رسوله ﷺ منطوقاً أو مفهوماً أو إجماعاً أو قياساً.

## كيف يكون الرجوع إلى المصادر وأدلة ذلك :

وبعد أن بينا معنى المرجع والمسلم، والحكم بإيجاز، نعود إلى بيان الرجوع وكيف يكون وما دليله فنقول:

إن رجوع المسلم إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ لمعرفة الحكم، وللفصل عند النزاع، هو الأصل الذي لا يختلف فيه اثنان من المسلمين. إلا أن هذا الرجوع:

أ- **قد يكون مباشراً**: وذلك بعودة العالم المؤهل إلى كتاب الله وسنة رسوله لأخذ الحكم منهما مباشرة، وهذا يستدل له بقوله تعالى: ﴿**فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ**﴾ النساء: ٥٩. قال العلماء معناه إلى الكتاب والسنة. وقال تعالى: ﴿**وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ**﴾ النساء: ٨٣، والعالم المؤهل المعني هنا هو: من بلغ درجة النظر وسوف يأتي الكلام عنه في الأصل السابع إن شاء الله تعالى.



**ب- أو غير مباشر**: وهو من لا يجد الأهلية للنظر في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ولم يرق إلى درجة الفهم المساعد على الأخذ المباشر، وهذا لا يكون إلا في حق العامة من الأميين وممن في حكمهم، وهؤلاء واسطتهم في الرجوع إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ لمعرفة حكم الله في أي قضية هم العلماء، ويؤخذ ذلك من قوله: ﴿**فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ**﴾ النحل: ٤٣.
وقوله تعالى: ﴿**فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ**﴾ التوبة: ١٢٢. كما أنه قد أجمع الصحابة ﷺ عليه، حيث كان العامة يستفتونهم فيجيبونهم على أسئلتهم ولا ينكر أحد ذلك، ولا يجوز للعامي أن يستفتي إلا من غلب على ظنه أنه من أهل التقوى، وإذا كان في البلد مجتهدون فله سؤال من شاء منهم، ولا يلزمه مراجعة الأعلم لجواز سؤال المفضول مع وجود الأفضل(١).

## فهم مغلوط في كيفية الرجوع وتصحيحه :

إن الرجوع لا يعني الرجوع إلى النص الحرفي المنصوص عليه في الكتاب والسنة فقط كما يظن البعض، بل إن الرجوع أعم من ذلك كما بينه العلماء في كثير من كتبهم، فالرجوع يشمل العودة إلى النص في الكتاب والسنة، أو بما أحال به النص في الكتاب والسنة من اعتماد الإجماع، أو القياس، أو الاستدلال، أو بما كملته القواعد العامة التي دل عليها النص. ويعتبر ذلك كله عود إلى الكتاب والسنة. يقول الآمدي رحمه الله في معرض سياقه لبيان الدليل الشرعي الذي يعود إليه العالم لمعرفة الحكم لذلك: إنه إما أن يكون وارداً من جهة الرسول فلا يخلو إما أن يكون من قبيل ما يتلى أو لا من جهته، فإن كان من قبيل ما يتلى فهو الكتاب، وإن كان من قبيل ما لا يتلى فهو السنة.

(١) : انظر مذكرة أصول الفقه للشنقيطي: ٣١٥.

وإن لم يكن وارداً من جهة الرسول فلا يخلو إما أن يشترط فيه عصمة من صدر عنه أو لا يشترط ذلك، فإن كان الأول فهو الإجماع، وإن كان الثاني فلا يخلو أما أن يكون صورته معلوم على معلوم في حكم بناءً على جامع أو لا يكون ذلك. فإن كان الأول فهو القياس، وإن كان الثاني فهو الاستدلال.

ثم يقول: وكل واحد من هذه الأنواع فهو دليل لظهور الحكم الشرعي عندنا به. والأصل فيها إنما هو الكتاب لأنه راجع إلى قول الله تعالى المشرع للأحكام، والسنة مخبرة عن قوله تعالى وحكمه، ومستند الإجماع راجع إليهما، وأما القياس والاستدلال فحاصلة يرجع إلى التمسك بمعقول النص أو الإجماع، فالنص والإجماع أصل والقياس والاستدلال فرع تابع لهما(١).

## العلماء الذين يحق لهم الرجوع إلى المصادر :

إن العلماء الذين يلزمهم الرجوع إلى الكتاب والسنة لمعرفة الحكم الصحيح وللتوصل إلى الفهم السليم للنصوص لم يكن على إطلاقه لكل العلماء، فما كل عالم قادرٌ على ذلك، إذ أنهم يتفاوتون، لأن العلماء جميعاً لا يستوون في فهم ألفاظ القرآن مع وضوح بيانه وتفصيل آياته، فتفاوت الإدراك أمر لا مراء فيه، كما أن الاستعداد العلمي والتأهيل التحصيلي يتفاوت فيه الناس، واستيفاء الشروط اللازمة للفهم لا يستكملها إلا القليل، ولذا نجد من علماء التفسير الموثق في الفهم والتفسير وغيره ليس كذلك، بل نجد ذلك في حق السلف من التابعين ومن بعدهم، بل وفي الصحابة من هو أولى بالأخذ بفهمه وتفسيره من غيره ﴿**ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ**﴾ الحديد: ٢١.

---

(١) : الإحكام في أصول الأحكام ٢٢٦/١-٢٢٧.



ولذا ذكر الشهيد البنا رحمه الله في هذا الأصل شرطاً أساسياً لمن يريد النظر في كتاب الله عز وجل لفهم نصوصه، وتدبر آياته، واستخراج أحكامه، فقال: **(ويفهم القرآن طبقاً لقواعد اللغة العربية من غير تكلف ولا تعسف).**

## شروط الفهم للمصادر :

اعلم أنه جرت سنة الله أن يرسل كل رسول بلسان قومه ليتم تخاطبه معهم: **﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾** إبراهيم: ٤. وأن يكون الكتاب الذي أنزل عليه للسانه ولسانهم، وإذا كان لسان محمد ﷺ عربياً فإن الكتاب الذي أنزل عليه يكون بلسان عربي، وبذلك نطق محكم التنزيل **﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾** يوسف: ٢. **﴿وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٩٢) نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ(١٩٣) عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنْ الْمُنذِرِينَ (١٩٤) بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾** الشعراء:١٩٢-١٩٥. فألفاظ القرآن عربية.

ووجوه المعاني في القرآن توافق وجوه المعاني عند العرب، لذلك كان فهم القرآن لابد ان يكون طبقاً لقواعد اللغة العربية ووجوهها، وهو أساس درج عليه السلف، والتزم به الخلف، وأكد عليه الشهيد البنا في أصله هذا، ليضبط مسار الفهم المعاصر لكتاب الله من الانزلاق فيما وقع فيه من وقع في عصر الانفتاح والفتوحات الإسلامية، وعصر الكسل والدعة والركود العلمي الذي منيت به الأمة الإسلامية مؤخراً من الرموز الصوفية، التي تعسف النصوص القرآنية والنبوية في معناها، والتأويلات الفقهية التي تجاوزت الحد في مدلولها، والقصور العلمي غير الراسخ الذي أوجد الإفراط أو التفريط، وفي هذا يقول إمام المفسرين مجاهد: لا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يتكلم في كتاب الله إذا لم يكن عالماً بلغات العرب[١].

---

(١) : مباحث في علوم القرآن للقطان: ٣٣١.



## أسس الفهم لكتاب الله :

إذا علمت ذلك فاعلم أن القرآن قسمان: أحدهما: ورد تفسيره عمَّن يعتبر تفسيره، وقسم لم يرد.

(**والأول**): ثلاثة أنواع: إما أن يرد التفسير عن النبي ﷺ، أو عن الصحابة، أو عن رؤوس التابعين.

**فالأول**: يبحث فيه عن صحة السند.

**والثاني**: ينظر في تفسير الصحابي فإن فسره من حيث اللغة فهم أهل اللسان فلا شك في اعتمادهم، وإن فسره بما شاهده من الأسباب والقرائن فلا شك فيه، وحينئذ إن تعارضت أقوال الجماعة من الصحابة فإن أمكن الجمع فذاك، وإن تعذر قدم فهم ابن عباس رضي الله عنهما لأن النبي ﷺ بشره بذلك حيث قال: «**اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل**»[١]، فإن تعذر الجمع جاز للناظر أن يأخذ بأيها شاء.

**وأما الثالث**: وهم رؤوس التابعين إذا لم يرفعوه إلى النبي ﷺ فحيث جاز ـ للناظر فيما سبق فكذا هنا والأوجب الاجتهاد.

(**والثاني**): ما لم يرد فيه نقل عن المفسرين وهو قليل، وطريق التوصل إلى فهمه النظر إلى مفردات الألفاظ من لغة العرب ومدلولاتها واستعمالاها بحسب السياق[٢].

---

(١) : جامع الأصول: ٦٣/٩، وفي الصحيحين: «**اللهم علمه الكتاب**» وفي رواية: «**اللهم علمه الحكمة**» البخاري: ٣٤/٥.

(٢) : البرهان للزركشي: ١٧٢/٢.



وهذا القسم هو المعنى في كلام الشهيد البنا رحمه الله في هذا الأصل، لأن مدار فهم القرآن فيما لا نص فيه على قواعد اللغة العربية سواء من حيث أفراد الألفاظ أو من حيث تراكيبها.

**أما من حيث أفراد الألفاظ فمن وجوه ثلاثة:**

أ- من جهة المعاني التي وضعت للألفاظ المفردة بإزائها، وهو يتعلق بعلم اللغة العربية.

ب- أو من جهة الهيئات والصيغ الواردة على المفردات الدالة على المعاني المختلفة، وهو علم التصريف.

ج- أو من جهة رد الفروع المأخوذة من الأصول إليها، وهو علم الاشتقاق.

د- أو من حيث تراكيبها، فمن وجوه أربعة:

**الأول**: باعتبار كيفية التراكيب بحسب الإعراب ومقابله من حيث إنها مؤدية أصل المعنى، وهو ما دل عليه المركب بحسب الوضع وذلك متعلق بعلم النحو.

**الثاني**: باعتبار كيفية التراكيب من جهة إفادته المعنى: أعني لازم أصل المعنى الذي يختلف باختلاف مقتضى الحال في تراكيب البلغاء وهو الذي يتكفل به علم المعاني بإبراز محاسنه.

**الثالث**: باعتبار طريق تأدية المقصود بحسب وضوح الدلالة وحقائقها ومراميها، وباعتبار الحقيقة والمجاز، والاستعارة، والكناية، والتشبيه، وهو ما يتعلق بعلم البيان.

**الرابع**: باعتبار الفصاحة اللفظية والمعنوية، والاستحسان ومقابله، وهو ما يتعلق بعلم البديع(١).

تلك هي الأسس التي يعتمد عليها لفهم كتاب الله عز وجل تفسيراً واستخراجاً للأحكام الشرعية العملية.

وعدم الاعتماد على هذه الأسس يوقع الناظر في كتاب الله في التكلف والتعسف المحذر منه شرعاً في قوله ﷺ: «**أنا وصالحوا أمتي براء من التكلف**»(٢)، وهو الذي نبه إليه الشهيد البنا رحمه الله في قوله: (**من غير تكلف ولا تعسف**).

## معنى التكلف وحكمه :

(**والتكلف**): هو تجشم المشاق وإيقاع الأمر على خلاف العادة، ولذلك يطلق على تعرض الشخص لما لا يعنيه تكلف(٣)، والخوض في معاني القرآن الكريم حيث لا يوجد نص وإنما اعتماد على الرأي غير المستند إلى العلم بلغة العرب يندرج تحت هذا المضمون وهو التكلف، وفي هذا يقول الشافعي رحمه الله: (فمن جهل هذا من لسانها ــ يعني العرب ــ وبلسانها نزل القرآن وجاءت السنة وتكلف القول في علمها تكلف بما يجهل بعضه، ومن تكلف ما جهل وما لم تثبته معرفته كانت موافقته للصواب إن وافقه من حيث لا يعرفه غير محمودة والله أعلم، وكان

---

(١) : البرهان للزركشي: ١٧٣/٢.

(٢) : ذكر الحديث سعيد حوى في تفسيره: ٤٨١٢/٩، وفي الصحيحين عن ابن مسعود ﷺ قال: «**أيها الناس من علم منكم علماً فليقل به، ومن لم يعلم فليقل الله أعلم**. قال الله تعالى لرسوله: ﴿**قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنْ الْمُتَكَلِّفِينَ**﴾ سورة ص: ٨٦»، وفي صحيح البخاري: ١٤٣/٨ من حديث أنس قال: «**كنا عند عمر فقال: نهينا عن التكلف**» .

(٣) : النهاية لابن الأثير: ١٩٦/٤، ولسان العرب: ٣٠٧/٩.



بخطئه غير معذور إذا ما نطق في ما يحيط علمه بالفرق بين الخطأ والصواب فيه)[١].

قال الشاطبي: وما قاله حق، فإن القول في القرآن والسنة بغير علم تكلف، وقد نهينا عن التكلف، ودخل تحت معنى الحديث: « **حتى إذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤساء جهالاً**»[٢] لأنه إذا لم يكن لهم لسان عربي يرجعون إليه في كتاب الله وسنة نبيه ﷺ رجع إلى فهمه الأعجمي، وعقله المجرد عن التمسك بدليل يضل عن الجادة[٣].

والتكلف والتعسف لكل منهما يقع إما بسلب لفظ القرآن الكريم ما لله عليه وأريد به، أو بحمله على ما يدل عليه ولم يرد به.

وهذا الأمر هو الذي يقع فيه كثير من طوائف الابتداع، حيث اعتقدوا مذهباً يخالف الحق الذي عليه الوسط الذين لا يجتمعون على ضلالة ــ كسلف الأمة وأئمتهاــ وعمدوا إلى القرآن فتأولوه على آرائهم، تارة يستدلون بآيات على مذهبهم ولا دلالة فيها، وتارة يتأولون ما يخالف مذهبهم، مما يحرفون به الكلم عن مواضعه. كأمثال الخوارج، والروافض والجهمية، والقدرية، والمرجئة، وغيرهم، مثل: الخوض في الأسماء والصفات، والرؤية، وخلق القرآن ونحو ذلك، وما حصل في ذلك من التكلف والتعسف في النصوص وتفسيرها حسب المعتقد الباطل لكل من هذه القضايا وغيرها، من أقبح ما حصل من تحريف في معاني القرآن، ونحو ذلك سببه ما روي عن الفلاسفة والقرامطة والرافضة من أنهم فسروا القرآن بأنواع لا يقضي منها العالم عجبه. كقول الروافض في قول الله تعالى: ﴿**تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ**﴾ المسد:١. هما أبو بكر وعمر. وقولهم في قوله تعالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ**

---

(١) : الرسالة: ٥٣.

(٢) : جامع الأصول:٣٤/٨.

(٣) : الاعتصام: ٢٩٨/٢.

**يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً﴾** البقــرة: ٦٧. هي عائشة. وقولهم في قوله تعالى: **﴿فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ﴾** التوبـــة: ١٢، طلحة والزبير...الخ. وغير ذلك من أمثال هذه الخرافــات التي تتضمن تفسير اللفظ بما لا يدل عليه بحال، فإن هذه الألفاظ لا تدل على هؤلاء الأشخاص بحال.

واعلم أنه لا يجوز أبداً تفسير القرآن الكريم بمجرد الرأي والاجتهاد من غيــر أصل علمي يستند إليه، لقوله تعالى: **﴿وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْــمٌ﴾** الإســراء:٣٦ وقوله تعالى: **﴿وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾** البقرة: ١٦٩. وعليه حملوا قوله ﷺ : «**من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار**» رواه البيهقي بطرف من حديث ابن عباس رضي الله عنه[١] وقوله ﷺ : «**من قال في كتاب الله برأيه فأصاب فقــد أخطأ**» أخرجه ابو داود والترمذي وقال غريب من حديث جندب[٢].

وحتى يخرج المسلم من هذا الوعيد الشديد فالواجب عليه وهو يريد أن ينظــر في كتاب الله ويخوض في معانيه أن يكون ملماً من علم اللغة العربية ما يكفي لذلك مما أوضحناه فيما سبق.

ومن علم الأصول ما يدرك بهد حدود الأشياء، وصيغ الأمر والنهي، والخبر. والمجمل، والمبين، والعموم، والخصــوص، والظــاهر، والمضــمر، والمحكــم، والمتشابه، والمؤول، والحقيقة، والمجاز، والصريح، والكناية، والمطلق، والمقيد.

ومن علوم القرآن يعرف به الناسخ والمنسوخ، وأســباب النــزول، ومعــاني غريب القرآن.

(١) : أخرجه الترمذي بلفظ: «من قال في القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار» قال أبو عيسى: هذا حديث حسن: ٦٧/١١ من عارضة الأحوذي.

(٢) : جامع الأصول: ٣/٢، قال المحشي أخرجه الترمذي رقم: ٢٩٥٣ في التفسير وأبو داود: ٢٨٧/٢ رقم: ٣٦٥٢ في العلم. باب الكلام في كتاب الله بغير علم، وأخرجه الطبري في جامع البيان رقم:٨٠، وفي سنده سهيل لا يحتج به (البخاري وأبو حاتم).



ومن علوم الفروع ما يدرك به الاستنباط والاستدلال، وهذا أقل ما يحتاج إليه، ومع ذلك فهو على خطر، فعليه أن يقول تحتمل كذا ولا يجزم إلا في حكم اضطر فيه إلى الفتوى به فأدى اجتهاده إليه، فيجزم مع تجويز خلافه عنـد الله.
والله أعلم .

وبهذا أرجو أن أكون قد أوضحت المقصود وأبنت عنه والله من وراء القصد.

## أسس الفهم للسنة :

ثم يقول الشهيد البنا رحمه الله: **(ويرجع في فهم السنة إلى رجـال الحـديث الثقات)**. وذلك أن القرآن الكريم كله متواتر في اللفظ، أما السنة النبوية فمتواترهـا اللفظي قليل جداً، ولذلك ترتب على ذلك مباحث يتوصل بها إلى الحـديث المقبـول في معرفة الأحكام الشرعية، تعاون على إيضاحها علماء الحديث في علـم دونـوه سموه بعلم: **(الرواية والدراية)** وهو علم واسع، يجب على من يريد النظر في سنة رسول الله ﷺ أن يلم به إلماماً كافياً لكي يصل بواسطته الوصول إلى ما يعتمد من النصوص النبوية للاستدلال بها على الأحكام الشرعية.

والمراد بالعودة إلى رجال الحديث الثقات العودة إلى كتبهم الموثوقة المعتنيـة بهذا المصدر. إذ أن المسلم يمكنه التعرف على صحة الحديث عن طريق وأصحاب الخبرة في الجرح والتعديل في كتبهم التي دونوها في نقد الرجال، وقد جمع علماء المسلمين أيضاً، الأحاديث الصحيحة في دواوين خاصـة، كمـا بينـوا الأحاديـث المكذوبة والضعيفة في دواوين أخرى، فإذا عرف المسلم ذلك بإطلاعه على هـذه الدواوين، وما قرره علماء الحديث بشأن ما فيها من صحيح، وضعيف، وموضوع، عرف بذلك الأحاديث الموثوقة التي يعمل بها، والأحاديث الأخرى الضعيفة غيـر المعمول بها، وأن أوثق المجاميع وأهمها الأمهات الست، وأهمها حسـب الترتيـب صحيح الإمام البخاري، ثم صحيح الإمام مسلم، ثم جامع الترمذي، ثم سـنن أبـي

داود ، ثم سنن ابن ماجه، ثم سنن النسائي وكذلك موطأ الإمام مالك، ومسند الإمام أحمد، وغيرها من الكتب المشهورة وأكملها جميعاً صحيح البخاري أصح كتاب أجمع عليه أهل العلم بعد كتاب الله، ويليه في الهيئة صحيح مسلم.

ولا يلزم من تخصيص الشهيد البنا السنة بهذا الضابط أنه لا يشترط على فهم سنة رسول الله ﷺ معرفة اللغة العربية، بل إن اللغة العربية أساس من أسس الفهم لسنة رسول الله ﷺ، لأنها صادرة من أفصح العرب وأبلغها محمد بن عبدالله ﷺ وهي مبينة لكتاب الله الذي نزل بلسان عربي مبين.

ولذلك فإن فهم اللغة العربية من أساسيات فهم السنة النبوية، فكل ما يتطلب فهم نصوص القرآن الكريم يتطلبه فهم سنة رسول الله ﷺ، وذلك مثل علم أصول الفقه، وعلوم الآلة، والفروع، فلا بد لمن اشتغل بالسنة من التحصيل في ذلك.

... وأخيراً إن هناك علوماً أدرك سلف هذه الأمة ضرورة تدوينها واعتبارها مفاتيح لفهم كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ، فأصبح واجباً على الناظر في كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ معرفتها والإلمام بها حسب القاعدة المشهورة (**ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب**) تلك العلوم هي:

**١- علوم القرآن.**

**٢- علوم الحديث دراية ورواية.**

**٣- علوم اللغة العربية وأساليب الخطاب فيها.**

**٤- علم أصول الفقه.**

فعلى المسلم الناظر في كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ أن يكون ملماً بها ليكون سليم الفهم لكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، قادراً على الاستنباط للأحكام الشرعية

منهما. بعيداً عن التكلف والتعسف والوقوع فيما وقع فيـــه الجهـــال، والمتـــأولون، وأصحاب البدع، والمطففون. والله المستعان.

## الأصل السابع :

### ضوابط الاجتهاد

### والتقليد والتزام المذهبية

(ولكل مسلم لم يبلغ درجة النظر في أدلة الأحكام الفرعية أن يتبع إماماً من أئمة الدين ويحسن به مع هذا الاتباع أن يجتهد ما استطاع في تعرف أدلة إمامه، وأن يتقبل كل إرشاد مصحوب بالدليل متى صح عنده صدق من أرشده وكفايته، وأن يستكمل نقصه العلمي إن كان من أهل العلم حتى يبلغ درجة النظر) .



**بين يدي هذا الأصل** :

١- **إن موضوع الاجتهاد والتقليد من المواضيع التي أكثر فيها بعض أهل العلم**، الخلط خصوصاً بعد المائة الرابعة للهجرة - وقد كان الأمر فيها سهل وميسور لا تكلف ولا تشديد ولا إفراط ولا تفريط - فمن بين موجب للاجتهاد ومانع للتقليد ومشنع على أهله ــ ومن بين موجب للتقليد وساد لباب الاجتهاد فتحجر على واسع وجنى على الشريعة بتعطيل أحد خصائصها ومميزاتها. والمعتدل من التزم أدب السلف وسار على نهج الصحابة والتابعين وسائر القرون المفضلة المشهود لها بقول الرسول ﷺ : «خير أمتي قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم»[1]. من القول بفتح باب الاجتهاد وعدم التشنيع على المقلدين المتبعين للمجتهدين من غير تعصب.

٢- **ونتج عن هذا الخوض المذموم أموراً ما أغنى المسلمين عنها**، من أخطرها التعصب المذموم لمن ليس بمعصوم، أدى بالكثير إلى تعطيل مواهبه، وتجميد جهده ونشاطه من الاستفادة مباشرة من الكتاب والسنة، وهما اللذان لا تنتهي أحكامهما على ما استحدث من أحداث وظهر من تصرفات سلباً وإيجاباً: ﴿**مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ**﴾ الأنعام: ٣٨.

والتساهل المشؤوم الذي جعل نصوص الكتاب والسنة لعبة لمن ليس أهلاً لتحمل مسؤولياتها من أدعياء العلم الذي تسلقوا جدرانه ولم يدخلوا إليه من أبوابه ولم يهتدوا إليه عن طريق خريبته وخبرائه، فحملوا النصوص ما لا تحمل، والشريعة ما ليس منها، فاصطدموا بالفطرة، وتناقضوا مع الواقع، وما كان دين الله يوماً من الأيام كذلك: ﴿**أَلاَ يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ**﴾ الملك: ١٤.

---

(١) : صحيح البخاري:٢/٥، وصحيح مسلم: ١٩٦٢/٤ رقم: ٢١٠ .



**٣- وما أجمل التوسط والاعتدال اللذان هما ميزة هذا الدين وصفة أهلـــه:** **﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾** البقرة:١٤٣. ووزن الأمور والأحكام بما فطر الله عليه العباد من مواهب وخصائص وتفاوت فـــي المـــدارك، والمراعاة للواقع برعاية المصالح وتجنب المفاسد كما هو مبنى الشـــرع وأساسه. وهذا الذي كان السلف الصالح ﷺ في نظرهم للكتاب والســنة ومحاولة الفهم السليم لنصوصهما، واستخراج الأحكام من مدلولهما، ومـــا كـــانوا يكلفون أنفسهم ما لا يستطاع، ولا يقصرون عن المستطاع خصوصاً في هذا الباب **(باب الاجتهاد والتقليد)**.

**٤- إن دراسة الفقه الإسلامي أخطأ فيها أربعة**: متعصب لا يرى الحـــق إلا في مذهبه، وكاره الفقه من أصله، ورافض دراسة الكتاب والسنة من أجل الفقـــه، ورافض الفقه بحجة الكتاب والسنة.

إن بعض الناس فرطوا في دراسة الكتاب والسنة من أجل الفقه، وبعض الناس طالبوا بالعودة إلى الكتاب والسنة وترك الفقه، وكلا ذلك تفريط، فلا تعارض بـــين دراسة الكتاب والسنة ودراسة علوم الإسلام الأخرى إذا أخذت عن أصلها، فعلـــى قدر علم الإنسان في الكتاب والسنة مع تقواه وصلاحه وعدالته تكون جودة فهمـــه للكتاب والسنة.

ولا شك أن أجود فهم للكتاب والسنة هو فهم الأئمة الأعلام الذين أجمعت الأمة على توثيقهم ولا يمكن أن يستغني عنهم إنسان أبداً في فهم الكتاب والسنة، بـــل أي إنسان في عصر ما لا بد أن يكون عالة على فهومهم، وهذا شـــيء لا ينكـــره إلا جاهل ما عرف شيئاً من واقعات الشريعة[١].

---

(١) : جند الله ثقافة وأخلاقاً: ١١٧.



٥- **وإلتزاماً بهذا التوسط والاعتدال**، ورغبة ملحة لما كان عليه السلف في هذا الباب من فهم سليم وأسلوب حكيم وتجنباً عن الانزلاق الذي وقع فيه الكثير مما ذكرنا، وعودة بالأمة المعاصرة إلى الجادة والمعين الصافي والأخذ عن مصادره، وتحصينها من الأخطاء الذي وقع فيها أولئك الأصناف الأربعة في الفقه والاستنباط.

فقد وضع الشهيد البنا رحمه الله هذا الأصل وهذا بيان ذلك وتوضيحه.



## التوضيح والبيان :

يقول الشهيد البنا رحمه الله : **(ولكل مسلم لم يبلغ درجة النظر في أدلة الأحكام الفرعية أن يتبع إماماً من أئمة الدين).**

**قوله**: (**درجة النظر**) :

**هي درجة الاجتهاد**: وهي الدرجة التي لا تبيح للمسلم التقليد في أمور الدين، وتلزمه بالاستقلالية في أخذ الأحكام مباشرة من النصوص حسب القواعد المتفق عليها للأخذ أو الاستنباط أو الاستخراج.

**والاجتهاد لغة**: بذل الجهد في استفراغ الوسع في أمر ما، ولا يستعمل إلا فيما فيه جهد ومشقة، ومنه قوله تعالى: ﴿ **وَالَّذِينَ لاَ يَجِدُونَ إِلاَّ جُهْدَهُمْ**﴾[١] التوبة: ٧٩.

وفي اصطلاح أهل الأصول: بذل الفقيه وسعه في الأدلة لأجل أن يحصل له الظن أو القطع بأن حكم الله في المسألة كذا.

والأصل في الاجتهاد قوله تعالى: ﴿ **يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ**﴾ المائدة :٩٥. وقوله تعالى: ﴿ **وَدَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ(٧٨)فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا**﴾ الأنبياء: ٧٨-٧٩، وقوله ﷺ : «**إذ اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران وإن أخطأ فله أجر... الحديث**»[٢] وقوله ﷺ حين قال له: «**أجتهد رأيي بعد أن لم يجد في كتاب الله ولا سنة رسوله. قال له: الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله إلى ما يرضي رسول الله**»[٣].

---

(١) : مذكرة أصول الفقه: ٣١١ للشنقيطي.

(٢) : صحيح البخاري: ١٣٢/٩، وصحيح مسلم: ١٤٣/٣ رقم: ١٥.

(٣) : سنن أبي داود ٣٧٢/٢.



**والمجتهد**: هو من اتصف بصفات الاجتهاد من صحة الإيمان، وفهم مقاصد الشريعة على كمالها وتمكن من الاستنباط بناء على فهمه منها[١]. وحوى خمسة أنواع من العلم: علم كتاب الله عز وجل، وعلم سنة رسوله ﷺ، وأقاويل علماء السلف من إجماعهم واختلافهم، وعلم اللغة، **وعلم القياس**: هو طريق استنباط الحكم من الكتاب والسنة إذا لم يجده صريحاً في نص الكتاب أو السنة أو إجماع.

والاجتهاد خصيصة من خصائص الشريعة الإسلامية، وهو باب لا يغلق إلا بقيام الساعة.

**أما التقليد**:

**فهو لغة** : ضرورة يلجأ إليها العامة المبتدئون، ويحاول التخلص منها المتعلمون، ويمتنع عن الوقوع فيها العلماء والمجتهدون. وفي ذلك رحمة لأمة الإسلام وخروج عن الوقوع في الحرج: ﴿**وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ**﴾ الحج: ٧٨.

**ومحل الاجتهاد ومجاله**: أدلة الأحكام الشرعية الفرعية العملية، فلا اجتهاد في القضايا العقلية واللغوية، ولا القضايا العقائدية المتعلقة بأصول الدين، مثل الإيمان بالله وبالرسل، وبالكتب، وباليوم الأخر، والقضاء والقدر، وما يتعلق بها من أصول للعقائد، ولذلك لا اجتهاد فيما كان دليله قطعياً أو ما هو معلوم من الدين بالضرورة، كالعبادات الخمس، والزكاة، وصوم شهر رمضان، والحج، وتحريم الزنى، والربا، وشرب الخمر وما أشبه ذلك.

إذ أن هذه الأمور مما يجب علمه حسب النصوص الواردة فيه ودلالتها عليه، ولأن المخطئ فيها يعد آثماً، كما أنه لا يجوز التقليد فيها لأن الناس كلهم يشتركون

(١) : الموافقات: ٤ / ١٠٥ للشاطبي.



في إدراكه والعلم به، فلا معنى للتقليد فيه، أما ما عدا ذلك من الأحكام التي لا تعلم إلا بالنظر والاستدلال كفروع العبادات، والمعاملات، والفروج، والمناكحات، وغير ذلك من الأحكام التي من يخطئ فيها باجتهاده لا يكون آثماً فهذا هو مجال الاجتهاد، وهو المعنى بقول الشهيد البنا رحمه الله: (**في أدلة الأحكام الفرعية**).

**والناس في هذه الأحكام الفرعية العملية على ثلاث أقسام**(١):

١. **إنسان وصل إلى رتبة الاجتهاد**: فمكلف في السير على ما يوصله إليه اجتهاده.

٢. **وإنسان عالم بمصادر القول وموارده ولم يصل إلى رتبة الاجتهاد** فمكلف أن يسير على رأي من اقتنع أن معه الحق من الأئمة.

٣. **وإنسان عامي عادي**: فله أن يتابع أي إمام من الأئمة، فمن سأله فأفتاه له أن يعمل بفتواه، إن كان من أهل الفتوى والهدى، ومن ثم قال العلماء: العامي لا مذهب له، وقالوا: مذهبه مذهب من أفتاه، وبذلك يتضح قول الشهيد البنا رحمه الله للصنف الأخير من الناس: (أن يتبع إماماً من أئمة الدين) .

**والأئمة**:

جمع إمام وهو المقتدى به، وهو المشار إليه في قوله تعالى: ﴿**وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا**﴾ الفرقان: ٧٤.

قال ابن عباس، والحسن، والسدي: أئمة يقتدى بنا في الخير، وقال غيرهم هداة مهتدين دعاة إلى الخير(١).

---

(١) : انظر الأحكام في أصول الأحكام للآمدي: ٤/٢٢١.



وكذلك القسم الثاني إلا أنه أرشده بقوله : **(ويحسن به مع هذا الإتباع أن يجتهد ما استطاع في تعرف أدلة إمامه، وأن يتقبل كل إرشاد مصحوب بالدليل متى صح عنده صدق من أرشده وكفايته، وأن يستكمل نقصه العلمي إن كان من أهل العلم حتى يبلغ درجة النظر)** وهو الاجتهاد.

ولا غرابة أن يوجد في هذه الأمة مجتهدون، وأن يوجد علماء في مذاهب هؤلاء المجتهدين يفتون ويفقهون على مذاهبهم، وأن يوجد بعد ذلك عامة يتفقهون على مذهب إمام أو أن يأخذ بفتوى أي إمام مجتهد.

وشيء عادي بل من الأسهل الميسر للعامي أن يعتمد إماماً مجتهداً ويتفقه على مذهبه حتى لا يضيع في خضم الأقوال المتعددة، فالتفقه على مذهب واحد أسهل على الإنسان، وأقرب لتفقهه وأبعد عن ضياعه، وأجدى أن يعرف كيفية البحث عن المسألة التي يحتاج إلى معرفة حكمها، وكما أن ذلك أسهل على العامي فهو أسهل على المتعلم في بداية تلقيه وأخذه"[٢] شريطة ألا يتعصب لرأي ذلك الإمام متى الدليل الحق إلى خلافه، أو أرشد إليه ممن هو كفؤ وأهل لذلك. وهذه المعاني هي التي دل عليها الكتاب والسنة والإجماع.

**أما الكتاب**: فيقول تعالى: ﴿**فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ**﴾ النحل: ٤٣، الأنبياء: ٧. وهو عام لكل المخاطبين ويجب أن يكون عاماً في السؤال عن كل ما لا يعلم.

**أما السنة**: فقصة العسيف ـــ روى البخاري في صحيحه عن قصة الرجل الذي كان عسيفاً على رجل فزنى بإمرأته وفيها: «**فاستفتيت أهل العلم في ذلك**

(١) : المرجع السابق: ٤/٢٢١.

(٢) : أنظر جولات في الفقهين الكبير والأكبر: ٧١-٧٤ .

**فأخبروني أن على ابني جلد مائه وتغريب عام ... الحديث»**[١]، هذا القول قاله الرجل للرسول ﷺ ولم ينكر عليه ذلك، فدل هذا أن على الجاهل أن يسأل عما يجهل وليس عليه أن يتعلم حتى يصل إلى الاجتهاد.

**وأما الإجماع**: فهو أنه لم تزل العامة في زمن الصحابة والتابعين قبل حدوث المخالفين يستفتون المجتهدين ويتبعونهم في الأحكام الشرعية.

والعلماء منهم يبادرون إلى إجابة سؤالهم من غير إشارة إلى ذكر الدليل ولا ينهونهم عن ذلك من غير نكير[٢]. فكان إجماعاً على جواز إتباع العامي للمجتهد مطلقاً ــ يقول ولي الله الدهلوي : وهذا قد اتفقت الأمة على صحته في ما بعد قرن ــ بل الأمم كلها اتفقت على مثله في شرايعهم[٣].

**أما المعقول**: فقد اقتضت حكمة الله عز وجل أن جعل الاجتهاد ملكة وقدرة على استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها وإن لم يمنحها لجميع عباده. بل لمن اصطفاهم من خلقه. وقليل ما هم ــ وعلى هذا ــ فالاجتهاد ليس في استطاعة كل واحد من خلقه. فإذا كلف به من لا يقدر عليه كان ذلك تكليفاً بما ليس في وسعه والتكليف بما ليس في الوسع لا يجوز لقوله تعالى: ﴿**لاَ يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا**﴾ البقرة: ٢٨٦. على أن الاجتهاد لابد له من التوافر على تحصيل العلوم اللغوية والشرعية وقواعد الشريعة، وهذا يحتاج إلى زمن طويل، فلو اشتغل الناس به جميعاً لاقتضى حتماً الاشتغال عن المعايش وتعطيل الحرب والمصانع وخراب الدنيا وفساد الكون وغير ذلك مما يقوم عليه نظام الاجتماع ويبنى عليه إقامة العمران وفي هذا من الحرج والإضرار المنهي عنه في قوله تعالى: ﴿ **وَمَا جَعَلَ**

(١) : صحيح البخاري: ٤٩/٩.

(٢) : الآمدي: الأحكام في أصول الأحكام: ٢٠٨/٤.

(٣) : عقد الجيد: ٩٨.



**عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾** الحج: ٧٨. وقوله ﷺ : «**لا ضرر ولا ضرار في الإسلام**»[1]. وهو عام في كل حرج وضرر وضرورة كونه نكرة في سياق النفي.

ويستأنس لهذا بأنه معقول، في قول تعالى: ﴿**وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلاَ نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ**﴾ التوبة: ١٢٢.

واعلم أن التقليد يكاد يكون عند جميع العلماء المعتد بأقوالهم قديماً وحديثاً غير مرضي به خاصة للمتعلمين والعلماء، إذ أن التقليد هو الأخذ بقول الغير من غير معرفة دليله، وهذا في غير العامة ــ أما العامة فقد حكى ابن عبد البر عن اختلاف العلماء في أنهم يقلدون علماءهم وأنهم المرادون بقوله تعالى: ﴿**فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ**﴾ النحل: ٤٣. وأجمعوا على أن الأعمى لابد له من تقليد غيره ممن يثق بخبره بالقبلة إذا أشكلت عليه، فكذلك من لا علم له ولا بصر بمعنى ما يدين، فلابد له من تقليد عالم[2]، ومما يروى عن الأئمة الأربعة في ذم التقليد، وعدم الاعتبار به وتشديدهم النكير على من يعمل بآرائهم من غير أن يعرف دليلهم هذه الطائفة من الأقوال:

١) الإمام أبو حنيفة ﷺ يقول: (**لا ينبغي لمن لا يعرف دليلي أن يفتي بكلامي**)، وكان إذا أفتى يقول: (**هذا رأي النعمان بن ثابت ــ يعني نفسه ــ وهو أحسن ما قدرنا عليه فمن جاء بأحسن منه فهو أولى بالصواب**).

٢) الإمام مالك بن أنس ﷺ يقول: (**ما من أحد إلا وهو مأخوذ من كلامه ومردود عليه إلا صاحب هذه الروضة** ــ يعني الرسول ﷺ ــ) ، ويقول: (**أنا بشر**

---

(١) : سنن ابن ماجة: ٧٨٤/٢ رقم: ٢٣٤٠، ومسند أحمد: ٣٢٧/٥ .

(٢) : انظر إيقاظ همم أولي الأبصار.

**أخطئ وأصيب فانظروا في رأيي فما وافق الكتاب والسنة فخذوا به وما لم يوافق فاتركوه).**

٣) ويقول الإمام الشافعي ﷺ: (**إذا صح الحديث فهو مذهبي**)، وفي رواية: (**إذا رأيتم كلامي يخالف الحديث فاعملوا بالحديث واضربوا بكلامي الحائط**)، وقال لأحد تلاميذه: ( ... **لا تقلدوني في كل ما أقول وانظر ذلك لنفسك فإنه دين**).

٤) الإمام أحمد بن حنبل ﷺ يقول: ( **أنظروا في أمر دينكم فإن التقليد لغير المعصوم مذموم وفيه عمى البصيرة**).

ولذا فاللازم على العلماء والمتعلمين كما يقول الشهيد البنا: (**أن يستكمل نقصه العلمي إن كان من أهل العلم حتى يبلغ درجة النظر**).

**وأخيراً فإن ابن القيم رحمه الله قسم التقليد ثلاثة أقسام:**

١. ما يحرم القول فيه والإفتاء به.
٢. ما يجب الصبر إليه.
٣. ما يسوغ في غير إيجاب.

**والمحرم هو على ثلاث أقسام:**

**أحدهما**: الإعراض عما أنزل الله وعدم الالتفات إليه اكتفاء بتقليد الآباء.

**الثاني**: تقليد من لا يعلم المقلد أنه أهل لأن يأخذ بقوله.

**الثالث**: التقليد بعد قيام الحجة وظهور الدليل على خلاف قول المقلد. والفرق بين هذا والنوع الأول أن الأول قلد قبل تمكنه من العلم والحجة وهذا قلد بعد ظهور الحجة فهو أولى بالذنب.



وقال: (**إن هذا القدر من التقليد هو مما اتفق السلف والأئمة الأربعة على ذمه وتحريمه، وأما تقليد من بذل جهداً في إتباع ما أنزل الله وخفي عليه بعضه فقلد فيه من هو أعلم منه فهذا محمود غير مذموم، ومأجور غير مأزور**)[١].

ويلخص شيخ الإسلام القول في مسألة الاجتهاد والتقليد فيقول:

(والذي عليه جماهير الأمة أن الاجتهاد جائز في الجملة والتقليد جائز في الجملة، لا يوجبون الاجتهاد على كل أحد ويحرمون التقليد ولا يوجبون التقليد على كل أحد ويحرمون الاجتهاد، وأن الاجتهاد جائز للقادر على الاجتهاد والتقليد جائز للعاجز عن الاجتهاد، فأما القادر على الاجتهاد: فهل لا يجوز له التقليد؟ هذا فيه خلاف، والصحيح أنه يجوز حيث عجز عن الاجتهاد، وإما لعدم ظهور دليل فإنه حيث عجز سقط عنه وجوب ما عجز عنه وانتقل إلى بدله وهو التقليد، كما لو عجز عن الطهارة بالماء، وكذلك العامي إذا أمكنه الاجتهاد في بعض المسائل جاز له الاجتهاد فإن الاجتهاد منصب يقبل التجزؤ والانقسام، فالعبرة بالقدرة والعجز، وقد يكون الرجل قادراً في بعض، عاجزاً في بعض، ولكن القدرة على الاجتهاد لا تكون إلا بحصول علوم تفيد معرفة المطلوب، فأما مسألة واحدة من فن فيبعد الاجتهاد فيها والله أعلم[٢].

وبهذه الإشارات واللطائف نكتفي في هذا الباب توضيحاً لما ذكره الشهيد البنا رحمه الله في هذا الأصل، ومن أراد مزيداً من البيان في هذا الباب فعليه بالمراجع التالية:

١– أعلام الموقعين، لابن القيم.

٢– الأحكام، للآمدي.

---

(١) : أعلام الموقعين: ٢ / ١٦٩.

(٢) : فتاوى إبن تيمية: ٢٠٤/٢٠.

٣- القول المفيد، للشوكاني.

٤- عقد المجيد في أحكام الاجتهاد والتقليد، لولي الله الدهلوي.

٥- إيقاظ همم أولى الأبصار، للفلاني .

وغيرها من كتب علم الأصول.

## الأصل الثالث :

## أثر الإيمان والعبادة والمجاهدة ومظاهر ذلك

(وللإيمان الصادق، والعبادة الصحيحة، والمجاهدة، نور وحلاوة يقذفها الله في قلب من يشاء من عباده، ولكن الإلهام، والخواطر، والكشف، والرؤى، ليست من أدلة الأحكام الشرعية، ولا تعتبر إلا بشرط عدم اصطدامها بأحكام الدين ونصوصه) .



## بين يدي هذا الأصل :

اعلم أن قوماً فقدوا موازين الحق حول ما يظهر على المؤمن من آثار الإيمان، والعبادة الصحيحة، والمجاهدة السليمة، فوقعوا في منزلقات خطيرة استهدفت تصوراتهم، وعقائدهم، وسلوكهم في هذه الحياة، فأفسدت عليهم أقوالهم، وأعمالهم، وقصدهم، وطريقهم الموصل إلى الله، فكانوا بذلك من الهالكين، وذلك فيما يلي:

١- لقد تصوروا أن بامكانهم أن يستغنوا من خلال الإلهام، والخاطر، والكشف، عن دراسة الكتاب والسنة، وعن العلم بالعقائد والفقه والسير البصير إلى الله وقواعد ذلك: وما دروا أنهم بهذا التصور الخاطئ المنحرف فقدوا الوصول إلى الحق من خلال الميزان الحق وهو الكتاب والسنة، قال تعالى: ﴿**لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمْ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ**﴾ الحديد:٢٥. ومتى فقد المسلم الميزان وقع في الضلال، لحديث: «**إني تارك فيكم شيئين لا تضلوا ما إن تمسكتم بهما كتاب الله وسنتي**»[١].

٢- لقد تصوروا أنه يمكن أن تصل بعض القلوب إلى العصمة، فاعتبروا كل ما يلقى فيها وكأنه وحي منزل، فجعلوا قلوب الأولياء والشيوخ كقلوب الأنبياء، فضلوا وأضلوا، وما دروا أن الله تعبد الخلق برسالة محمد ﷺ، وأنه لا ينبغي أبداً ولا يجوز أن يجعل على قدم المساواة ما يلقى في بعض القلوب مثل ما ألقي في قلب محمد ﷺ، فأين ذلك القلب وذلك الوحي من قلوب أخرى وإلقاءات أخرى مختلطة. ومهما ادعى المدعون أن قلباً يرقى إلى حيث يدرك ما يلقى فيه، فإن أحداً لا يجوز أن يدعي عصمة القلب وإلا فإنه يكفر.

---

(١) : انظر جامع الأصول: ٢٧٧/١ وقال أخرجه الموطأ عن مالك بن أنس. قال المحشي: أخرجه في القدر رقم ٣ باب النهي عن القدر بلاغاً لكن يشهد له حديث ابن عباس عند الحاكم: ٩٣/١ بسند حسن فيتقوى به.



٣– إن بعض هؤلاء يعتبر الإلهامات والكشوفات والرؤى أصلاً زائداً على الكتاب والسنة، يمكن أن تثبت حقائق غيبية زائدة على ما ذكر في الكتاب والسنة، وبعضهم يعتبر ما قاله صوفي في هذا المجال واجب التصديق، فكأنها نبوة جديدة أو كأنما غير الرسول يمكن أن يكون معصوماً، وذلك فيه من الضلال ما فيه، مع أن شيخ الإسلام ابن تيمية، ذكر أن حذاقهم قال :علمنا هذا مقيد بالكتاب والسنة، وقال أخر: إنه ليقع في القلب النكتة من نكت القوم فلا أقبلها إلا بشاهد من الكتاب والسنة.

٤–إن قوماً يربطون بين هذه الحالات وترك التكليف، فيرون أن الإنسان متى كشف له شيء عن أمر الغيب وما أكثر ما يتوهمون في هذا الشأن يسقط عنه التكليف، فلا صلاة ولا صيام ولا غير ذلك، ويستشهدون على ذلك بقوله تعالى: ﴿**وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ**﴾ الحجر: ٩٩. وهؤلاء كفار بإجماع الأمة، إذ اليقين في الآية هو الموت، بدليل أن رسول الله ﷺ بقي يعبد ربه حتى مات. لذلك وضع الشهيد البنا رحمه الله هذا الأصل ليؤكد به على الميزان الحق الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه لتوزن به هذه الآثار الإيمانية فيما تظهر حتى لا تكون مظاهر فتنة وسبيل انحراف، وأداة انزلاق لشباب هذه الأمة ودارسيها فقال: **(وللإيمان الصادق والعبادة الصحيحة، والمجاهدة نور وحلاوة يقذفها الله في قلب من يشاء من عباده، ولكن الإلهام، والخواطر، والكشف، والرؤى، ليست من أدلة الأحكام الشرعية، ولا تعتبر إلا بشرط عدم اصطدامها بأحكام الدين ونصوصه).**

## التوضيح والبيان :

### حقيقة الإيمان الصادق :

**(الإيمان الصادق)** اسم يقع على الإقرار باللسان، والتصديق بالقلب، والعمل بالجوارح، قال الشافعي في الأم: وكان الإجماع من الصحابة والتابعين ومن بعدهم ومن أدركنا يقولون: الإيمان قول وعمل ونية – لا تجزئ واحدة من الثلاث إلا بالأخرى. وقال أحمد: لهذا كان القول: أن الإيمان قول وعمل عند أهل السنة من شعائر السنة.

وظواهر نصوص الكتاب والسنة تدل على هذا وهي كثيرة مشهورة، وقد اتفقوا على أنه لا يدخل في الإيمان من أقر بلسانه ظاهراً وكذب بقلبه، وهؤلاء هم المنافقون الذين أخبر الله تعالى عن حقيقتهم بقوله: ﴿**وَمِنْ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ**﴾ البقرة: ٨. كما أخبر عنهم أنهم أشد عذاباً من الجاحدين وأنهم في الدرك الأسفل من النار: ﴿**إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنْ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا**﴾ النساء: ١٤٥.

واتفقوا أيضاً على أن المعرفة بالقلب لا تكفي في تحقيق اسم الإيمان، فلابد مع المعرفة والتصديق من الإقرار باللسان، فإن فرعون وقومه كانوا يعرفون صدق موسى وهارون عليهما السلام ومع هذا كانوا كافرين. قال تعالى مخبراً عما قاله موسى لفرعون: ﴿**قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنزَلَ هَؤُلَاء إِلَّا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ بَصَائِرَ وَإِنِّي لَأَظُنُّكَ يَافِرْعَوْنُ مَثْبُورًا**﴾ الإسراء: ١٠٢.

وأهل الكتاب كانوا يعرفون النبي ولم يؤمنوا به، قال تعالى: ﴿**الَّذِينَ آتَيْنَاهُمْ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لا يُؤْمِنُونَ**﴾ الأنعام:٢٠. بل إن إبليس كان عارفاً ولكنه كان إمام الكافرين.



واتفقوا أيضاً على أن العبد لو صدق بقلبه وأقر بلسانه وامتنع عن العمل بجوارحه فإنه يكون عاصياً لله ولرسوله، ومستحقاً للوعيد الذي ذكره الله في كتابه وأخبر به رسوله الكريم ﷺ ومستحقاً للعقوبة في الدنيا.

ولا خلاف بين أهل السنة: أن ما تقدم من تعريف الإيمان بالقول والتصديق والعمل إنما هو بالنظر إلى ما عند الله تعالى ــ استحقاق دخول الجنة وعدم الخلود في النار ــ وأن الإيمان بالنظر إلى أحكام الدنيا مجرد الإقرار باللسان والنطق بالشهادتين فمن أقر بهما أجريت عليه الأحكام في الدنيا، فطولب بالتزاماتها وأعطي حقوقها ولم يحكم عليه بكفر إلا إذا جاء بما يناقضها من القول والعمل[(١)].

ويدل على هذا الأصل قول الرسول ﷺ: «**أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله فإذا قالوها فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها**»[(٢)].

إذا علمت ذلك فأعلم أن الإيمان الصادق هو الذي يجمع صاحبه هذه المعاني من غير تفريق بينها، وقد شهد القرآن الكريم بصدق إيمان من تحقق بذلك في أكثر من آية من ذلك قوله تعالى﴿**إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُوْلَئِكَ هُمْ الصَّادِقُونَ**﴾ الحجرات:١٥.

## العبادة الصحيحة:

**(والعبادة الصحيحة)** هي ثمرة الإيمان الصادق، ويعرفها أهل العلم بأنها اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة[(٣)]. والعبادة لله هي الغاية المحبوبة له والمرضية له التي خلق الخلق لها كما قال تعالى: ﴿**وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِي**﴾ الذاريات: ٥٦. وبها أرسل جميع الرسل: ﴿**وَلَقَدْ**

---

(١) : المصدر السابق نقلاً عن الطحاوية: ١١٩.

(٢) : صحيح مسلم: ٥٣/١.

(٣) : العبودية لابن تيميه: ٣٨.

**بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اُعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ﴾** النحل: ٣٦. وقوله تعالى: **﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِي﴾** الأنبياء: ٢٥. وجعل ذلك لازماً لرسوله حتى الموت: **﴿وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾** الحجر: ٩٩.

والدين كله داخل في العبادة لحديث جبريل المروي في الصحيحين الدال على ذلك، إلا أن العبادة المأمور بها تتضمن معنيين: الذل، والحب، فهي تتضمن غاية الذل والمحبة لله تعالى: **﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾** التوبة: ٢٤.

وإذا كانت العبادة الحقة هي التي تضمنت هذه المعاني فهي لا تكون صحيحة ومقبولة عند الله تعالى حتى يأتي بها العبد موافقة لشرع الله، إذ أن الله لا يقبل من الأعمال والأقوال إلا ما شرعه لعباده وأمرهم به، ولا يقبل من عباده ما أحدثوه في الدين وابتدعوه، وفي الحديث : «**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**»، وفي رواية : «**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد**» وفي أخرى: «**فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة**»[1].

والعبادة الصحيحة لا يتوصل إليها ويتحقق بها إلا بالمجاهدة للنفس والهوى، قال تعالى: **﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾** العنكبوت: ٦٩، إن من فهم هذه الآية في محلها وسياقها، وعرف معناها وعمل بمقتضاها حصّل خيراً كثيراً، والرسول ﷺ يؤكد حقيقة المجاهدة بقوله: «**والمجاهد**

---

(١) : جامع الأصول: ٢٨٩/١ من رواية أبي داود، وهو في صحيح البخاري: ٢٩٨/١ في البيوع، ومسلم رقم: ١٧١٨ في الأقضية .



**من جاهد نفسه وهواه»**[1]. وجهاد النفس حملها على أمر الله في كل شيء ويجنبها كل ما نهى الله عنه، ومن ذلك جهاد الشيطان والعدو.

**حقيقة المجاهدة ومراحلها**:

ونقطة البداية للمجاهدة من الإيمان بالله ووحدانيته وأن محمداً رسول الله ﷺ وقد لا يحس الناس في بيئة إسلامية بأن الأمر هنا في باب المجاهدة لا يحتاج إلى ذكر هذا ، وهذا خطأ كبير، فأكبر شيء على الإطلاق أن يستطيع الإنسان أن يقفز من كفر إلى إيمان، أو أن يعلن إيمانه في بيئة تستنكر الإيمان أو تسخر من أهله: ﴿**وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ**﴾ التغابن: ١١.

ثم تأتي المرحلة الثانية في المجاهدة وهي: القيام بفروض الوقت من صلاة وصيام وزكاة وحج ونكاح ومعاملة وغير ذلك.

ثم تأتي المرحلة الثالثة في المجاهدة وهي: ما يرتبه الإنسان على نفسه من نوافل العبادات من صلاة، وصدقة، وصيام نفل، وحج تطوع، وأدعية وأذكار، وقراءة قرآن، وغير ذلك.

ثم تأتي المرحلة الرابعة في المجاهدة وهي: أخذ النفس بعزائم الأمور وتربيتها على الشدائد من خلال بعض الأعمال النافعة لذلك، مثل الخلوة، والصمت إلا من الواجب، وما لابد منه السهر للعبادة من صلاة، وتلاوة، وذكر، والجوع المتمثل في الصيام في الأيام المرغب فيها، وسائر الأعمال المشروعة.

ثم تأتي المرحلة الخامسة من المجاهدة وهي: عملية تأمل النفس والقلب، واكتشاف الأمراض ومعالجتها، وهي القضية الأخيرة للمجاهدة وإحدى ثمارها الرئيسية[1] وهاتان الأخيرتان يدور حولهما عبارات كثيرين تكلموا عن المجاهدة.

---

(١) : رواه أحمد في مسنده ١٢/٦ الطبعة الثانية بمصر بلفظ: «**المجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله**» رواه الترمذي في باب فضائل الجهاد ١٢٣/٧ من كتاب عارضة الأحوزي.

فالإيمان الصادق المستكمل كما ذكرنا، والعبادة الصحيحة على مقتضى الشرع، والمجاهدة المنضبطة بتعاليم الشرع، ينتج عنها آثار عظيمة تظهر على الإنسان في الدنيا والآخرة كما ذكر الشهيد البنا رحمه الله في قوله: **(نور وحلاوة يقذفها الله في قلب من يشاء من عباده)**.

**ثمار الإيمان**:

**النور**: فهو المشار إليه في قوله تعالى: ﴿**أَوَمَنْ كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنْهَا كَذَلِكَ زُيِّنَ لِلْكَافِرِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ**﴾ الأنعام: ١٢٢.

وقد عبر عن حقيقته وأثره الشهيد سيد قطب رحمه الله بقوله: **(ويجد الإنسان هذا النور في قلبه فيجد الوضوح في كل شأن وفي كل أمر وفي كل حدث، يجد الوضوح في نفسه وفي نواياه وخواطره وخطته وحركته، ويجد الوضوح فيما يجري حوله سواء من سنة الله النافذة أو من أعمال الناس ونواياهم وخططهم المستترة والظاهرة. ويجد تفسير الأحداث والتاريخ في نفسه وعقله وفي الواقع من حوله كأنه يقرأ في كتاب، ويجد الإنسان في قلبه هذا النور فيجد الوضاءة في خواطره ومشاعره وملامحه، ويجد الراحة في باله وحاله وماله، ويجد الرفق واليسر في إيراد الأمور وإصدارها وفي استقبال الأحداث واستدبارها، ويجد الطمأنينة والثقة واليقين في كل حالة وفي كل حين)**(٢) .

فهذا النور ذو الأثر الشامل على الإنسان ينتج عنه أمور تظهر في حياة هذا المؤمن المستنير، دل على إمكان وقوعها الكتاب والسنة، وأقرها علماء هذه الأمة، وأيدتها الوقائع والمشاهدات، لذلك ذكرها الشهيد البنا رحمه الله في هذا الأصل

---

(١) : انظر تربيتنا الروحية: ١٤٦/١٤٨.

(٢) : في ظلال القرآن: ١٢٠٠/٤ .

مقرراً لها وضابطاً لها بضوابط شرعية لا تتجاوز الحد الذي أفرط فيه من أفرط ممن لم يجد الحل من مصادره، وإنما استوحاه من الهوى وبإيحاءات الشيطان ولم يقصر بها عن ما يجب أن يقال فيها من حق كما فرط فيه من فرط ممن لم يفهم الشرع، ولم يبصر دلائل الحق، فقال رحمه الله: **(ولكن الإلهام، والخواطر، والكشف، والرؤى ، ليست من أدلة الأحكام الشرعية ولا تعتبر إلا بشرط عدم اصطدامها بأحكام الدين ونصوصه)**.

**وحتى يتضح الحق في هذه الأمور فلابد من البيان والتوضيح لنقول:**

**أولاً : الإلهام والخواطر** :

والإلهام هو أن يلقى الله في النفس أثراً يبعثه على الفعل أو الترك، وهو نوع من الوحي يخص الله به من يشاء من عباده[١]. قال تعالى: ﴿**وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا(٧)فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا**﴾ الشمس:٧-٨، ويقول الرسول ﷺ : «**اللهم ألهمني رشدي، وقني شر نفسي**»[٢] وهو أعم من التحديث، وذلك لأن الإلهام عام للمؤمنين بحسب إيمانهم، فكل مؤمن قد ألهمه الله رشده الذي حصل له بالإيمان، فأما التحديث فالنبي ﷺ قال فيه : «**إن يكن في هذه الأمة أحد فعمر**»[٣]. يعني من المحدثين.

وصورته الشائعة أن يكون خطاباً يلقى في قلب المؤمن يخاطب به الملك روحه، وفي الحديث المشهور: «**إن للملك لمة بقلب ابن آدم، وللشيطان لمة فلمة الملك إيعاز بالخير وتصديق بالوعيد، ولمة الشيطان إيعاز بالشر وتكذيب بالوعيد**

---

(١) : لسان العرب: ١٢/٥٠٥.

(٢) : الترمذي ٤/٢٥٤ من تحفة الأحوذي.

(٣) : جامع الأصول:٨/٦٠٩ وقال أخرجه البخاري:٧/٤٠، ٤١ في فضائل أصحاب النبي باب مناقب عمر، ومسلم رقم: ٢٣٩٨ في فضائل الصحابة باب فضائل عمر.

ـ ثم قرأ ـ : ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمْ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلاً﴾»[1] وقال تعالى: ﴿يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا﴾. الأنفال: ١٢. قيل تفسيرها ـ قووا قلوبهم وبشروهم بالنصر، وقيل احضروا معهم القتال، والقولان حق، فإنهم حضروا معهم القتال وثبتوا قلوبهم، ومن هذا الخطاب واعظ الله عز وجل في قلوب عباده المؤمنين كما في جامع الترمذي ومسند أحمد من حديث النواس بن سمعان عن النبي ﷺ أنه قال: «**إن الله تعالى ضرب مثلاً صراطاً مستقيماً وعلى كفتي الصراط سوران لهما أبواب مفتحة، وعلى الأبواب ستور مرخاة، وداع يدعو على رأس الصراط، وداع يدعو فوق الصراط، فالصراط المستقيم الإسلام، والسوران حدود الله، حتى يكشف الستر، والداعي على رأس الصراط كتاب الله، والداعي فوق الصراط واعظ الله في قلب المؤمن**»[2]. فهذا الواعظ في قلوب المؤمنين هو الإلهام الإلهي بواسطة الملائكة.

**ومن الإلهام: الفراسة**: وهي نور يقذفه الله في القلب يفرق به بين الحق والباطل والصادق والكاذب، قال تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِلْمُتَوَسِّمِينَ﴾ الحجر: ٧٥. قال مجاهد: للمتفرسين وفي الترمذي من حديث أبي سعيد ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: «**اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله عز وجل**» ثم قرأ: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِلْمُتَوَسِّمِينَ﴾ الحجر: ٧٥.[3]

**أنواع الفراسة**:

**والفراسة ثلاثة أنواع:**

---

(١) : الترمذي: ٧٧/٤ من تحفة الأحوذي طبعة هندية.

(٢) : مسند أحمد من الفتح الرباني: ٨٣/١. وهو في المسند: ١٨٢/٤.

(٣) : جامع الترمذي: ٢٨٨/١١-٢٨٩ من عارضة الأحوذي.

**إيمانية**: وهي فراسة المؤمنين وهي قائمة على الحق دائماً.

**ورياضية**: وهي التي تحصل بالجوع والسهر والخلوة، فإن النفس إذا تجــردت عن العوائق صار لها من الفراسة والكشف بحسب تجردها.

**وفراسة خلقية**: وهي التي صنف فيها الأطباء واســتدلوا بــالخلق على الخلق لما فيها من الارتباط الذي اقتضته حكمة الله.

وهذان النوعان من الفراسة مشتركة بين المؤمن والكافر، ولا تدل على إيمان ولا على ولاء، ولا تكشف عن حق نافع ولا عن طريق مستقيم(١).

**ثانياً : الخواطر**:

جمع خاطر وهو ما يخطر في القلب من تدبير أو أمر فإن كان خيراً وصلاحاً فهو من نور الإيمان وأثره ومن توفيق الله عز وجل ودلالته. وإن كان على غيــر ذلك فهو من هواجس الشيطان ووساوسه، ومنه حديث سجود السهو : «**حتى يخطر الشيطان بين المرء وقلبه**»(٢) وفي حديث ابن عباس: «**قام النبي ﷺ ليصلي فخطر خطرة فقال المنافقون إن له قلبين**»(٣).

**ثالثاً : الكشف**:

يقول ابن القيم رحمه الله: المكاشفة الصحيحة علوم يحــدثها الــرب ســبحانه وتعالى في قلب العبد ويطلعه بها على أمور تخفى على غيره، وقد يواليهــا وقــد يمسكها عنه بالغفلة عنها ويواريها عنه بالغين الذي يقسي قلبه، وهو أرق الحجــب، وبالغيم وهو أغلظ منه، أو بالران وهو أشدها.

---

(١) : انظر شرح الطحاوية: ٣١١/٢.

(٢) : رواه البخاري: ٨٣/٣ في السهو، ومسلم رقم: ٣٨٩ في المساجد باب السهو في الصلاة، وانظر جامع الأصول: ٥٤٧/٥.

(٣) : جامع الترمذي: ٨٠/١٢ من عارضة الأحوذي.

**فالأول**: يقع للأنبياء عليهم السلام كما قال النبي ﷺ: «**إنه ليغان على قلبي وإني لأستغفر الله في اليوم مائة مرة**»[١].

**والثاني**: يكون للمؤمنين.

**والثالث**: لمن غلبت عليه الشقوة، قال تعالى: ﴿**كَلاَّ بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ**﴾ المطففين:١٤. قال ابن عباس وغيره: وهو الذنب بعد الذنب يغطي القلب حتى يصير كالران كلية[٢].

**والكشف الصحيح**: أن يعرف المسلم الحق الذي بعث الله به رسوله وأنزل كتبه معاينة لقلبه. ويجرد إرادة القلب له فيدور معه وجوداً وعدماً، هذا هو التحقيق الصحيح وما خالفه فغرور قبيح. وذلك فيما يتعلق بمكاشفات القلب أحد صادرات الكشف حين يكون على الصفا وسائراً على الاعتدال، ومجانباً للابتداع والضلال.

أما كشف السمع والبصر وهو الذي عناه الشهيد البنا رحمه الله، فإن ابن القيم رحمه الله قسمه إلى ثلاثة أنواع:

**رحماني**: وهو خاص بالمؤمنين ، ونفساني، وشيطاني وهو الذي وضحه بقوله: أما الكشف الجزئي المشترك بين المؤمنين والكفار والأبرار والفجار كالكشف عما في دار الإنسان، أو عصا في يديه، أو تحت ثيابه، أو حملت به امرأته بعد انعقاده ذكراً أو أنثى، وما غاب عن العباد من أحوال البعد الشاسع، فإن ذلك يكون من الشيطان تارة ومن النفس أخرى، ولذلك يقع من الكفار كالعصاة وعابدي النيران والصلبان. فقد كشف ابن صياد للنبي ﷺ ما أضمره له وخبأه، وقال له رسول الله ﷺ : «**إنما أنت من إخوان الكهان**»[٣]. فأخبر أن ذلك الكشف

---

(١) : صحيح مسلم: ٢٠٧٥/٤ رقم ٤١.

(٢) : مدارج السالكين: ٣٢٢/٣،٣٢٣.

(٣) : صحيح البخاري: ٢٧/٧ في الطب ، ومسلم: ١٣١٠/٣ رقم: ٣٦٠ في القسامة.

من جنس كشف الكهان وأن ذلك قدره. وكذلك مسيلمة الكذاب مع فرط كفره كان يكاشف أصحابه بما فعله أحدهم في بيته، وما قاله لأهله يخبره شيطانه ليغوي الناس، وكذلك الأسود العنسي، والحارث المتنبي الدمشقي، الذي خرج في دولة عبدالملك بن مروان، وأمثال هؤلاء ممن لا يحصيهم إلا الله، وقد رأينا نحن وغيرنا منهم جماعة، وشاهد الناس من كشف الرهبان عباد الصليب ما هو معروف.

والكشف الرحماني من هذا النوع هو مثل: كشف أبي بكر لما قال لعائشة رضي الله عنها : أن امرأته حامل بأنثى، وكشف عمر ﷺ لما قال : يا سارية الجبل ... وأصناف هذا من كشف أولياء الرحمن[١].

ويلخص المقصود سعيد حوى بقوله: إن الكشف ممكن، وهو ما يمكن أن يصادفه السالك إلى الله، وهو من مظاهر فضل الله وابتلائه، ولكنا جميعاً مقيدون بالنصوص لا بالكشف، والكشف لا تثبت به عقيدة جديدة ولا يزاد به على النصوص، ولا تتعبد به الأمة، ولا تكلف الأمة بتصديق أصحابه حتى ولو كانوا صادقين، لأن قلوبهم ليست معصومة في أمر الغيب واحتمال التوهم قائم، ولأن الكشف قد يكون امتحاناً للإنسان أو للناس فينزل به صاحبه أو غيره.

بهذه القيود كلها تدرك محل الكشف في شريعة الله عز وجل[٢]. ونفهم مقصود الشهيد البنا رحمه الله من أنه ليس من أدلة الأحكام الشرعية ولا يعتبر إلا بشرط عدم اصطدامه بأحكام الدين ونصوصه.

---

(١) : مدارج السالكين: ٣/٢٢٧،٢٣١.

(٢) : تربيتنا الروحية: ٢٠٠.

**رابعا : الرؤى المنامية** :

وهي أثر من آثار الإيمان، ومرتبة من مراتب الهداية، إذا كانت صادقة، وهي من أجزاء النبوة كما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال : «**الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين من النبوة**»[(١)].

**والرؤيا**: مبدأ الوحي وصدقها بحسب صدق الرائي، وأصدق الناس رؤيا أصدقهم حديثاً، وهي عند اقتراب الزمان لا تكاد تخطئ كما قال النبي ﷺ[(٢)] وذلك لبعد العهد بالنبوة وآثارها، فيتعوض المؤمنون بالرؤيا، وأما في زمن قوة النبوة ففي ظهور نورها ما يغني عن الرؤيا.

وقد قال النبي ﷺ : «**لم يبق من النبوة إلا المبشرات، قيل وما المبشرات يا رسول الله؟ قال الرؤيا الصالحة، يراها الرجل المسلم أو ترى له**»[(٣)]. وإذا تواطأت رؤيا المسلمين لم تكذب،وقد قال النبي ﷺ لأصحابه لما أروا ليلة القدر في العشر الأواخر قال: «**أرى رؤياكم قد تواطأت في العشر الأواخر فمن كان منكم متحريها فليتحرها في العشر الأواخر**»[(٤)].

(١) : صحيح البخاري: ٣٩/٩ ومسلم: ١٧٧٤/٤.
(٢) : صحيح البخاري: ٢٥٦/١٢، ومسلم رقم: ٢٢١٣ ، وانظر جامع الأصول:٥١٦/٢.
(٣) : صحيح البخاري:٤٠/٩ وزيادة (يراها الرجل المسلم أو ترى له) جاءت في الموطأ، كما في جامع الأصول:٢٢٥/٢.
(٤) : صحيح البخاري ٦٠/٣.



والرؤيا كالكشف منها رحماني، ومنها نفساني، ومنها شيطاني، قال النبـــي ﷺ: «**الرؤيا ثلاثة: رؤيا من الله، رؤيا تحزين الشيطان، ورؤيا مما يحدث في نفســـه في اليقظة فيراه في المنام**»(١).

والرؤيا التي هي سبب من أسباب الهداية هي الرؤيا التي مـــن الله خاصة، ورؤيا الأنبياء، وهي وحي فإنها معصومة من الشيطان، وهذا باتفاق الأمة ولهذا أقدم الخليل إبراهيم على ذبح ابنه إسماعيل عليهما السلام بالرؤيا.

وأما رؤيا غيرهم فتعرض على الوحي الصريح، فإن وافقته وإلا لم يعمل بها، فإن قيل فما تقولون في رؤية صالحة أو تواطأت؟ قلنا متى كانت كـــذلك اســـتحال مخالفتها للوحي، بل لا تكون إلا مطابقة منبهة عليه، أو منبهة على اندراج قضـــية خاصة في حكمه، ولم يعرف الرائي اندراجها فيه فينتبه بالرؤيا على ذلك(٢).

ومن ثم فإجماع المسلمين متفق على أن الرؤيا في حق غير الأنبياء لا يجـــوز أن تكون مصدر تشريع، حتى قالوا: لو أن الإنسان رأى النبي ﷺ في المنـــام وهـــو الذي لا يمكن أن يتمثل الشيطان بصورته فأمره أمراً يخالف الشـــريعة الإســـلامية فإننا نقول له: إنك واهم، ويحرم عليه أن يبني على رؤياه، فكيف فيما سوى ذلـــك من الرؤيا(٣).

ومن أراد أن تصدق رؤياه فليتحر الصدق، وأكل الحلال، والمحافظـــة علـــى الأمر والنهي، ولينم على طهارة كاملة، مستقبلاً القبلة، ويذكر الله حتى تغلبه عيناه، فإن رؤياه لا تكذب البتة.

(١) : صحيح البخاري: ٣٥٦/١٢ – ٣٥٩ في التفسير، ومسلم رقم: ٢٢٦٣ في الرؤيا، والترمذي رقم: ٢٢٧١ في الرؤيا، وأبو داود رقم: ٥٠١٩ في الأدب، وانظر جامع الأصول:٥١٨/٢ وهو بمعنى هذا الحديث.

(٢) : تهذيب مدارج السالكين: ٥٠.

(٣) : تربيتنا الروحية: ٢٠٩.

وأصدق الرؤيا رؤيا الأسحار، فإنه وقت النزول الإلهي، واقتراب الرحمة والمغفرة، وسكون الشياطين، وعكسه رؤيا العتمة عند انتشار الشياطين والأرواح الشيطانية، وقال عبادة بن الصامت ﷺ: (رؤيا المؤمن كلام يكلم به الرب عبده في المنام)[(١)].

وخلاصة القول: إن الإلهام والخواطر والكشف، والرؤيا من آثار نور الإيمان إن كانت صادرة من مؤمن صادق، قامت الدلائل الظاهرة والأحوال الباطنة على ذلك، وهي كرامة من الله لهم، كما أنها ابتلاء واختبار للثبات على الإيمان والاستقامة عليه.

ومع ذلك فإنها كما يقول الإمام الشهيد البنا رحمه الله: **(ليست من أدلة الأحكام الشرعية)**، لأن أدلة الأحكام الشرعية يشترط في مصدرها العصمة ولا عصمة هنا، إذ إنه لا عصمة ثابتة شرعاً إلا بما جاء عن الرسول، والإجماع، وليس ثم هناك شيء من ذلك.

ومع ذلك فإن هذه المكرمات عندما تكون من الله فإنها لا يمكن أن تصادم شرعاً أو تخالفه، أما إذا كانت من النفس والشيطان فإنه لا اعتبار بها، لأنها قل أن توافق شرعاً أو تستقيم على أمر مرضي، ولذا قال الإمام البنا : **(ولا تعتبر إلا بشرط عدم اصطدامها بأحكام الدين ونصوصه)** والله أعلم.

## ثمرة الحلاوة والمقصود منها :

أما الحلاوة الناشئة عن صدق الإيمان وصحة العبادة وسلامتها وحسن المجاهدة، فإنها حلاوة حقيقية تتذوقها روح المؤمن كما يتذوق اللسان حلاوة المطعومات، كما دلت على ذلك الأحاديث الصحيحة، والتي منها قول الرسول ﷺ :

(١) : كنز العمال: ١٥/ ٣٧٦ وقال أخرجه الطبراني في الكبير والضياء.



**«ذاق طعم الإيمان من رضي الله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد ﷺ رسولاً»** أخرجه مسلم[١].

وحديث : **«ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان»**، وفي رواية :
**«ذاق طعم الإيمان من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله، وأن يكره أن يعود في الكفر بعد أن أنقذه الله منه كما يكره أن يقذف في النار»**[٢].

قال العلماء رحمهم الله تعالى: معنى حلاوة الإيمان استلذاذ الطاعات وتحمل المشاق في رضى الله عز وجل ورسوله ﷺ وإيثار ذلك على عرض الدنيا. ومحبة العبد ربه سبحانه وتعالى بفعل طاعته وترك مخالفته وكذلك محبة رسول الله ﷺ .

قلت: لا يحصل ذلك إلا لمن خالط الإيمان بشاشة قلبه، فاستولى عليه بحلاوته ومذاق طعمه، ولذا يقول ابن القيم : للإيمان طعم وحلاوة يتعلق بها ذوق ووجد، ولا تزول الشبه والشكوك عن القلب إلا إذا وصل العبد إلى هذه الحال، يباشر الإيمان قلبه حقيقة المباشرة فيذوق طعمه ويجد حلاوته[٣].

وهذا الذوق هو الذي استدل به هرقل على صحة النبوة، حيث قال لأبي سفيان: (فهل يرتد أحد منهم سخطه لدينه فقال: لا. قال : وكذلك الإيمان حين يخالط بشاشة القلوب)[٤]. وهذه الحلاوة الحقيقية المحسوسة هي التي تشهد لها أحوال الصحابة ﷺ، والسلف الصالح رحمهم الله تعالى، وأهل المعاملات الصادقة مع الله عز وجل ومع دينه الخاتم، ولو أردنا أن نضرب أمثلة ونماذج لتلك الأحوال

(١) : شرح صحيح مسلم للنووي: ١/٢٢٤.
(٢) : شرح صحيح مسلم بهامش شرح القسطلاني: ١/١٢٧.
(٣) : مدارج السالكين: ٣/٨٨.
(٤) : صحيح البخاري: ١/٦.

لما كفاها عشرة مجلدات، ولكن نكتفي بثلاثة أمثلة لثلاثة أحوال من الصحابة عبروا عن حقيقة تلك الحلاوة بتضحياتهم، وهم:

١- **بلال بن رباح** ﷺ : حين صنع به ما صنع في الرمضاء إكراهاً على الكفر وهو يقول أحد أحد، فمزج مرارة العذاب بحلاوة الإيمان، وكذلك أيضاً عند موته وأهله يقولون: وا كرباه، وهو يقول: وا طرباه غداً نلقى الأحبة محمداً وحزبه، فتمتزج مرارة الموت بحلاوة اللقاء وهي حلاوة الإيمان.

٢- **الصحابي الذي سرق فرسه وهو في الصلاة**: فرأى السارق حين أخذه فلم يقطع لذلك صلاته، فقيل له في ذلك فقال: ما كنت فيه أكبر من ذلك ــ وما ذاك إلا لحلاوة الإيمان.

٣- **الصحابيان اللذان جعلهما النبي ﷺ في بعض مغازيه ليلة يحرسان جيش المسلمين**: فنام أحدهما وقام الآخر يصلي، فإذا الجاسوس من قبل العدو قد أقبل فرآه فكبد الجاسوس القوس ورمى الصحابي فأصابه فبقي على صلاته ولم يقطعها، ثم رماه ثانية فأصابه فلم يقطع لذلك صلاته، ثم رماه ثالثة فأصابه، فعند ذلك أيقظ صاحبه، وقال : لولا أني خفت على المسلمين ما قطعت صلاتي ــ وما ذاك إلا لشدة ما وجد فيها من حلاوة حتى أذهبت عنه ما يجده من ألم السهام[١].

(١) : انظر بهجة النفوس وتحليها بمعرفة مالها وما عليها: ١/٢٥-٢٦.



# الأصل التاسع :

## التكلف في دين الله محظور

(وكل مسألة لا يبنى عليها عمل فالخوض فيها من التكلف الذي نهينا عنه شرعاً . ومن ذلك:

أ. كثرة التعريفات للأحكام التي لم تقع.

ب. والخوض في معاني الآيات القرآنية الكريمة التي لم يصل إليها العلم بعد .

ج. الكلام في المفاضلة بين الأصحاب ﷺ، وما شجر بينهم من خلاف، ولكلٍ فضلُ صحبته، وجزاء نيته، وفي التأويل مندوحة) .



**بين يدي هذا الأصل** :

لسيد قطب رحمه الله كلام في هذا الموضوع صالح لأن يكون مقدمة بين يدي هذا الأصل. وهو زبدة فهم صحيح لمجموع الأحاديث والآيات الواردة في هذا الصدد أحببت أن أثبته هنا للفائدة مع تصرف في بعض كلامه. فأقول:

يقول سيد قطب رحمه الله: إن المعرفة في الإسلام إنما تطلب لمواجهة حاجة واقعة وفي حدود هذه الحاجة الواقعة، فالغيب وما وراءه تصان الطاقة البشرية أن تتفق في استجلائه واستكناهه، لأن معرفته لا تواجه حاجة واقعية في حياة البشرية، وحسب هذا القلب البشري أن يؤمن بهذا الغيب كما وضعه العليم به. فأما حيث يتجاوز الإيمان به إلى البحث عن كنهه، فإنه لا يصل إلى شيء أبداً، لأنه ليس مزوداً بالمقدرة على استكناهه إلا في الحدود التي كشف الله عنها فهو جهد ضائع، فوق أنه ضرب في التيه بلا دليل يؤدي إلى الضلال البعيد.

ففي طوال العهد المكي لم ينزل حكم تنفيذي شرعي، وإن تنزلت الأوامر والنواهي عن أشياء وأعمال ــ ولكن الأحكام التنفيذية كالحدود والتعازير والكفارات لم تنزل إلا بعد قيام الدولة المسلمة التي تتولى تنفيذ هذه الأحكام.

ووعى الصدر الأول هذا المنهج واتجاهه، وفي حدود القضية فلم يكونوا يفتون في مسألة إلا إذا كانت وقعت بالفعل، وفي حدود القضية المعروضة دون تعصب للنصوص، ليكون للسؤال والفتوى جديتهما وتمشيهما كذلك مع ذلك المنهج التربوي الرباني.

كان عمر بن الخطاب ﷺ، يلعن من سأل عما لم يكن. ذكره الدرامي في مسنده[١]، وذكر عن الزهروي قال: بلغنا أن زيد بن ثابت الأنصاري كان يقول إذا

(١) : سنن الدارمي: ١/٥٠.



سئل عن الأمر: أكان هذا؟ فإن قالوا نعم قد كان، حدث فيه بالذي يعلم، وإن قالوا: لم يكن قال: فذروه حتى يكون(١).

واستدعي عمار بن ياسر وقد سئل عن مسألة فقال: هل كان هذا بعد؟ قالوا لا. قال: دعونا حتى يكون فإذا كان تجشمناها لكم(٢).

وقال الدرامي: حدثنا عبدالله بن محمد بن أبي شيبة قال: حدثنا ابن فضيل عن عطاء عن ابن عباس قال: ما رأيت قوماً كانوا خياراً من أصحاب رسول الله ﷺ ما سألوه إلا عن ثلاثة عشر مسألة حتى قبض، كلهن في القرآن منهن: ﴿ **يَسْأَلُونَكَ عَنْ الشَّهْرِ الْحَرَامِ**﴾ البقرة: ٢١٧، ﴿**وَيَسْأَلُونَكَ عَنْ الْمَحِيضِ**﴾ البقرة: ٢٢٢. أو شبهه. ما كانوا يسألون إلا عما ينفعهم(٣).

وقال مالك: أدركت هذا البلد -يعني المدينة- وما عندهم علم غير الكتاب والسنة فإذا تنزلت نازلة جمع الأمير لها من حضر من العلماء فما اتفقوا عليه أنفذه، وأنتم تكثرون المسائل وقد كرهها رسول الله ﷺ (٤).

وقال القرطبي في سياق تفسيره للآية(٥) : ﴿ **لاَ تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ**﴾ المائدة: ١٠١، روى مسلم عن المغيرة بن شعبة عن رسول الله ﷺ قال: «**إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات ووأد البنات ومنع وهات وكره لكم ثلاثاً: قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال**»(٦) . قال كثير من العلماء: المراد بقوله: وكثرة السؤال، التكثير من السؤال في المسائل الفقهية تنطعاً وتكلفاً فيما لم ينزل،

---

(١) : سنن الدارمي: ٥٠/١.

(٢) : سنن الدارمي: ٥٠/١.

(٣) : سنن الدارمي : ٤٩/١ .

(٤) : تفسير القرطبي: ٣٣٢/٦.

(٥) : تفسير القرطبي: ٣٣٢/٦.

(٦) : صحيح مسلم: ١٣٤١/٣ رقم: ١٤ وهو في صحيح البخاري .

والأغلوطات وتشقيق المولدات، وقد كان السلف يكرهون ذلك ويرونه من التكلف ويقولون: إذا نزلت النازلة وفق المسئول لها.

إنه منهج واقعي جاد يواجه وقائع الحياة بالأحكام المشتقة لها من أصول شريعة الله مواجهة عملية واقعية.. مواجهة تقدر المشكلة بحجمها وشكلها وظروفها كاملة وملابستها ثم تقضي فيها بالحكم الذي يقابلها ويغطيها ويشملها وينطبق عليها انطباقاً كاملاً دقيقاً.

فأما الاستفتاء عن مسائل لم تقع، فهو استفتاء عن فرض غير محدود، وما دام غير واقع، فإن تحديده غير مستطاع، والفتوى عليه حينئذ لا تطابقه، لأنه فرض غير محدد، والسؤال والجواب يحملان معاً معنى الاستهتار بجدية الشريعة، كما يحملان مخالفة المنهج الإسلامي القويم.

إن هذا الدين جد، وقد جاء ليحكم الحياة، جاء ليعبد الناس لله وحده وينتزع من المغتصبين لسلطان الله هذا السلطان، فيرد الأمر كله إلى شريعة الله لا إلى شرع أحد سواه، وجاءت هذه الشريعة لتحكم الحياة كلها ولتواجه بأحكام الله حاجات الحياة الواقعية وقضاياها ولتدلي بحكم الله في الواقعة حين تقع بقدر حجمها وشكلها وملابساتها.

ولم يجئ هذا الدين ليكون مجرد شارة وشعار، ولا تكون شريعته موضوع دراسة نظرية لا علاقة لها بواقع الحياة، ولا لتعيش مع الفروض التي لم تقع، وتضع لهذه الفروض الطائرة أحكاماً فقهية في الهواء.



هذا هو جد الإسلام، وهذا هو منهج الإسلام، فمن شاء من علماء هذا الدين أن يتبع منهجه بهذا الجد فليطلب تحكيم شريعة الله في واقع الحياة أو على الأقل فليسكت عن الفتوى والقذف بأحكام في الهواء[١].

تلكم هي مقدمة هذا الأصل وسيأتي مزيد بيان وتوضيح في ثنايا التفصيل عن فقرات الأصل ونحن نوضحه ونبينه، فإلى التوضيح والبيان فنقول:

(١) : في ظلال القرآن: ٩٨٧/٢ -٩٨٨.



## التوضيح والبيان :

قوله: **(وكل مسألة لا ينبني عليها عمل)** المراد بالعمل هنا عمل القلب والجوارح لأنهما موضع الطلب شرعاً.

### والمسائل على قسمين:

**الأول:** قسم ينبني عليها عمل وهي مما تعبد الله بها عباده بمقتضى الخطاب الشرعي أو الوضعي، فهذا مما يجب على المسلم معرفتها تعلماً، وسؤالاً لأهل العلم، ومراجعة لهم، وتفقهاً لفروعها إلى غير ذلك مما تحتاجه المعرفة ويتطلبه العلم السابق بيانه وإيضاحه، وهذا القسم هو الذي وردت فيه الآيات والآثار في الخوض فيه أمراً، وترغيباً وبياناً لفضله وفضل طالبه ــ إلى غير ذلك مما هو متعلق بهذا المقام.

**الثاني:** ما لا ينبني عليها عمل بأن كانت من باب العقائد التي كلفت بها وليست من باب الفقهيات التي يحتاجها أو يعانيها المسلمون، وليست من باب السلوكيات، ولا يتوقف عليها فهم نصوص الكتاب والسنة، وليست لازمة في أمر دنيا ودين، مثل هذه المسائل التي ذكرها الشهيد البنا رحمه الله -وسيأتي توضيحها- لا ينبغي أن تشغل فيها وقتاً لأنها لا تخرج عن كونها إتعاباً للأنفس والعقول وإضاعة للوقت في غير طائل بل لعلها داخلة في أخلاقيات المتفاصحين والمتقعرين والمتفيقهين وكل ذلك كما يقول الشهيد البنا رحمه الله : **(من التكلف الذي نهينا عنه شرعاً)** ، قال تعالى: ﴿ **قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ**﴾ ص: ٨٦، وقال ﷺ : «**أنا وصالحوا أمتي براء من التكلف**»[1].

---

(١) : انظر في آفاق التعاليم: ٩٧ ، والحديث ذكره الغزالي في الإحياء كما في كشف الخفاء: ١/٢٣٥، وقال: قال النووي ليس بثابت. أخرجه الدار قطني في الأفراد بسند ضعيف عن الزبير بن العوام مرفوعاً كما أنه ذكر له شواهد، وأحاديث أخرى بمعناه صحيحة فليرجع إليه.



ولم يدل على استحسانه دليل شرعي كما يقول الشاطبي والدليل على ذلك.

١- استقراء الشريعة في أن الشارع الحكيم يعرض عما لا يفيد عملاً مكلفاً به ولا يجيب إلا بما هو مكلف به الإنسان، كما في السؤال عن الأهلة، وعن الروح، وعن الساعة، وغيرها من الأسئلة التي كان القرآن الكريم يجيب السائل عما هو مكلف به لا على مقصوده.

٢- أنه خوض فيما لا يعني المكلف لحديث: «**من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه**»[1]، إذ لا ينبني على الخوض في هذه المسائل فائدة لا في الدنيا ولا في الآخرة فلأنه يسأل عما أمر به أو نهى عنه، وأما في الدنيا فإن علمه بما علم من ذلك لا يزيده في تدبير رزقه ولا ينقصه، وأما اللذة الحاصلة عنه في الحال فلا تفي مشقة اكتسابها وتعب الطلب بلذة حصولها.

٣- إن الشرع قد جاء ببيان ما تصلح به أحوال العبد في الدنيا والآخرة على أتم الوجوه وأكملها، فما خرج عن ذلك قد يظن أنه على خلاف ذلك وهو مشاهد في التجربة العادية. فإن المشتغلين بالعلوم التي لا تتعلق بها ثمرة تكليفية تدخل عليهم فيها الفتنة والخروج عن الصراط المستقيم، ويثور بينهم الخلاف والنزاع المؤدي إلى التقاطع والتدابر والتعصب حتى يتفرقوا شيعاً، وإذا فعلوا ذلك خرجوا من السنة، ولم يكن أصل التفرق إلا بهذا السبب حيث تركوا الاقتصار من العلم على ما يعني وخرجوا إلى ما لا يعني، فذلك فتنة المتعلم والعالم[2]. وقد ذكر الشهيد البنا رحمه الله ثلاثة أمثلة يوضح بها هذا الأصل الهام في حياة المسلم، وخاصة طالب العلم ورجل الدعوة الإسلامية، فقال: **(ومن ذلك كثرة التفريعات للأحكام التي لم تقع، والخوض في معاني الآيات القرآنية الكريمة التي لم يصل**

(١) : أخرجه الترمذي في جامعه: ١٩٦/٩ من عارضة الأحوذي.

(٢) : انظر الموافقات: ٥٠/١.

**إليها العلم بعد، والكلام في المفاضلة بين الأصحاب ﷺ وما شجر بينهم من خلاف، ولكل منهم فضل صحبته وجزاء نيته، وفي التأول مندوحة).**

فهذه الثلاثة الأمثلة ليست كل ما حصر في هذا الباب، وإنما هي من أهم مسائله الخطيرة التي وقعت بسببها الأمة الإسلامية في خطر عظيم، استهدف دينها ومصادر شريعتها ووحدتها القائمة على الأخوة والائتلاف والالتزام بالسنة والبعد عن الخلاف. بل وردت نصوص تحذر من الخوض فيها ومجاراة أهل الهوى فيها. ولذلك سنوضح كل مثل بما يقتضيه المقام مبينين ما يندرج تحته من مسائل وما ليس منه أو مستثنى.

١- قوله: **(كثرة التفريعات للأحكام التي لم تقع)**. لقد كان من أدب الصحابة ﷺ أنهم لا يسألون عن شيء لم يقع، وذلك لأنهم تلقوا هذا الخطاب الرباني: ﴿**يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ(١٠١)قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِنْ قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا بِهَا كَافِرِينَ**﴾ المائدة:١٠١-١٠٢.

وسمعوا قول نبيهم ﷺ : «**أعظم المسلمين في المسلمين جرماً من سأل عن شيء لم يحرم على المؤمنين فحرم عليهم من أجل مسألته**». **وقوله**: «**ذروني ما تركتكم فإنما أهلك الذين من قبلكم سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه وإذا أمرتكم بشيء فاتخذوا منه ما استطعتم**»[1].

ولذلك فما كانوا يسألون رسول الله ﷺ إلا بما وقع، وكان القرآن يرد عليهم والرسول ﷺ يبينه لهم بسنته. عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ما رأيت قوماً كانوا خيراً من أصحاب رسول الله ﷺ ما سألوه إلا عن ثلاث عشرة مسألة حتى قبض، كلهن في القرآن منهن. ﴿ **يَسْأَلُونَكَ عَنْ الشَّهْرِ الْحَرَامِ**﴾ البقرة: ٢١٧،

(١) : جامع بيان العلم وفضله: ١٤١/٢.



﴿**وَيَسْأَلُونَكَ عَنْ الْمَحِيضِ**﴾ لبقرة: ٢٢٢، أو قال: ما كانوا يسألون إلا عما ينفعهم[١]
قال ابن القيم: ومراد ابن عباس بقوله ما سألوه إلا عن ثلاث عشرة مسألة، المسائل التي حكاها الله في القرآن عنهم، وإلا فالمسائل التي سألوه عنها وبين لهم أحكامها بالسنة لا تكاد تحصى، ولكن إنما كانوا يسألون عما ينفعهم من الواقعات
ولم يكونوا يسألونه عن المقدرات والأغلوطات وعضل المسائل، ولم يكونوا يشتغلون بتفريع المسائل وتوليدها، بل كانت هممهم مقصورة على تنفيذ ما أمر به، فإذا وقع بهم أمر سألوه عنه فأجابهم[٢].

وكان صحابة رسول الله ﷺ يكرهون من يسأل عن ما لم يكن ويحذرونه من ذلك بل ولا يردون عليه.

جاء رجل إلى ابن عمر ﷺ فسأله عن شيء لا أدري ما هو، فقال له ابن عمر: لا تسأل عما لم يكن فإني سمعت عمر بن الخطاب يلعن من يسأل عما لم يكن[٣].

وذكر الزهري قال: بلغنا أن زيد بن ثابت الأنصاري كان يقول إذا سئل عن الأمر: أكان هذا؟ فإن قالوا: نعم قد كان، حدث فيه بالذي يعلم، وإن قالوا: لم يكن قال: فذروه حتى يكون[٤].

وتبع الصحابة على هذا الأدب والالتزام التابعون ﷺ.

---

(١) : سنن الدارمي: ٥١/١.
(٢) : انظر أعلام الموقعين: ٧٥/٢.
(٣) : سنن الدارمي: ٥٠/١.
(٤) : سنن الدارمي: ٥٠/١.

عن القاسم قال: إنكم تسألون عن أشياء ما كنا نسأل عنها، وتنقرون عن أشياء ما كنا ننقر عنها، وتسألون عن أشياء ما أدري ما هي، ولو علمناها ما حل لنا أن نكتمكموها.[١]

إذا علمت ذلك فاعلم أن المراد هنا : (**بكثرة التفريعات للأحكام التي لم تقع**) ليس على إطلاقه، وإنما يشمل صعاب المسائل وعضلها، والأغلوطات فيها، وما لم يكن في باب التفقه في دين الله والاستنباط للأحكام من كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ، وعلى ما كان يعتمد على الرأي المذموم والقياس الباطل كما حكى ذلك ابن عبدالبر وحكاه عن جمهور العلماء، وذلك لما ورد في هذه المسائل من آثار تنهى عن الوقوع فيها من ذلك.

عن معاوية ﷺ قال: (نهى رسول الله ﷺ عن الأغلوطات) فسرها الأوزاعي قال: يعني صعاب المسائل، وفي رواية عنه أنهم ذكروا المسائل عنده فقال: (أما تعلمون أن رسول الله ﷺ نهى عن عضل المسائل).

وعن سهيل بن سعيد ﷺ قال: إن رسول الله ﷺ كره المسائل وعابها، وفي الحديث: «**سيكون في أمتي أقوام يتعاطى فقهاؤهم عضل المسائل أولئك شر أمتي**»[٢] وأخرجه الطبراني ورمز السيوطي إلى حسنه[٣].

"أما ما كان من باب التفريعات الفقهية التي وقعت مسائلها خلال العصور واضطر العلماء للإجابة عليها فسجلوها، أو المسائل الفقهية التي يحتاجها واحد في الجيل الواحد فإنه ليس مقصوداً في هذا الأصل، ولا تتناوله الأدلة في الحكم، وذلك للأدلة الأخرى التي تطلب من المسلم أن يتفقه في دين الله، والقواعد العامة في

(١) : سنن لدارمي: ٤٩/١.
(٢) : انظر جامع بيان العلم وفضله: ١٣٩/٢ .
(٣) : الجامع الصغير: ٣٦/٢.

الإسلام، التي توجب أن يكون في الأمة علماء متخصصون ترجع إليهم الأمة في معرفة الحلال والحرام فيما يسألونهم، من ذلك قوله تعالى: ﴿**فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ**﴾ التوبة : ١٢٢، وقول الرسول ﷺ : «**من يرد الله به خيراً يفقه في الدين**»[١]، وقوله تعالى: ﴿**فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ**﴾ النحل: ٤٣، ولقد فهم علماء الأمة التابعون فمن بعدهم على أن هذه المسائل المشار إليها ليست من قبيل المسائل التي لا ينبني عليها عمل، بل فهمت أنها ضروريات مربوطة بالفقه والتفقه في دين الله، قال ابن مسعود ﷺ: زيادة العلم الابتغاء ودرك العلم بالسؤال فتعلم ما جهلت والعمل بما علمت"[٢].

وقال ابن شهاب: العلم خزانة ففاتيحها المسألة. وفي الحديث: «**شفاء العي السؤال**»[٣].

وقدم رجل على عبدالله بن المبارك وعنده أهل الحديث فاستحيا أن يسأل وجعل أهل الحديث يسألونه، فنظر إليه ابن المبارك فكتب بطاقة ألقاها إليه فإذا فيها. إن تلبست عن سؤالك عبدالله ترجع غداً بخفي حنين.

| | |
|---|---|
| فأعنت الشيخ بالسؤال تجده | سلساً يلتقيك بالراحتين |
| وإذا لم تصح صياح الثكالى | قمت عنه وأنت صفر اليدين |

وإن الثروة الفقهية التي خلفها لنا أئمة الاجتهاد في القرون المفضلة أمثال أبي حنيفة ومالك والشافعي وغيرهم لخير دليل على أن هذا القبيل من المسائل لا يدخل

---

(١) : متفق عليه، سبق تخريجه.

(٢) : جامع بيان العلم وفضله: ٨٧/١.

(٣) : سنن أبي دواد: ٨٢/١.

في مضمون هذا الأصل، لأن هذه المسائل المنقولة عنهم ما جاءت إلا عن طريق التفريعات للمسائل والإجابات على الأسئلة.

قال ابن عبدالبر: السؤال اليوم لا يخاف منه تحريم ولا تحليل من أجله، فمن سأل مستفهماً وراغباً في العلم ونفي الجهل عن نفسه باحثاً عن معنى يجب الوقوف عليه فلا بأس به (فشفاء العي السؤال)، ومن سأل متعنتاً غير متفقه ولا متعلم فهو الذي لا يحل قليل سؤاله ولا كثيره[1].

وقال الحافظ: قال بعض الأئمة: والتحقيق في ذلك أن البحث عما لا يوجد فيه نص على قسمين:

**أحدهما**: أن يبحث عن دخوله في دلالة النص على اختلاف وجوهها، فهذا مطلوب لا مكروه، بل ربما كان فرضاً على من يتعين عليه من المجتهدين.

**ثانيهما**: أن يدقق النظر في وجوه الفروق بين متماثلين بفرق ليس له أثر في الشرع مع وجود الجمع أو بالعكس، بأن يجمع بين متفرقين بوصف طردي مثلاً، فهذا الذي ذمه السلف، وعليه ينطبق حديث ابن مسعود رفعه: «هلك المتنطعون» أخرجه مسلم[2]، فرأوا أن فيه تضييع الزمان بما لا طائل تحته، ومثل الإكثار من التفريع على مسألة لا أصل لها في الكتاب ولا السنة ولا الإجماع وهي نادرة الوقوع فيصرف فيها زماناً كان صرفه في غيرها أولى، ولا سيما أن من لازم ذلك إغفال التوسع في بيان ما يكثر وقوعه. ومنها ما لم يكن له شاهد في عالم الحس كالسؤال عن وقت الساعة، وعن الروح، وعن مدة هذه الأمة، إلى أمثال ذلك مما لا يعرف إلى بالنقل الصرف، والكثير منه لم يثبت فيه شيء، فيجب الإيمان به من غير بحث، وأشد من ذلك ما يوقع كثرة البحث عنه في الشك والحيرة، ثم يقول: إذا

(١) : تفسير القرطبي: ٣٣٣/٦.
(٢) : صحيح مسلم: ٢٠٥٥/٤ رقم: ٧.

تقرر ذلك فمن يسد باب المسائل حتى فاته معرفة كثير من الأحكام التي يكثر وقوعها فإنه يقل فهمه وعلمه، ومن توسع في تفريع المسائل وتوليدها ولا سيما فيما يقل وقوعه أو يندر ولا سيما إن كان الحامل على ذلك المباهاة والمغالبة فإنه يذم فعله وهو عين الذي كرهه السلف، ومن أنعم في البحث عن معاني كتاب الله محافظاً على ما جاء في تفسيره عن رسول الله ﷺ وعن أصحابه الذين شاهدوا التنزيل وحصل من الأحكام ما يستفاد من منطوقه ومفهومه، وعن معاني السنة وما دلت عليه كذلك مقتصراً على ما يصلح للحجة منها فإنه الذي يحمد وينتفع، وعلى ذلك يحمل عمل فقهاء الأمصار من التابعين فمن بعدهم، حتى حدثت الطائفة الثانية فعارضتها الطائفة الأولى فكثر المراء والجدال، وتولدت البغضاء وتسموا خصوماً وهم من أهل دين واحد.

والواسط هو المعتدل من كل شيء وإلى ذلك يشير قوله ﷺ : «**فإنما أهلك الذين قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم**»[١]، فإن الاختلاف يجر إلى عدم الانقياد وهذا كله من حيث تقسيم المشتغلين بالعلم.

وأما العمل بما ورد في الكتاب والسنة والتشاغل به فقد وقع الكلام أيهما أولى، والإنصاف أن يقال كلما زاد على ما هو في حق المكلف فرض عين فالناس فيه على قسمين:

**الأول**: من وجد في نفسه قوة الفهم والتحرير فتشاغله بذلك أولى من إعراضه عنه وتشاغله بالعبادة، لما فيه من النفع المتعدي.

**الثاني**: ومن وجد في نفسه قصوراً فإقباله على العبادة أولى لعسر اجتماع الأمرين، فإن الأول: لو ترك العلم لأوشك أن يضيع بعض الأحكام بإعراضه.

(١) : صحيح مسلم: ١٨٣٠/٤ رقم: ١٣٠.

**والثاني**: لو أقبل على العلم وترك العبادة فاته الأمران، لعدم حصول الأول له وإعراضه عن الثاني. والله الموفق[١].

**المثال الثاني**: قوله: **(والخوض في معاني الآيات القرآنية الكريمة التي لم يصل إليها العلم بعد)**.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: يجب أن يعلم أن النبي ﷺ بين لأصحابه معاني القرآن الكريم كما بين لهم ألفاظه فقوله تعالى: ﴿**لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ**﴾ النحل: ٤٤. يتناول هذا وهذا.

وقد قال أبو عبدالرحمن السلمي حدثنا الذين كانوا يقرئوننا القرآن كعثمان بن عفان وعبدالله بن مسعود وغيرهما أنهم كانوا إذا تعلموا من النبي ﷺ عشر آيات لم يتجاوزوها حتى يتعلموا ما فيها من العلم والعمل. قالوا فتعلمنا القرآن والعلم والعمل جميعاً[٢] ولهذا كانوا يبقون مدة في حفظ السورة.

ولهذا كان النزاع بين الصحابة في تفسير القرآن قليلاً جداً، وهو وإن كان في التابعين أكثر منه في الصحابة فهو قليل بالنسبة إلى من بعدهم، ولكلما كان العصر أشرف كان الاجتماع والائتلاف والعلم والبيان فيه أكثر[٣].

ولذلك فقد اتفق أهل التفسير أن أحسن طرق التفسير وأصحها أن يفسر القرآن بالقرآن، ثم بالسنة المرفوعة، ثم بأقوال الصحابة، ثم بأقوال التابعين، وفي الأخير خلاف والجمهور على اعتماده إن تواطأوا عليه أو قال به الأكثر، فإن تساوى الاختلاف فلا يكون بعضهم حجة على بعض ولا على من بعدهم، ويرجع في ذلك إلى لغة القرآن أو السنة، أو عموم لغة العرب، أو أقوال الصحابة في ذلك.

---

(١) : فتح الباري: ٣/٢٦٧-٢٦٨.

(٢) : انظر حياة الصحابة: ٢/١٧٦.

(٣) : أنظر مقدمة في أصول التفسير: ٣٥.

وهذه المراتب هي التي تطلق على مجملها عند أهل التفسير بأنها التفسير بالمأثور.

وأنواع التفسير كما يقول ابن عباس ﷺ أربعة:

١. حلال وحرام لا يعذر أحد بجهالته.

٢. وتفسير تعرفه العرب بألسنتها.

٣. وتفسير يفسره العلماء.

٤. وتفسير لا يعلمه إلا الله.

فالذي تعرفه العرب بألسنتها هو ما يرجع إلى لسانهم من اللغة والإعراب، وأما ما لا يعذر أحد بجهالته فهو ما يتبادر إلى الأفهام معرفة معناه من النصوص المتضمنة شرائع الأحكام، ودلائل التوحيد، وكل لفظ أفاد معنى واحداً جلياً يعلم أنه مراد الله تعالى، فهذا القسم لا يلتبس تأويله، إذ كل أحد يدرك معنى التوحيد من قوله تعالى: ﴿**فَاعْلَمْ أَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ**﴾ محمد: ١٩. أنه لا شريك له في الألوهية، ويعلم كل أحد بالضرورة أن مقتضى: ﴿**وَأَقِيمُوا الصَّلاَةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ**﴾ البقرة: ٤٣. ونحوه طلب إيجاب المأمور به وإن لم يعلم أن صيغة افعل للوجوب، وأما ما لا يعلمه إلا الله تعالى فهو ما يجري مجرى الغيوب، كالآيات التي يذكر فيها الساعة والروح والحروف المقطعة والمتشابهة ونحو ذلك.

وأما ما يعلمه العلماء ويرجع إلى اجتهادهم، فهو الذي يغلب عليه إطلاق التأويل، وهذا الأخير هو الذي يسميه أهل التفسير: التفسير بالرأي، ومنه الجائز وهو ما ذكر، وأما الممنوع فالمراد به كما يقول الشهيد البنا: **(أن يقول فيه بغير علم جهلاً، أو تورطاً أو هروباً من الوصف بالجهل)** أو أن يتحكم الهوى وتتغلب الأغراض فتجور بصاحبها عن نهج الصواب، وتعدل به عن طريق الحق، فلو أصاب أحدهم مع هذه النية فقد أخطأ وأثم ــ لحديث الترمذي وأبي داود عن جندب

قال: قال رسول الله ﷺ: «**من قال في القرآن برآيه فأصاب فقد أخطأ**»[١]. ولا شك أن الذين يجتهدون في تحرير الحق متجردين له من أهوائهم فهم مثابون، إن أخطأوا فلهم أجر، وإن أصابوا فلهم أجران إن شاء الله تعالى، وبهذا يجمع بين رغبة السلف في التفسير وتعظيمهم لقدر المفسرين، وبين خوفهم من القول في القرآن بالرأي وما ورد من النهي عن ذلك[٢].

ومن التفسير المذموم والداخل في التفسير بالرأي الممنوع ما ذكره الشهيد البنا رحمه الله: **(من الخوض في معاني الآيات القرآنية الكريمة التي لم يصل إليها العلم بعد)** وذلك لأنها من المسائل التي لا يترتب عليها عمل، ولا يدخل في مضمونها الآيات التي جاء العلم القطعي يفسرها، كما لا يدخل في ذلك أن يسجل الإنسان فهمه لمثل هذه الآيات، فذلك أدب العلماء في كل العصور.

والشيء الذي نهى عنه الشهيد البنا هو الخوض في مثل هذا ومظهر ذلك الجزم حيث لا جزم، والجدال في مثل هذه الشئون حيث لا ينبغي الجدال.

كما أن الخوض في مثل هذا في آيات القرآن خروج بالقرآن عن غاية نزوله، وهو كما يقول الشهيد البنا رحمه الله وغيره من العلماء: إن القرآن الكريم لم ينزل ليكون كتاب هيئة أو طب، أو فلك، أو زراعة، أو صناعة، ولكنه كتاب هداية وإرشاد وتوجيه إلى أمهات المناهج الاجتماعية التي إذا سلكها الناس سعدوا في دنياهم وفازوا في آخرتهم.

وهو إنما يعرض العلوم الكونية ومظاهر الوجود المادية الطبيعية بالقدر الذي يعين على الإيمان بعظمة الخالق جل وعلا، ويكشف عن بديع صنعه وعما أودعه في هذا الكون من المنافع والفوائد لبني الإنسان، حتى يسير لهم بذلك طرائق

---

(١) : جامع الترمذي: ٦٨/١١ من عارضة الأحوذي، وسنن أبي داود: ٢٨٧/٢.

(٢) : مقدمات تفسير القرآن: ١٣.



الاهتداء إلى الاستفادة من هذه الخيرات في الأرض وفي السماء وفيما بين ذلك، ثم ترك بعد ذلك للعقل الإنساني أن يجاهد ويكافح في سبيل الكشف عن دساتير هذا الوجود والاستفادة بما فيه من قوى ومنافع وحثه على ذلك، وجعل ذلك من أفضل العبادة وأعلى أنواع الذكر: ﴿**قُلْ انْظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ**﴾ يونس: ١٠١. ﴿**إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ(١٩٠)الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ**﴾ آل عمران: ١٩٠-١٩١.

ولقد ذهب كثير من المؤلفين والمفسرين في القديم والحديث إلى أن القرآن قد تضمن كل أصول العلوم الكونية، وحاولوا أن يصلوا إلى ذلك بتطبيق آيات الخلق والتكوين وما إليها على ما عرف الناس من هذه العلوم، ومن هؤلاء الإمام الغزالي قديماً في (ظواهر القرآن) والشيخ الطنطاوي جوهري حديثنا في تفسيره (الجواهر) والدكتور عبدالعزيز إسماعيل في كتابه (القرآن والطب) وأمثالهم، وهو جهد مشكور ولا شك ولكنه تكليف بما لم يكلفنا الله به قد يصل في كثير من الأحيان إلى التكلف والخروج بالقرآن عما نزل له من الهداية والإصلاح الاجتماعي وتقرير قواعدها في النفوس والمجتمعات، وتعريض لمعاني كتاب الله تبارك وتعالى لاختلاف الآراء وتضارب المقررات العلمية واختلاف أقوال العلماء.

ولهذا كره بعض السلف هذا المعنى وأشار إليه كما فعل ذلك الشاطبي في الجزء الثاني من الموافقات وناقشه مناقشة دقيقة خلص منها إلى أن القرآن: (لم يقصد فيه تقرير لشيء من هذه العلوم وإن كان قد تضمن علوماً هي من جنس علوم العرب أو ما ينبي على معهودها مما يتعجب منه أولو الألباب ولا تبلغه إدراكات العقول الراجحة دون الاهتداء بأعلامه، والاستنارة بنوره، أما أن فيه ما ليس من ذلك فلا).

ثم يقول: ولكن الذي لا يمكن أن يكون محل نزاع هو: أن القرآن حين أشار إلى النواميس الكونية والمظاهر الوجودية المادية كان من دقة التعبير وصدق التصوير بحيث لا يمكن أبداً أن يصطدم بما يكشف العقل الإنساني عنه في أطواره المختلفة من حقائق هذه العلوم ومقرراتها، خصوصاً إذا لاحظنا أن هذه المقررات العلمية تنقسم إلى قسمين: قسم تظاهرات عليه الأدلة وتوافرت له الحجج حتى كاد يلحق بالبديهيات، وقسم لا زال في طور البحث العلمي، وكل الذي بين يدي العلماء الكونيين منه فروض تؤيدها بعض القرائن التي لم ترق إلى مرتبة الأدلة القاطعة أو الحجج المقنعة.

فما كان من القسم الأول: فلا شك أن ما أشار غليه القرآن الكريم فيه يوافق كل الموافقة ويطابق كل المطابقة ما عرفه العلماء الكونيون، حتى إنه من الحق أن يقال: إن ذلك من إعجاز هذا الكتاب الذي جاء به أمي لم يتعلم في مدرسة ولم يلتحق بجامعة من الجامعات. ومن أمثلة إشاراته إلى أطوار الجنين، وتلقيح الرياح، وتكون الماء، وصلته بالرياح...الخ.

وما كان من القسم الثاني: فمن التجني وظلم الحقيقة أن يوازن بينه وبين ما جاء في القرآن الكريم، فلننتظر حتى يطمئن العلم الكوني إلى ما بين يديه، ويؤمن العقل الإنساني بما وصل إليه، ثم ننظر على ضوء هذا الإيمان إلى النص القرآني ولن نجدها إلا متعاونين على تثبيت دعائم الحقيقة : ﴿**سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ**﴾ فصلت:٥٣[١].

**المثال الثالث: (الكلام في المفاضلة بين الأصحاب ﷺ، وما شجر بينهم من خلاف، ولكل منهم فضل صحبته، وجزاء نيته، وفي التأول مندوحة).**

---

(١) : مقدمات تفسير القرآن للبنا رحمه الله.



الأصحاب: جمع صاحب، وهو لغة مجرد الرؤية، وفي العرف يطلق على الرؤية مع المخالطة، والمراد به هنا كما يقول البخاري من صحب النبي أو رآه من المسلمين فهو من أصحابه، قال الحافظ: يعني أن اسم صحبة النبي ﷺ مستحقاً لمن صحبه أقل ما يطلق عليه اسم صحبه لغة، وإن كان العرف يخص ذلك ببعض الملازمة، ويطلق أيضاً على من رآه رؤية ولو على بعد. قال: وهذا الذي ذكره البخاري هو الراجح وعليه أكثر المحدثين[١].

وفائدة صحبته ﷺ كما يقول ابن العيسوي: في الدنيا الفتح، وفي الآخرة النجاة من النار، قال النبي ﷺ: «يغزو فئام من الناس فيقال لهم فيكم من صحب رسول الله ﷺ فيقال نعم فيفتح لهم وذكر ثلاث درجات» الحديث أخرجه البخاري[٢]، وقال النبي ﷺ: «**لن يدخل النار أحد رآني ولا رأى من رآني. فذكر درجتين وكذلك ذكر في الخيرية ثلاث درجات فقال: خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم**»[٣].

ومكانة صحبة رسول الله ﷺ عظيمة وفضل الصحابة الكرام عظيم وردت بذلك الآيات والآثار الكثيرة، ولذا يقول الشوكاني رحمه الله: إعلم أن الصحابة لا سيما أكابرهم الجامعين بين الجهاد بين يدي رسول الله ﷺ والعلم بما جاء به، وأسعدهم الله سبحانه من مشاهدة النبوة وصحبة رسول الله ﷺ في السراء والضراء، وبذلهم أنفسهم وأموالهم في الجهاد في سبيل الله سبحانه حتى صاروا خير القرون بالأحاديث الصحيحة فهم خيرة الخيرة، لأن هذه الأمة هي كما أكرمهم الله بقوله: ﴿**كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ**﴾ آل عمران: ١١٠. وكانوا الشهداء على العباد كما في القرآن العظيم، فهم خير العباد جميعاً، وخير الأمم سابقهم ولاحقهم،

---

(١) : فتح الباري: ١/٧.

(٢) : فتح الباري: ٤٤/٤.

(٣) : انظر عارضة الأحوذي: ١٢٤/١٣.

وأولهم وآخرهم، وهؤلاء الصحابة ﷺ هم خير قرونهم وأفضل طوائفهم إلى يوم القيامة. فتقرر بهذا أن الصحابة الكرام ﷺ خير العالم بأسره، من أوله إلى أخره، لا يفضلهم أحد إلا الأنبياء والملائكة، ولهذا لم يعدل مثل أحد ذهباً مد أحدهم ولا نصيفه[١].

ومن الآيات الواردة في فضلهم والثناء عليهم قوله تعالى: ﴿**لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنْ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُوْلَئِكَ هُمْ الصَّادِقُونَ(٨)وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُوْلَئِكَ هُمْ الْمُفْلِحُونَ(٩) وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ**﴾ الحشر: ٨-١٠.

ولقد وصفهم الله عز وجل بأفضل الصفات وأكرمها في أكثر من آية منها:

١. **أنهم مؤمنون حقاً** في قوله: ﴿**وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوا وَنَصَرُوا أُوْلَئِكَ هُمْ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ**﴾ الأنفال: ٧٤.

٢. **الراشدون** في قوله: ﴿**وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمْ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُوْلَئِكَ هُمْ الرَّاشِدُونَ**﴾ الحجرات: ٧.

٣. **أنهم الفائزون**، في قوله تعالى: ﴿**الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ وَأُوْلَئِكَ هُمْ الْفَائِزُونَ**﴾ التوبة: ٢٠.

---

(١) : قطر الولي: ٢٧٦.



٤. **أنهم الصادقون**، قال تعالى: ﴿ **لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنْ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُوْلَئِكَ هُمْ الصَّادِقُونَ** ﴾ الحشر: ٨.

٥. ﷺ **ورضوا عنه**، قال تعالى: ﴿ **وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنْ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ** ﴾ التوبة: ١٠٠.

٦. **أنهم أهل التوبة والرحمة**، قال تعالى: ﴿ **لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَحِيمٌ** ﴾ التوبة: ١١٧.

٧. **أنهم المبشرون من ربهم**، قال تعالى: ﴿ **الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ وَأُوْلَئِكَ هُمْ الْفَائِزُونَ(٢٠)يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَرِضْوَانٍ وَجَنَّاتٍ لَهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُقِيمٌ** ﴾ التوبة:٢٠-٢١.

٨. **خير أمة أخرجت للناس**، قال تعالى: ﴿ **كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنْ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ** ﴾ آل عمران: ١١٠.

٩. **أهل التقوى**، قال تعالى : ﴿ **إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمْ الْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَى وَكَانُوا أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا** ﴾ الفتح: ٢٦.

١٠. **وهم غيظ الكفار**، قال تعالى: ﴿ **وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمْ الْكُفَّارَ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا** ﴾ الفتح: ٢٩. ذلك

هو ثناء الله عز وجل على صحابة نبيه الكريم ﷺ وذلك هو وعد الله عزوجل لهم بالجنة، وتلك هي صفاتهم العالية التي وصفهم الله عز وجل بها.

فما معتقد أهل الإيمان من بعدهم فيهم؟ وما هي حدود المفاضلة فيما بينهم؟ وما أدب ذلك؟ وما موقفهم فيما شجر بينهم حسب ميزان الشرع وأدب الإسلام مع السابقين الأولين أصحاب هذه المكانة والدرجات الرفيعة والمقام الكريم؟

أما معتقد أهل الإيمان فيهم فخلاصته كما يذكره الطحاوي في رسالته بقوله: ونحب أصحاب رسول الله ﷺ، ولا نفرط في حب أحد منهم، ولا نتبرأ من أحد منهم، ونبغض من يبغضهم، وبغير الخير يذكرهم، ولا نذكرهم إلا بخير، وحبهم دين وإيمان وإحسان، وبغضهم كفر ونفاق وطغيان[(١)].

أما حدود المفاضلة، فإنا نقف فيما وقف النص في تفضيل بعضهم على بعض، مع اعتقاد أنهم بمجموعهم أفضل خلق الله عدا الأنبياء والملائكة كما سبق بيانه. و شريطة ألا يكون إجراء المفاضلة مقصوداً به التنقيص والنيل من بعضهم، لأن ذلك من أخلاق أهل البدع والضلال مثل الروافض والخوارج ونحوهم، أو فيما لا نص فيه، وهذا المعنى الأخير هو المقصود به في كلام الشهيد البنا رحمه الله في قوله: **(والكلام في المفاضلة بين الأصحاب** ﷺ) يعني من المسائل التي الخوض فيها لا ينبني عليه عمل بل إن هذا النوع من التفاضل سبب من أسباب الفتنة بين الناس في أمر لا يعلم حقيقته إلا الله عز وجل أو نبيهﷺ.

فأما إجراء المفاضلة فيما هو منصوص، فإنه إما أن يكون النص قطعياً ثبوتاً ودلالة في فضل بعض الأصحاب على غيرهم، فهذا جزءٌ من العقيدة التي ينبغي على كل مسلم أن يعرفها.. وإما أن يكون النص غير قطعي إلا أنه صحيح أو

(١) : شرح الطحاوية: ٢/٢٦١.



حسن، فهذا يعتبر إنكاره فسوقاً، ويوضح ذلك القرطبي في المفهم بما ملخصه: الفضائل جمع فضيلة وهي الخصلة الجميلة التي يحصل لصاحبها بسببها شرف وعلو منزلة، إما عند الحق، وإما عند الخلق، والثاني لا عبرة به إلا إن أوصل إلى الأول، فإذا قلنا فلان فاضل فمعناه أن له منزلة عند الله وهذا لا يتوصل عليه إلا بالنقل عن الرسول ﷺ ، فإذا جاء ذلك فإما أن يكون قطعياً قطعنا به، أو ظناً عملنا به، وإذا لم نجد الخبر فلا خفاء أنا إذا رأينا من أعانه الله على الخير ويسر له أسبابه أنا نرجو حصول تلك المنزلة له لما جاء في الشريعة من ذلك. قال: وإذا تقرر ذلك، فالمقطوع به بين أهل السنة بأفضلية أبي بكر ثم عمر ثم اختلفوا فيمن بعدهما، فالجمهور على تقديم عثمان، وعن مالك التوقف، والمسألة اجتهادية، ومستندها أن هؤلاء الأربعة اختارهم الله تعالى لخلافة نبيه وإقامة دينه فمنزلتهم عنده بحسب ترتيبهم في الخلافة، والله أعلم(١).

إلا أن الحافظ بن حجر رحمه الله حكى الإجماع في الأخير بين أهل السنة أن ترتيبهم في الفضل كترتيبهم في الخلافة، ﷺ أجمعين(٢).

والدليل على جواز المفاضلة بين الأصحاب فيما فيه نص عمل الصحابة ﷺ وإقرار الرسول لذلك، كما في صحيح البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كنا نخير بين الناس في زمن النبي ﷺ فنخير أبا بكر ثم عمر ثم عثمان بن عفان ﷺ. وفي رواية عن عبدالله بن عمر: «**كنا لا نعدل بأبي بكر أحداً ثم عمر ثم عثمان ثم نترك أصحاب رسول الله ﷺ فلا نفاضل بينهم**».

(١) : انظر فتح الباري: ٣٤/٧.

(٢) : المصدر السابق.

وفي رواية عن مسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «**كنا نقول ورسول الله ﷺ حي: أفضل أمة النبي ﷺ بعده أبو بكر ثم عمر ثم عثمان**» زاد الطبراني في روايته: «**فيسمع رسول الله ﷺ فلا ينكره**».

قال ابن معين: من قال: أبو بكر وعمر وعثمان وعلي، وعرف لعلي سابقيته وفضله فهو صاحب سنة، وقد ذكر له من يقول: أبو بكر وعمر وعثمان ويسكتون.. فتكلم فيهم بكلام غليظ[١].

وترتيب الصحابة في الفضل كما دلت النصوص على ذلك واتفق عليه أهل السنة والجماعة على أن أفضلهم أبو بكر ثم عمر وقال جمهورهم ثم عثمان ثم علي ثم العشرة المبشرون بالجنة ثم أهل بدر ثم أهل أحد ثم أهل بيعة الرضوان، وممن له مزية أهل القبلتين من الأنصار، وكذلك السابقون الأولون وهم من صلى إلى القبلتين في قول ابن المسيب وطائفة[٢].

وأما الخوض فيما شجر بين الصحابة ﷺ من خلاف أدى إلى اقتتال بعضهم بسببه فقد حذر الشهيد البنا رحمه الله من الخوض فيه كما حذر من الكلام في المفاضلة غير المستندة إلى نص، أو المؤدية إلى التنقيص،أو المسببة للفرقة والاختلاف وشيوع الفتن في قوله : **(والكلام في المفاضلة بين الصحابة ﷺ وما شجر بينهم من خلاف، ولكل فضل صحبته وجزاء نيته، وفي التأول مندوحة).**

نعم إن معتقد أهل السنة والجماعة كما يقول النووي رحمه الله: أن خلافة عثمان ﷺ صحيحة، وأنه قتل مظلوماً وقتلته فسقه، لأن موجبات القتل مضبوطة، ولم يجر عنه ما يقتضيه، ولم يشارك في قتله أحد من الصحابة، وإنما قتله همج

(١) : شرح صحيح مسلم: ٢٤٨/٩ بهامش شرح القسطلاني.

(٢) : المصدر السابق: ١٦/٧.



ورعاء وغوغاء القبائل وسفلة الأطراف وأرذال تحزبوا وقصدوه فحصروه حتى قتلوه ﷺ.

وأجمعوا أيضاً: أن خلافة علي ﷺ صحيحة، وكان هو الخليفة في وقته لا خلافة لغيره.

وأما معاوية ﷺ: فهو من العدول الفضلاء النجباء ﷺ، وأما الحروب التي جرت فكانت لكل طائفة شبهة اعتقدت تصويب نفسها بسببها، وكلهم عدول ﷺ متأولون في حروبهم وغيرها، ولم يخرج بشيئ من ذلك أحداً منهم من العدالة، لأنهم مجتهدون اختلفوا في مسائل من محل الاجتهاد كما يختلف المجتهدون من بعدهم في مسائل الدماء وغيرها، ولا يلزم من ذلك نقص أحد منهم، واعلم أن سبب تلك الحروب أن القضايا كانت مشتبهة، فلشدة اشتباهها اختلف اجتهادهم وصاروا على ثلاثة أقسام:

قسم ظهر لهم بالاجتهاد: أن الحق في هذا الطرف، وأن مخالفه باغ، فوجب عليهم نصرته وقتال الباغي عليه فيما اعتقدوه ففعلوا ذلك، ولم يكن يحل لمن هذه صفته التأخر عن مساعدة إمام العدل في قتال البغاة في اعتقاده.

**وقسم عكس هؤلاء، وظهر لهم بالاجتهاد أن الحق في الطرف الآخر**، فوجب عليهم مساعدته وقتال الباغي عليه.

**وقسم ثالث اشتبهت عليه القضية وتحيروا فيها، ولم يظهر لهم ترجيح أحد الطرفين فاعتزلوا الفريقين**، وكان هذا الاعتزال هو الواجب في حقهم، لأنه لا يحل الإقدام على قتال المسلم حتى يظهر أنه مستحق لذلك، ولو ظهر لهؤلاء رجحان أحد الطرفين وأن الحق معه لما جاز لهم التأخر عن نصرته في قتال البغاة عليه،

فكلهم معذورون ﷺ. ولهذا اتفق أهل الحق ومن يعتد به في الإجماع علـــى قبـــول شهاداتهم ورواياتهم وكمال عدالتهم ﷺ أجمعين[١].

كما اتفق أهل السنة على وجوب منع الطعن على أحد من الصحابة بسبب ما وقع لهم من ذلك ولو عرف المحق منهم، لأنهم لم يقاتلوا فـــي تلك الحروب إلا عن اجتهاد، وقد عفا الله عن المخطئ في الاجتهاد، بل بـــين أنـــه يؤجر أجراً واحداً وأن المصيب يؤجر أجرين[٢]. وفي ذلك يقول صاحب الزبد:

وما جرى بين الصحاب نسـكت      عنــه وأجــر الاجتهــاد نثبــت

وقد قال عمر بن عبدالعزيز ﷺ: دماء طهر الله أيدينا منهـا فلنصـــن ألســـنتنا عنها. وبذلك يتضح لك كلام الشهيد البنا رحمه الله بقوله: **(وفي التأويل مندوحـــة)** أي خروج عن الوقوع في جناب صحابة رسول الله ﷺ عن سب أصحابه بقولـــه: «**لا تسبوا أصحابي فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما بلـــغ مـــد أحـــدهم ولا نصيفه**» أخرجه البخاري من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ[٣].

وقد اختلف أهل العلم في العقوبة التي يجب أن تنفذ في ساب صحابة رســـول الله ﷺ فقال القاضي عياض: ذهب الجمهور إلى أنه يعزر، وعن بعـــض المالكيـــة يقتل، وخص بعض الشافعية ذلك بالشيخين والحسنين، وكذلك من كفر من صـــرح النبي ﷺ بإيمانه أو تبشيره بالجنة إذا تواتر الخبر بذلك عنه، لما تضمن من تكـــذيب رسول الله ﷺ.

---

(١) : شرح مسلم: ٢٤٨/٩ مع تصرف.

(٢) : فتح الباري: ٣٦/١٣.

(٣) : إذا أردت أن تقف على حقيقة رأي أهل بيت النبوة في صحابة رسول الله ﷺ وفي الشيخين خاصة فارجع إلى الرسالة الوازعة عن سب صحابة سيد المرسلين للإمام يحيى بن حمزة الذي أثبت فيها أن الإمام علي وأكابر أهل البيت السابقين منهم والمقتصدين غير الغالين في أحد من الصحابة بكفر ولا فسوق، وإنما هو قول أهل الرفض والضلال.



وأخيراً ما أجمل نصيحة الإمام الشوكاني للسائل عن مذهب أهل الحق في شأن ما شجر بين الصحابة في الخلافة بقوله: إن كان هذا السائل طالباً للنجاة مستفهماً عن أقرب الأقوال إلى مطابقة مراد مولاه كما يشعر بذلك تصرفه في سؤاله فليدع الاشتغال بهذا الأمر، ويترك المرور من هذا المضيق الذي تاهت فيه الأفكار، وتحيرت عنده أفكار أهل الأنظار، فإن هؤلاء الذين نبحث عن حوادثهم ونتطلع لمعرفة ما شجر بينهم قد صاروا تحت أطباق الثرى، ولقوا ربهم في المائة الأولى من البعثة، وها نحن الآن في المائة الثالثة عشرة فما لنا والاشتغال بهذا الشأن الذي لا يعنينا، و «**من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه**»[1] وأي فائدة لنا في الدخول في الأمور التي فيها ريبة، وقد أرشدت إلى أن ندع ما يريبنا إلى ما لا يريبنا، ويكفينا من تلك القلاقل والزلازل أن نعتقد أنهم خير القرون وأفضل الناس.

وقال: وقد تلاعب الشيطان بكثير من الناس فأوقعهم في الاختلاف في خير القرون الذين قال رسول الله ﷺ في شأنهم لبعض من هو من جملتهم لكنه تأخر إسلامه عنهم: «**لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه**»[2]، فإذا كان مثل أحد ذهباً من المتأخرين من الصحابة المخاطبين بهذا الخطاب لا يبلغ مد أحد متقدميهم ولا نصيفه، فما أظنه يبلغ بمثل احد ذهباً منا مقدار حبة من أحدهم ولا نصفها، فرحم الله أمرءاً اشتغل بما أوجبه الله عليه وطلب منه، وترك ما لا يعود عليه بنفع لا في الدنيا ولا في الآخرة بل يعود عليه بالضر ولو لم يكن من الضر إلا مجرد ما أرشدنا إليه رسول الله ﷺ بقوله: «**من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه**» ، لكفى فهذا والله مما لا يعنينا، ومن ظن خلاف هذا فهو مغرور مخدوع قاصر الباع عن إدراك الحقائق ومعرفة الحق على وجهه كائناً من كان،

---

(١) : جامع الترمذي : ١٩٦/٩ من عارضة الأحوذي.

(٢) : متفق عليه، صحيح البخاري: ١٩٥/٤ فضائل أصحاب النبي، وصحيح مسلم: ١٩٦٧/٤ رقم : ٢٢١، ٢٢٢ فضائل الصحابة.

والله لو جاء أحدهم يوم القيامة بما يملأ الدنيا من الحسنات ما كان لنا من ذلك شيء، ولو جاء أحدهم - وصانهم الله - من السيئات بمثل ذلك ما كان علينا من ذلك شيء، ففيما العبث وعلام تضييع الأوقات في الترهات[1].

هذا آخر ما أردت توضيحه في هذا الأصل و ارجوا أن أكون قد أوضحت وأبنت بما هو حق ومفيد والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل.

(١) : رسالة التحف في مذاهب السلف: ٤٦ الرسائل السلفية.



# الأصل العاشر :

## في عقيدة الإيمان بالله وصفاته

(معرفة الله تبارك وتعالى، وتوحيده وتنزيهه، أسمى عقائد الإسلام، وآيات الصفات وأحاديثها الصحيحة، وما يليق بذلك من المتشابه نؤمن بها كما جاءت من غير تأويل ولا تعطيل، ولا نتعرض لما جاء فيها من خلاف بين العلماء، ويسعنا ما وسع رسول الله ﷺ وأصحابه: ﴿ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ آل عمران: ٧) .



## بين يدي هذا الأصل :

(١) **عقيدة الإيمان في الإسلام** ذات مزايا تختص بها دون سواها من العقائد المصنوعة من البشر، المملاة من الأهواء والأغراض والرغبات، أو المدعاة زعماً أنها عقائد إلاهية وقد حولها التحريف والتغيير إلى الاستحالة في أن تكون قد جاءت من عند الله أو تكلم بها رسل الله ﷺ، ومن أبرز هذه المميزات:

### ١- الوضوح والبساطة :

إذ لا تعقيد فيها ولا غموض، فليس في عقيدة التوحيد ما في عقائد التثليث أو الثنوية ونحوها من الغموض والتعقيد الذي يعتمد دائماً على الكلمة المأثورة عند غير المسلمين: (**اعتقد وأنت أعمى**).

### ٢- الانسجام مع الفطرة :

الانسجام مع الفطرة ولا تتناقض معها أبداً: ﴿ **فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ**﴾ الروم: ٣٠.

### ٣- الثبات في أصولها :

الثبات في أصولها حيث لا تقبل الإضافة، ولا ترضى بالحذف، وغير قابلة للتحريف والتبديل من كائن من كان من البشر، بل ويستنكر القرآن ذلك ممن وقع منه في قوله: ﴿**أَلَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنْ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ**﴾ الشورى: ٢١.

### ٤- قائمة على الدليل والبرهان :

قائمة على الدليل والبرهان فلا تكتفي في تقرير قضاياها بالإلزام المجرد، والتكليف الصارم كما هو حال بعض العقائد الأخرى، وإنما شعارها: ﴿ **قُلْ هَاتُوا**



**بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾** البقرة: ١١١، وعرض القرآن لعقيدة الإيمان بالغيب كله مربوط بالدليل والبرهان المنطقي والعقلي، وكل دارس للقرآن يحسه ويعلم به.

٥- **الوسطية** :

فلا يوجد فيها إفراط ولا تفريط:

أ- **في وحدانية الله** : لقد رفضت الإنكار الملحد كما رفضت التعديد الجاهل والإشراك الغافل، وأثبتت للعالم إلهاً واحداً لا إله إلا هو : ﴿ **قُلْ لِمَنْ الأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنتُمْ تَعْلَمُونَ(٨٤)سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلاَ تَذَكَّرُونَ(٨٥)قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ(٨٦)سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلاَ تَتَّقُونَ(٨٧)قُلْ مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلاَ يُجَارُ عَلَيْهِ إِنْ كُنتُمْ تَعْلَمُونَ(٨٨)سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنَّا تُسْحَرُونَ﴾** المؤمنون: ٨٤-٨٩.

ب- **في صفات الإله**: فليس فيها غلو في التجريد والسلوب كما فعلت الفلسفة اليونانية، كما أنها خلت من التشبيه والتجسيم الذي وقعت فيه عقائد أخرى كاليهودية والنصرانية وغيرهما بل هي مقررة لتنزيه الله تعالى ـ إجمالاً ـ عن مشابهة مخلوقاته: ﴿**لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ**﴾ الشورى: ١١، ونصفه بصفات الإيجاب: ﴿**اللَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لاَ تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلاَ نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلاَّ بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلاَ يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلاَّ بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ وَلاَ يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ**﴾ البقرة: ٢٥٥. ﴿**إِنَّ بَطْشَ رَبِّكَ لَشَدِيدٌ(١٢)إِنَّهُ هُوَ يُبْدِئُ وَيُعِيدُ(١٣)وَهُوَ الْغَفُورُ الْوَدُودُ(١٤)ذُو الْعَرْشِ الْمَجِيدُ(١٥)فَعَّالٌ لِمَا يُرِيدُ**﴾ البروج: ١٢-١٦، وهي وسط بين التقليد الأبله الذي يأخذ عقائد الآباء بالوراثة: ﴿**إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُقْتَدُونَ**﴾ الزخرف: ٢٣. وبين الذين يريدون أن يتعرفوا على كنه الذات الإلهية وهم بعد لم

يعرفوا كنه أنفسهم التي بين جنوبهم ولا ماهية حياتهم وموتهم، ولا كنه شيء من القوى الكونية المحيطة بهم فكيف يطمح العقل بعد ذلك في معرفة كنه الألوهية، وهي مع هذا تفتح الباب للنظر في الكون والتفكر فيه: ﴿**قُلْ انْظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ**﴾ يونس: ١٠١، ﴿**أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا فِي أَنفُسِهِمْ**﴾ الروم: ٨.

**(٢) إن أسماء الله الحسنى وصفاته العلى** مصدر إثباتها وطريق معرفتها الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الصحيحة لا سواها. ويجب على كل مسلم أن يقف عندها إذ أنه ليس للعقل فيها حق الزيادة أو النقصان ولا حق النفي والإثبات، وفي مدلولات اللغة العربية الفصحى ما يدرك به المسلم المراد من آيات الصفات وأحاديثها مع التزام قوله تعالى في هذا الباب: ﴿**لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ**﴾ الشورى: ١١.

**(٣) لقد كان الصحابة** ﷺ في الثابت من أسماء الله وصفاته عن طريق القرآن أو الرسول ﷺ معتقدهم فيها الإيمان بها من غير تأويل مع استقرار معنى التنزيه ونفي التشبيه في أنفسهم، ولكنه فيما بعد الصحابة، وجد نفاة للصفات ووجد مشبهة، فانقسم أهل السنة والجماعة بسبب ذلك قسمين، قسم: التزم الموقف الأول واعتبر ما سواه بدعة، وقسم: بدأ يتكلم رداً على النفاة ورداً على المشبهة فاقتضى منه تفصيلات ترتب عليها معارك كثيرة. هذه المعارك لا يصح أن تدخل صفوف جماعة المسلمين، لما يترتب على ذلك من أضرار أقلها الفرقة والخلاف، ولذلك فقد حسم الشهيد البنا رحمه الله باب هذا الجدل العريض بأن الزم جماعة الأخوان المسلمين بالموقف الأول الذي كان عليه الصحابة، لا تأويل ولا تعطيل مع التوحيد والتنزيه، وهذا هو الموقف الأسلم والأحكم والأعلم، يدرك ذلك كل من عانى متاعب النقاش في هذا الموضوع[1].

وفي التوضيح والبيان مزيد تفصيل ... وهذا أوان الشروع.

(١) : انظر الإيمان والحياة للقرضاوي: ٤٧ ، وانظر في آفاق التعاليم.



## التوضيح والبيان :

قوله: **(معرفة الله تبارك وتعالى ...الخ)**: معرفة الله هي أسمى المعارف وأجلها، وهي الأساس الذي تقوم عليه الحياة الروحية كلها، فمنها تفرعت المعرفة بالأنبياء والرسل وما يتصل بهم من حيث عصمتهم ووظيفتهم وصفاتهم والحاجة إلى رسالتهم، وما يلحق بذلك من الولاية والكرامة والكتب السماوية، وعنها تفرعت المعرفة بعالم ما وراء الطبيعة ــ المادة ــ من الملائكة والجن والروح، وعنها انبثقت المعرفة بمصير هذه الحياة وما تنتهي إليه من الحياة البرزخية والحياة الأخروية من البعث والحساب والعقاب والجنة والنار ... الخ وهي من منازل إياك نعبد وإياك نستعين قال الله تعالى: ﴿**وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنْ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنْ الْحَقِّ**﴾ المائدة: ٨٣.

وعرّف صاحب المنازل المعرفة بقوله: **(إحاطة بمعنى الشيء كما هو)** إلا أن هذا التعريف حسب ظاهره لا يجوز أن يطلق على معرفة الله عز وجل، إذ أنه لا يتصور أن يعرف الله البتة بهذا المعنى، ويستحيل عليه هذا الباب بالكلية، فإن الله سبحانه لا يحاط به علماً ولا معرفة ولا رؤية فهو أكبر من ذلك وأجل وأعظم، قال تعالى: ﴿**يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا**﴾ طه: ١١٠. بل حقيقة هذا الحد انتفاء تعلق المعرفة بأكبر المخلوقات حتى بأظهرها وهو الشمس والقمر، بل لا يصح أن يعرف أحد نفسه وذاته، قاله ابن القيم ثم ذكر تعريف المعرفة عند أهل هذا الشأن ــ أي أهل المعرفة ــ فقال: "هي العلم الذي يقوم العالم بموجبه ومقتضاه"، فلا يطلقون المعرفة على مدلول العلم وحده، بل لا يصفون بالمعرفة إلا من كان عالماً بالله، وبالطريق الموصل إلى الله وبآفاتها وقواطعها، وله حال مع الله تشهد له بالمعرفة، فالعارف عندهم: من عرف الله سبحانه بأسمائه وصفاته وأفعاله، ثم صدق الله في معاملته، ثم أخلص له في مقصوده ونيته، ثم انسلخ من أخلاقه الرديئة وآفاته، ثم تطهر من أوساخه وأدرانه ومخالفاته، ثم صبر على



أحكام الله في نفسه وبلياته، ثم دعا إليه على بصيرة بدينة وآياته، ثم جرد الدعوة إليه وحده بما جاء به رسوله، ولم يشبها بآراء الرجال وأذواقهم ومواجيدهم ومقاييسهم ومعقولاتهم، ولم يزن بها ما جاء به الرسول عليه من الله أفضل الصلاة والتسليم، فهذا الذي يستحق اسم العارف على الحقيقة إذا سمي به غيره على الدعوى والاستعارة"[(١)].

وأول العارفين وأفضلهم نبينا محمد ﷺ، يقول: «**أنا أعرفهم بالله وأشدهم له خشية**»[(٢)]، ويليه العلماء العاملون لقوله تعالى: ﴿**إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ**﴾ فاطر: ٢٨.

والعارف الحق هو الذي يتلون بتلون أقسام العبادة: فبينا تراه مصلياً إذ رأيته ذاكراً، أو قارئاً، أو معلماً، أو مجاهداً، أو حاجاً، أو مساعداً للضعيف، أو مغيثاً للملهوف، فيضرب لكل غنيمة من الغنائم بسهم، فهو مع المتسببين متسبب، ومع المتعلمين متعلم، ومع الغزاة غاز، ومع المصلين مصل، ومع المتصدقين متصدق، فهو ينتقل في منازل العبودية من عبودية إلى عبودية، وهو مقيم على معبود واحد لا ينتقل في منازل العبودية إلى غيره[(٣)].

وقد قالوا: إن مجالسة العارف تدعوك من ست إلى ست: من الشك إلى اليقين، ومن الرياء إلى الإخلاص، ومن الغفلة إلى الذكر، ومن الرغبة في الدنيا إلى الرغبة في الآخرة، ومن الكبر إلى التواضع، ومن سوء الطوية إلى النصيحة[(٤)].

---

(١) : مدارج السالكين : ٣ / ٣٣٧.
(٢) : البخاري: ٣١/٨، ومسلم: ١٨٢٩/٤ رقم: ١٢٧.
(٣) : مدارج السالكين: ٣ / ٣٤٢.
(٤) : نفس المصدر السابق:٣/ ٣٤٥.

**طرق معرفة اللّه**:

**(واعلم أن طرق معرفة الله ثلاثة)**:

أولاً: العقل والنظر فيما خلق الله عز وجل من أشياء، وقد ذكر الله ذلك في أكثر من آية من كتابه العزيز، من ذلك قوله تعالى: ﴿**قُلْ انْظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا تُغْنِي الْآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَنْ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ**﴾ يونس: ١٠١. وقال تعالى: ﴿**إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ(١٩٠)الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ**﴾ آل عمران:١٩٠-١٩١.

وميدان عمل العقل في التفكر للوصول إلى معرفة الله ليس الذات لأن الله لا يحاط به علماً، والإنسان عاجز عن الإحاطة ولكن ميدانه ما خلق الله من شيء في هذا الوجود:

وفي كل شيء له آية    تدل على أنه الواحد

وفي الحديث: «**تفكروا في خلق الله ولا تفكروا في ذات الله، إنكم لن تقدروا قدره**»[1] وفيه ضعف إلا أن معناه صحيح.

**ثانياً**: الرسل وبما أنزل الله عليهم من كتب بينت حقيقة المعرفة ومقتضياتها، وبما أخبروا به عن ربهم، ولأنهم أعرف الناس بربهم قال تعالى: ﴿**لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمْ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ**﴾ الحديد: ٢٥.

**ثالثاً**: معرفة أسماء الله وصفاته والتدبر في آثارها ومدلولاتها، وذلك لأنها الوسائل التي تعرف الله بها إلى خلقه، وهي النوافذ التي يطل منها القلب على الله

---

(١) : رواه أبو نعيم في الحلية مرفوعاً بسند ضعيف.



مباشرة، وهي التي تحرك الوجدان وتفتح أمام الروح آفاقاً فسيحة تشاهد فيها أنوار الله وجلاله، وهذه الأسماء هي التي ذكرها الله سبحانه في قوله: ﴿**قُلْ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَانَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى**﴾ الإسراء: ١١٠. وهي التي أمرنا الله أن ندعوه بها: ﴿**وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا**﴾ الأعراف: ١٨٠.

وعددها تسعة وتسعون اسماً كما في الصحيحين[١] عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «**لله تسعة وتسعون اسماً من حفظها دخل الجنة وإن الله وتر يحب الوتر**» وعدها الترمذي في روايته[٢].

فهذه الأسماء التي تفتح آفاقاً واسعة من المعرفة بالله إذا فهم الإنسان وأدرك معناها وانفعلت بها نفسه واتخذها نبراساً فإنها تكشف له عن أكبر حقيقة من حقائق هذا الوجود[٣]، وكذلك صفات الله عز وجل : لا يستقر للعبد قدم في المعرفة ـ بل ولا في الإيمان ـ حتى يؤمن بصفات الرب جل جلاله، ويعرفها معرفة تخرجه عن الجهل بربه، فالإيمان بالصفات ومعرفتها هو أساس الإسلام وقاعدة الإيمان، وثمرة شجرة الإحسان، فمن جحد الصفات فقد هدم أساس الإسلام والإيمان وثمرة شجرة الإحسان، فضلاً عن أن يكون من أهل العرفان، وقد جعل الله سبحانه منكر الصفات مسيء الظن به، وتوعده بما لم يتوعد به غيره من أهل الشرك والكفر والكبائر، فقال تعالى: ﴿**وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ وَلَكِنْ ظَنَنْتُمْ أَنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِمَّا تَعْمَلُونَ(٢٢)وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمْ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرْدَاكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ مِنْ الْخَاسِرِينَ**﴾ فصلت: ٢٢-٢٣. فأخبر سبحانه أن إنكارهم هذه الصفة من صفاته من سوء ظنهم به وأنه هو الذي أهلكهم وقد قال في الظانين ظن السوء: ﴿**عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ**

---

(١) : البخاري: ١٠٩/٨، ومسلم: ٢٠٦٢/٤.
(٢) : الترمذي: ٣٦/١٣-٤٢ من عارضة الأحوذي.
(٣) : العقائد الإسلامية سيد سابق : ٢٠ بتصرف.

**وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾** الفتح: ٦. ولم يجيء مثل هذا الوعيد في غير من ظن السوء به سبحانه وجحد صفاته وإنكار حقائق أسمائه من أعظم ظـن السـوء به[1].

تلك هي طرائق معرفة الله عز وجل وسبيل الوصول إليه.

**أنواع التوحيد**:

واعلم أن معرفة الله عز وجل لا تكون حقة إلا بتحقيق العبد أنـواع التوحيـد الثلاث، والتي أجملها الشهيد البنا رحمه الله في هذه الكلمـة بقولـه: **(وتوحيـده)**. والتوحيد مصدر وحد يوحد توحيداً أي جعله واحداً، وسمي دين الإسلام توحيداً لأن مبناه على أن الله واحد في ملكه وأفعاله لا شريك له، وواحد في ذاته وصـفاته لا نظير له، وواحد في إلهيته وعبادته لا ند له، وإلى هذه الأنواع الثلاثة ينقسم توحيد الأنبياء والمرسلين الذين جاؤوا به من عند الله، وهي متلازمة، كل نـوع منهـا لا ينفك عن الآخر، فمن أتى بنوع منها ولم يأت بالآخر فما ذاك إلا أنه لم يـأت بـه على وجه الكمال المطلوب، وإن شئت قلت التوحيـد نوعـان: توحيـد المعرفـة والإثبات وهو توحيد الربوبية والأسماء والصفات، وتوحيد في الطلب والقصد وهو توحيد الإلهية والعبادة.

وقد أفصح القرآن الكريم عن النوع الأول جد الإفصاح كما فـي أول سـورة الحديد، وطه، وآخر سورة الحشر، وأول سورة السجده، وأول سورة آل عمـران وسورة الإخلاص بكمالها وغير ذلك، أما النوع الثاني فقد تضمنته سـورة: ﴿**قُـلْ يَاأَيُّهَا الْكَافِرُونَ**﴾ الكافرون: ١، وقوله تعالى: ﴿**قُلْ يَاأَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَـةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ**... الآية﴾ آل عمران: ٦٤. وأول سورة تنزيل الكتـاب وآخرهـا، وأول سورة يونس ووسطها وآخرها، وسورة الأعراف وآخرها، وجملـة سـورة

---

(١) : مدارج السالكين : ٣ / ٢٤٧.



الأنعام، وغالب سور القرآن متضمنة لنوعي التوحيد، بل نقول قولاً كلياً: إن كل آية في القرآن فهي متضمنة للتوحيد شاهدة به داعية إليه.

فإن القرآن إمّا خبر عن الله وأسمائه وصفاته وأفعاله، فهو التوحيد العلمي الخبري، وإما دعوة إلى عبادته وحده لا شريك له وخلع ما يعبد من دونه فهو التوحيد الإداري، وإما أمر ونهي وإلزام بطاعته في نهيه وأمره فهو حقوق التوحيد الإرادي، وإما خبر عن كرامة الله لأهل توحيده وطاعته وما فعل بهم في الدنيا وما يكرمهم به في الآخرة فهو جزاء توحيده، وإما خبر عن أهل الشرك وما فعل بهم في الدنيا من النكال وما يحل بهم في العقبى من العذاب فهو خبر عمن خرج عن حكم التوحيد، فالقرآن كله في التوحيد وحقوقه وجزائه، وفي شأن الشرك وأهله وجزائهم فـ﴿**الْحَمْدُ للَّـهِ**﴾ توحيد و﴿**رَبِّ الْعَالَمِينَ**﴾ توحيد و﴿**الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**﴾ توحيد و﴿**مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ**﴾ توحيد و﴿**إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ**﴾ توحيد و﴿**اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ**﴾ توحيد متضمن السؤال للهداية إلى طريق أهل التوحيد الذين أنعم الله عليهم ﴿**غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلا الضَّالِّينَ**﴾ الذين فارقوا التوحيد.

ولذلك شهد الله لنفسه بهذا التوحيد، وشهد له به ملائكته وأنبياؤه ورسله وأهل العلم قال تعالى: ﴿**شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُوْلُوا الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ**﴾(١) آل عمران: ١٨.

هذا والتوحيد هو أول دعوة للرسل وأول منازل الطريق، وأول مقام يقوم به السالك إلى الله تعالى، فما من رسول إلا ودعا قومه إليه فيقول لهم: ﴿**يَاقَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ**﴾ الأعراف:٥٩. وقال تعالى: ﴿**وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ**

(١) : مدارج السالكين : ٣ / ٤٢٩ ــ ٤٥٠.



رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِي﴾ الأنبياء: ٢٥. وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اُعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ النحل:٣٦.

والتوحيد مفتاح دعوة الرسل، ولهذا قال النبي ﷺ لرسوله معاذ بن جبل، وقد بعثه إلى اليمن: «**إنك تأتي قوماً أهل كتاب فليكن أول ما تدعوهم إليه عبادة الله وحده، فإذا شهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فاخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في اليوم والليلة ...**» وذكر الحديث(١).

وقال ﷺ : «**أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله**»(٢)، ولهذا كان الصحيح أن أول واجب يجب على المكلف: شهادة أن لا إله إلا الله، لا النظر و لا القصد إلى النظر ولا الشك كما هي أقوال أرباب الكلام المذموم.

والتوحيد أول ما يدخل به في الإسلام وآخر ما يخرج به من الدنيا، كما قال ﷺ: «**ومن كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة**»(٣) فهو أول واجب وأخر واجب، فالتوحيد أول الأمر وآخره، وتوحيد الله عز وجل في ربوبيته وألوهيته وأسمائه وصفاته لا يصح ولا يستقيم إلا بكمال تنزيهه جل وعلا، ولذلك أشار إليه الإمام الشهيد في قوله: **(وتنزيهه)** والتنزيه: تسبيح الله عز وجل وإبعاده عما يقول المشركون، وتنزيه الله تعالى إبعاده عما لا يجوز عليه من النقائص ومنه الحديث في تفسير "سبحان الله": «**هو تنزيهه**» أي إبعاده عن السوء وتقديسه(٤).

(١) : البخاري: ٩/١٤٠، ومسلم: ١/٥٠.
(٢) : مسلم: ١/٥٣، رقم: ٣٦.
(٣) : مسلم: ١/٥٥ بلفظ : «من مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله دخل الجنة» وبهذا الفظ ذكره السيوطي في الجامع الصغير: ٢/١٧٩، وقال أخرجه أبو داود والحاكم عن معاذ ورزم له بالصحة.
(٤) : انظر النهاية لابن الأثير : ٥ / ٤٣، ولسان العرب : ١٣ / ٥٤٨.



**كمال تنزيه الله:**

وكمال تنزيه الله عز وجل في ذلك كله يقتضي أمرين: وصفه بصفات الكمال التي وصف نفسه بها أو وصفه بها الرسول، وتنزيهه عن كل ما يناقض ما وصف به نفسه أو وصفه به رسوله ﷺ على مقتضى قوله تعالى: ﴿**لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ البَصِيرُ**﴾ الشورى: ١١، وقال سبحانه: ﴿**وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ**﴾ الإخلاص:٤، وقال سبحانه: ﴿**فَلاَ تَضْرِبُوا لِلَّهِ الأَمْثَالَ**﴾ النحل: ٧٤.

يقول القرطبي عند تفسيره قوله تعالى ﴿**لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ**﴾ : والذي يعتقد في هذا الباب أن الله جعل اسمه في عظمته وكبريائه وملكوته وحسنى أسمائه وعلى صفاته لا يشبه شيئاً من مخلوقاته ولا يشبه به، وما أطلقه الشرع على الخالق والمخلوق فلا تشابه بينهما في المعنى الحقيقي إذ صفات الله عز وجل بخلاف صفات المخلوق[1]. وقال الواسطي رحمه الله : ليس كذاته ذات، ولا كاسمه اسم، ولا كفعله فعل، ولا كصفته صفة، إلا من جهة موافقة اللفظ وجلت الذات القديمة أن يكون لها صفة حديثة كما استحال أن يكون للذات المحدثة صفة قديمة وهذا كله مذهب أهل الحق والسنة.

فتوحيد الله في صفاته يقتضي المسلم أن ينزه ربه عن الزوجة والشريك والكفؤ والظهير والشفيع "بدون إذن الله" والولي من الذل، ويقتضيه أن ينزه الله عن النوم والإعياء والتعب والموت والجهل والظلم والغفلة والنسيان والنعاس وغير ذلك من صفات النقص، وقد نزه الله سبحانه نفسه عن ذلك كله في أكثر من آية، وشنع على الذين أساؤوا إليه سبحانه من اليهود والنصارى والمشركين الذين نسبوا إليه صفات النقص والحدوث وشبهوه بخلقه في أكثر من آية، كما توعدهم بأشد العقوبات وأفظعها.

---

(١) : تفسير القرطبي: ٨/١٦.



وتشبيه الله سبحانه بمخلوقاته يتنافى مع عقيدة التنزيه، كما أن نفي الصفات وتعطيلها في حق الله سبحانه وتعالى أيضاً يتنافى مع التنزيه له سبحانه، وقد جمع هذا المضمون قوله تعالى: ﴿**لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ البَصِيرُ**﴾ الشورى: ١١. فهو نفي للتشبيه واثبات لصفة الكمال ولقد قال نعيم بن حماد: (من شبه الله بشيء من خلقه فقد كفر. ومن أنكر ما وصف الله به نفسه فقد كفر، وليس فيما وصف الله به نفسه ولا رسوله تشبيه).

وقال إسحاق بن راهويه: (من وصف الله فشبه صفاته بصفات أحد من خلقه فهو كافر بالله العظيم).

ومن هنا يتضح أنه ليس نفي التشبيه مستلزماً لنفي الصفات، وأن إثبات الصفات مع عدم التشبيه هو كمال التنزيه والتقديس لله سبحانه.

واعلم أن أهل التوحيد يتفاوتون في توحيدهم علماً ومعرفة وحالاً تفاوتاً لا يحصيه إلا الله، فأكمل الناس توحيداً الأنبياء صلوات الله عليهم، والمرسلون منهم أكمل في ذلك، وأولو العزم من الرسل أكمل توحيداً، وهم نوح وإبراهيم وموسى وعيسى ومحمد صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.

وأكملهم توحيداً الخليلان: محمد وإبراهيم صلوات الله وسلامه عليهما، فإنهما قاما من التوحيد بما لم يقم به غيرهما ــ علماً ومعرفة وحالاً ودعوة للخلق وجهاداً. فلا توحيد أكمل من الذي قامت به الرسل ودعوا إليه وجاهدوا الأمم عليه، ولهذا أمر الله سبحانه نبيه ﷺ أن يقتدي بهم فيه كما قال سبحانه بعد ذكر إبراهيم ومناظرته أباه وقومه في بطلان الشرك وصحة التوحيد وذكر الأنبياء من ذريته ثم قال: ﴿**أُوْلَئِكَ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمْ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ(٨٩)أُوْلَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمْ اقْتَدِهِ**﴾ الأنعام: ٨٩-٩٠. فلا أكمل من توحيد من أمر رسول الله ﷺ أن يقتدى بهم. ولقد علمنا رسول الله ﷺ عبارات نقولها في كل صباح تذكرنا بالتوحيد وحقيقته ومصادره



حتى لا نخدشه في ذلك اليوم بما يناقضه، وهو: "أصبحنا على فطرة الإسلام وكلمة الإخلاص وعلى دين نبينا محمدﷺ وعلى ملة أبينا إبراهيم حنيفاً وما كان من المشركين"(١). فملة إبراهيم التوحيد، ودين محمد ما جاء به من عند الله قولاً وعملاً واعتقاداً، وكلمة الإخلاص هي شهادة أن لا إله إلا الله، وفطرة الإسلام هي ما فطر الله عليه عباده من محبته وعبادته وحده لا شريك له والاستسلام له عبودية وذلاً وانقياداً وإنابة. فهذا هو توحيد الخاصة الذي من رغب عنه فهو أسفه السفهاء، قال تعالى: ﴿**وَمَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ وَلَقَدْ اصْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنْ الصَّالِحِينَ(١٣٠)إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ**﴾ البقرة: ١٣٠-١٣١.

قوله: (**أسمى عقائد الإسلام**) أي المعرفة والتوحيد والتنزيه سبحانه أسمى عقائد الإسلام بل أجلها، بل هو الدين أوله وآخره وباطنه وظاهره وذروة سنامه وقطب رحاه، وأمرنا تعالى أن نتأسى فيه بإمام هذا التوحيد في نفيه وإثباته وهو إبراهيم عليه السلام كما قال تعالى: ﴿**قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ**﴾ الممتحنة: ٤.

وكمال هذا التوحيد لا يبقي في القلب أدنى شيء لغير الله أصلاً، بل يبقى العبد موالياً لربه في كل شيء، يحب من أحب وما أحب، ويبغض من أبغض، ويوالي من يوالي، ويعادي من يعادي، ويأمر بما يأمر به، وينهى عما ينهى عنه، وبذلك نكون قد أوضحنا بجلاء كلام الإمام الشهيد البنا رحمه الله في قوله: (**معرفة الله تبارك وتعالى وتوحيده وتنزيهه أسمى عقائد الإسلام**)، أما قوله: (**وآيات الصفات**

(١) : مدارج السالكين : ٣ / ٤٨٠-٤٨١.



**وأحاديثها الصحيحة وما يتعلق بذلك من المتشابه نؤمن بها كما جاءت من غير تأويل ولا تعطيل)** فهذا بيان ذلك وتوضيحه.

فقوله: **(من المتشابه)** أي أنهما مما أشكلت على كثير من الناس إشكالاً ضل بسببه خلق لا يحصى كثرة، فصار قوم إلى التعطيل وقوم إلى التشبيه، سبحانه وتعالى عن ذلك كله علواً كبيراً، ولا يريد أنهما من قبيل المتشابه، الذي ليس فيه بيان عن الله ورسوله أو غير معروف في لسان العرب، إذ أن الأسماء والصفات ليست من قبيل المتشابه وذلك أن الله سبحانه وتعالى أوضح هذا غاية الإيضاح ولم يترك فيه أي لبس ولا إشكال.

والشهيد البنا رحمه الله قد اطنب في باب الأسماء في رسالته المسماة: (بالعقائد) حيث أورد فيها بعض آيات ذكرت صفات الله عز وجل مثل: الوجه، والعين، واليد، والنفس، والاستواء، والفوقية، وغيرها، وذكر أيضاً بعض أحاديث صحيحة ذكرت من صفات الله عز وجل: الصورة، والقدم، والفرح ...

ووضح فيها انقسام الناس في هذه المسألة إلى أربع فرق وهم: المشبهة، والمجسمة، والنفاة، والمعطلة، ورد عليهم بما هو مقنع، ثم قال: هذان رأيان باطلان لاحظ لهما من النظر، وبقي أمامنا رأيان هما محل أنظار العلماء في العقائد، وهما: رأي السلف، ورأي الخلف، واستعرض رأي كل في باب الأسماء والصفات من حيث التفويض والتأويل، وحاول أن يجمع بين الرأيين مع اعتذاره للخلف عن اجتهادهم في هذا الباب، حيث ألجأتهم ضرورة التنزيه إلى ذلك حفظاً لعقائد العوام من شبهة التشبيه، وفي الأخير يقول: وهو خلاف لا يستحق ضجة ولا إعناتاً، ونحن نعتقد أن رأي السلف من السكوت وتفويض علم هذه المعاني إلى الله تبارك وتعالى أسلم وأولى بالإتباع حسماً لمادة التأويل والتعطيل، فإن كنت ممن أسعده الله بطمأنينة الإيمان وأثلج صدره ببرد اليقين فلا تعدل به بديلاً، ونعتقد بجانب هذا أن تأويلات الخلف لا توجب الحكم عليهم بكفر ولا فسوق، ولا تستدعي



هذا النزاع الطويل بينهم وبين غيرهم قديماً وحديثاً، وصدر الإسلام أوسع من هذا كله، وقد لجأ أشد الناس تمسكاً برأي السلف ﷺ إلى التأويل في عدة مواطن، وهو الإمام أحمد بن حنبل ﷺ، ومن ذلك تأويله لحديث: «**الحجر الأسود يمين الله في أرضه**»[1]، وقوله ﷺ: «**قلب المؤمن بين إصبعين من أصابع الرحمن**»[2]، وقوله ﷺ : «**إني لأجد نفس الرحمن من جانب اليمن**»[3].

وقد رأيت للإمام النووي ﷺ ما يفيد قرب مسافة الخلاف بين الرأيين مما لا يدع مجالاً للنزاع والجدال، ولا سيما وقد قيد الخلف أنفسهم في التأويل بجوازه عقلاً وشرعاً بحيث لا يصطدم بأصل من أصول الدين. "أنظر رسالة العقائد للإمام الشهيد رحمه الله".

**قلت**: ولخطورة هذا الباب في المعتقد، إذ إنه أحد أنواع التوحيد الثلاثة التي لا يتم إسلام المسلم إلا بالتحقق بها على مراد الله ورسوله، فإن الواجب يقتضي منا أن نوضح ذلك بإيجاز كما أوضحه سلف الأمة وكما اعتقدوه وكما نقل إلينا عنهم الثقات مع ربط ذلك بنصيحتهم لكل مؤمن أراد لنفسه النجاة.

وحاصل تحرير ذلك: أن الله سبحانه بين أن الحق في آيات الصفات متركب من أمرين:

**أحدهما**: تنزيه الله جل وعلا عن مشابهة الحوادث في صفاتهم سبحانه وتعالى عن ذلك علواً كبيراً.

---

(١) : مجمع الزوائد: ٢٤٢/٣، وهو بلفظ: «**يمين الله يصافح بها خلقه**» قال الهيتمي: رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبدالله ابن المؤمل، وثقه بن حبان وقال يخطئ، وفيه كلام وبقية رجاله رجال الصحيح. وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية: أن إسناده لم يثبت والمشهور إنما هو عن ابن عباس. الفتاوى:٣٩٧/٦.

(٢) : سنن ابن ماجه: ٧٢/١ بلفظ: «**ما من قلب إلا بين إصبع من أصابع الرحمن**».

(٣) : مجمع الزوائد: ٥٦/١٠، بلفظ: «**أجد نفس ربكم من قبل اليمن**»، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير نسيب وهو ثقة.

**والثاني**: الإيمان بكل ما وصف الله به نفسه في كتابه أو وصفه به رسول ﷺ، لأنه لا يصف الله أعلم بالله من الله: ﴿**قُلْ أَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمْ اللَّهُ**﴾ البقرة: ١٤٠. ولا يصف الله بعد الله أعلم بالله من رسول الله ﷺ الذي قال فيه: ﴿**وَمَا يَنْطِقُ عَنْ الْهَوَى(٣)إِنْ هُوَ إِلاَّ وَحْيٌ يُوحَى**﴾ النجم: ٣-٤. فمن نفى عن الله وصفاً أثبته لنفسه في كتابه العزيز أو أثبته له رسوله ﷺ زاعماً أن ذلك الوصف مما يلزم ما لا يليق بالله جل وعلا سبحانك هذا بهتان عظيم.

ومن أعتقد أن وصف الله يشابه صفات الخلق فهو مشبه ملحد ضال، ومن أثبت ما أثبته لنفسه أو أثبته له رسوله ﷺ مع تنزيهه جل وعلا عن مشابهة الخلق، سالم من ورطة التشبيه والتعطيل والآية التي أوضح الله بها هذا هي قوله تعالى: ﴿**لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ البَصِيرُ**﴾ الشورى: ١١. فنفى عن نفسه جل وعلا مماثلة الحوادث بقوله: ﴿ **لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ**﴾ وأثبت لنفسه صفات الكمال والجلال بقوله: ﴿ **وَهُوَ السَّمِيعُ البَصِيرُ**﴾ فصرح في هذه الآية الكريمة بنفي المماثلة مع الاتصاف بصفات الكمال والجلال.

والظاهر أن السر في تعبيره بقوله: ﴿ **وَهُوَ السَّمِيعُ البَصِيرُ**﴾ دون أن يقول مثلاً: وهو العلي العظيم أو نحو ذلك من الصفات الجامعة أن السمع والبصر يتصف بهما جميع الحيوانات، فبين أن الله متصف بهما ولكن وصفه بهما على أساس نفي المماثلة بين وصفه وبين وصف خلقه ولذا جاء بقوله: ﴿ **وَهُوَ السَّمِيعُ البَصِيرُ**﴾ بعد قوله: ﴿ **لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ**﴾ ففي هذه الآية الكريمة إيضاح للحق في آيات الصفات لا لبس معه ولا شبهة البتة[١].

والذي نحب أن يتفطن له المؤمن أن المعنى الذي يقصد باللفظ في صفات الله تبارك وتعالى مختلف اختلافاً كلياً عن المعنى الذي يقصد بهذا اللفظ عينه في

---

(١) : أضواء البيان : ٣ / ٣٠٤.



صفات المخلوقين، فأنت تقول: الله عالم والعلم صفة لله، وتقول فلان عالم والعلم صفة لفلان من الناس فهل ما يقصد بلفظة العلم في التركيبتين واحد.. حاشا أن يكون كذلك، وإنما علم الله تبارك وتعالى علم لا يتناهى كماله، ولا يعد علم المخلوقين شيئاً إلى جانبه، وكذلك الحياة وكذلك السمع وكذلك البصر
وكذلك الكلام وكذلك القدرة والإرادة، فهذه كلها مدلولات الألفاظ فيها
تختلف عن مدلولاتها في حق الخلق من حيث الكمال والكيفية اختلافاً كلياً لأنه تبارك وتعالى لا يشبه أحداً من خلقه، فتفطن لهذا المعنى فإنه دقيق.

**واعلم**: أن جميع صفات الله عز وجل من باب واحد لأن الموصوف بها واحد لا يجوز في حقه مشابهة الحوادث في شيء من صفاتهم ، فمن أثبت مثلاً أنه سميع بصير وسمعه وبصره مخالف لأسماع الحوادث وأبصارهم لزمه مثل ذلك في جميع الصفات كالاستواء واليد ونحو ذلك من صفاته جل وعلا ولا يمكن الفرق بين ذلك بحال.

وكذلك الأمر في الذات والصفات فإن ذاته جل وعلا وصفاته من باب واحد، فيما أنه جل وعلا له ذات مخالفة لجميع ذوات الخلق فإنه له صفات مخالفة لجميع صفات الخلق.

### أنواع صفات الله:

والصفات التي وردت في الكتاب والسنة نوعان: صفات ذات، وصفات فعل.

فأما الصفات الذاتية فهي التي لا تنفك عن الله سبحانه وتعالى كالنفس، والعلم، والحياة، والقدرة، والسمع، والبصر، والوجه، والكلام، والقدم، والملك، والعظمة، والكبرياء، والعلو، والغنى، والرحمة، والحكمة، وضابط هذا النوع من الصفات الملازمة لذات الله عز وجل أنها قائمة في الله سبحانه لا ينفك عنها.

وأما صفات الفعل فهي ما يتعلق بمشيئة الله وقدرته كالاستواء، والنزول، والمجيء، والعجب، والضحك، والرضى، والحب، والكره، والسخط، والفرح، والغضب، والمكر، والكيد.

والواجب في هذه الصفات بنوعيها إثباتها لله عز وجل على حسب المعنى الذي يليق بكمال الله تعالى، وهو المعنى الحقيقي لها الذي ليس فيه تشبيه ولا تعطيل ولا تحريف ولا تكييف، وأن تقول مثل ما قال الإمام الشافعي رحمه الله: "آمنت بالله وبما جاء عن الله على مراد الله، وآمنت برسول الله وبما جاء عن رسول الله على مراد رسول الله ﷺ"[(١)].

وهذا المسلك الذي سلكناه وندعو إلى اعتقاده في باب الأسماء والصفات من الإيمان بها على ظاهرها من غير تشبيه ولا تحريف ولا تعطيل ولا تكييف هو مذهب السلف الصالح من الصحابة ﷺ والتابعين وتابعيهم.

يقول الشوكاني رحمه الله: إن مذهب السلف من الصحابة ﷺ والتابعين وتابعيهم هو إيراد أدلة الصفات على ظاهرها من دون تحريف لها ولا تأويل متعسف لشيء منها، ولا تشبيه ولا تعطيل يفضي إليه كثير من التأويل، وكانوا إذا سأل سائل عن شيء من الصفات تلوا عليه الدليل وأمسكوا عن القال والقيل، وقالوا قال الله هكذا، ولا ندري بما سوى ذلك، ولا نتكلف ولا نتكلم بما لم نعلمه ولا أذن لنا بمجاوزته، فإن أراد السائل أن يظفر منهم بزيادة على الظاهر زجروه عن الخوض فيما لا يعنيه، ونهوه عن طلب ما لا يمكن الوصول إليه إلا بالوقوع في بدعة من البدع التي هي غير ما هم عليه، وما حفظوه عن رسول الله ﷺ وحفظه التابعون عن الصحابة وحفظه من بعد التابعين من تبعهم بإحسان، وكان في هذه القرون الفاضلة الكلمة في الصفات متحدة، والطريقة لهم جميعاً متفقة، وكان

(١) : الإيمان وأركانه وحقيقته : ١١ ، عن الأسئلة والأجوبة : ٥٠.



اشتغالهم بما أمر الله بالإشتغال به، وكلفهم بالقيام بفرائض من الإيمان بالله، وإقـام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والصيام، والحج، والجهاد، وإنفاق الأموال في أنواع البـر، وطلب العلم النافع، وإرشاد الناس إلى الخير على اختلاف أنواعه، والمحافظة علـى موجبات الفوز بالجنة والنجاة من النار، والقيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والأخذ على يد الظالم بحسب الاستطاعة، وبما تبلـغ إليـه القدرة، ولم يشتغلوا بغير ذلك مما لم يكلفهم الله بعلمه ولا يفيدهم بـالوقوف علـى حقيقته، فكان الدين إذ ذاك صافياً عن كدر البدع[1].

وهكذا نرى أن كلام الشهيد البنا رحمه الله وكلام الإمام الشوكاني ومن سبقهم من سلف الأمة يخرج من مشكاة واحدة في باب الأسماء والصفات، فعـض عليـه بالنواجذ فإن فيه النجاة والسلامة والله أعلم.

قوله: **(من غير تأويل)**: التأويل في اللغة مأخوذ من الأول وهو الرجوع إلـى الأصل يقال: آل إليه اولاً ومآلاً رَجَع، ويقال: أول الكلام تأويلاً وتأوله تدبره وقدره وفسره، وعلى هذا فتأويل الكلام في الاصطلاح له معنيان:

**(١) تأويل الكلام**: بمعنى أوله إليه المتكلم أو ما يؤول إليه الكـلام ويرجـع، والكلام إنما يرجع ويعود إلى حقيقته التي هي عين المقصود، وهو نوعان: إنشـاء وإخبار، ومن الإنشاء الأمر: فتأويل الأمر هو نفس الفعل المأمور به، ومن ذلك ما روي عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يقـول فـي ركوعـه وسجوده: «**سبحانك اللهم اغفر لي**» يتأول القرآن يعني قوله تعـالى: ﴿ **فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا** ﴾ النصر:٣.

وتأويل الأخبار هو عين المخبر به إذا وقع، كقوله تعالى: ﴿ **هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ فَهَلْ**

(١) : التحف في مذاهب السلف للشوكاني.



**لَنَا مِنْ شُفَعَاءَ فَيَشْفَعُوا لَنَا﴾** الأعراف: ٥٣. وهذا المعنى من التأويل بنوعيه في كتاب الله وسنة رسولهﷺ لا ينكر وقوعه أحد وهو لا يعنيه الشهيد البنا رحمه الله في هذا الأصل.

**(٢) تأويل الكلام أي تفسيره وبيان معناه**، وهو ما يعنيه ابن جرير الطبري وكثير من المفسرين من السلف سواء وافق ظاهره أو خالف، وهذا اصطلاح معروف يحمد حقه ويرد باطله[١].

وهذان المعنيان من التأويل بأنواعها ليس مقصوداً في كلام الشهيد البنا رحمه الله إلاّ أن يكون في الثاني باطلاً فهو مردود غير مقبول.

أما التأويل في عرف المتأخرين من الفقهاء والمتكلمين وهو صرف اللفظ عن المعنى الراجح إلى المعنى المرجوح لدليل يقترن به، فهذا النوع من التأويل هو الذي يقصده الشهيد رحمه الله في باب الأسماء والصفات وينصح بعدم الإلتفات إليه، لأنه النافذة التي أطل منها متأولوا الصفات ضرورة حسب زعمهم من أجل التنزيه، فوقعوا في الخطأ من حيث ظنوا فيه الصواب والسلامة في اجتنابه.

ولخطورة التأويل في باب الأسماء والصفات فإن المعتقد فيها كما ذكره الشهيد البنا رحمه الله، الإيمان بها على ظاهرها **(من غير تأويل)** وقد قال سلف هذه الأمة: "ولا ندخل في ذلك متأولين بآرائنا ولا متوهمين بأهوائنا ولكن أصل معناه معلوم" كما قال الإمام مالك رحمه الله لما سئل عن قوله تعالى: ﴿ **ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾** الأعراف: ٥٤. كيف استوى... فقال: الاستواء معلوم، والكيف مجهول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة.

قوله: **(ولا تعطيل)** التعطيل كما في لسان العرب: التفريغ، وعطل الدار: أخلاها وكل ما ترك ضياعاً معطل، ومنه بئر معطلة: لا يستقى منها ولا ينتفع

---

(١) : انظر شرح الطحاوية: ١ / ٢٤١ ــ ٢٤٢، تحقيق عميرة ومباحث في علوم القرآن : ٣٢٥.



بمائها[١]. والمراد به هنا نفي الصفات الإلهية وإنكار قيامها بذات الله سبحانه وتعالى كتعطيل الله عز وجل عن كماله المقدس، وذلك بجحد أسمائه وصفاته، وكتعطيل معاملة الله عز وجل بترك عبادته، وكتعطيل المصنوع من صانعه كمن قال بقدم المخلوقات وجحد أن الله خلقها وصنعها...[٢]

ولما كان التعطيل بهذا المعنى نفي صفات الله عز وجل نفر الشهيد البنا رحمه الله منه، لأنه يجانب التنزيه لله سبحانه، ولأنه أمرض القلوب التي أبتلى بها كثير من الناس في القديم والحديث، يقول الطحاوي: "ومن لم يتوق النفي والتشبيه زل ولم يصب التنزيه"، يقول الشارح: النفي والتشبيه مرضان من أمراض القلوب، فإن أمراض القلوب نوعان: مرض شبهة، ومرض شهوة، وكلاهما مذكور في القرآن قال تعالى: ﴿**فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ**﴾ الأحزاب:٣٢. فهذا مرض الشهوة، وقال تعالى: ﴿**فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا**﴾ البقرة:١٠ التوبة:١٢٥. فهذا مرض الشبهة، وهو أردأ من مرض الشهوة، إذ مرض الشهوة يرجى له الشفاء بقضاء الشهوة، ومرض الشبهة لا شفاء له إن لم يتداركه برحمته.

إذا علمت خطورة التأويل والتعطيل في باب العقيدة بل وفي جميع شرائع الإسلام فاعلم أن الأسلام والأوجب، والأحكم، ألا تسلك مسلك الخلف بالخوض في ذلك. بما أسموه علم الكلام، والتزم بما سبق لك بيانه وتوضيحه، وقد نصح الشهيد البنا رحمه الله بذلك في قوله: (**ولا نتعرض لما جاء فيها من خلاف بين العلماء، ويسعنا ما وسع رسول الله ﷺ وأصحابه**) ﴿**وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا**﴾ آل عمران: ٧، ولأن الخلاف في هذا الباب لا يؤدي إلا إلى الشك والحيرة والقلق، وقد اعترف بذلك أساطين أهل الكلام والمبرزون فيه، منهم: الإمام الغزالي رحمه الله عندما قال عنه ــ بعد أن استعرض مضاره بالعقيدة: فقد يظن

---

(١) : لسان العرب : ١١ / ٤٥٤.

(٢) : انظر الإيمان حقيقته وأركانه ونواقضه : ١٦.

أن فائدته ــ يعني علم الكلام ــ كشف الحقائق ومعرفتها علــى مــا هــي عليــه وتثبيتها، فليس في الكلام وفاء بهذا الطلب الشريف، ولعل التخبيط والتضليل أكثــر من الكشف والتعريف، وقال: وهذا إذا سمعته من محدث أو حشوي ربمـــا خطــر ببالك أن الناس أعداء ما جهلوا، فاسمع لهذا ممن خبر الكلام .. ثم قـــال بعد حقيقة الخبر وبعد التغلغل منه إلى منتهى درجة الكلام: **(وتحقق أن الطريق إلى حقائق المعرفة من هذا الوجه مسدود فو الله لا ينفك الكلام عــن كشف وتعريف وإيضاح لبعض الأمور ولكن على الندور).**

وقال الرازي: لقد تأملت طرق الكلام والمناهج الفلسفية فما رأيتها تشفي عليلاً ولا تروي غليلاً، ورأيت أقرب الطرق طريقة القرآن.. اقرأ في الإثبات: ﴿**الرَّحْمَانُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى**﴾ طه: ٥، ﴿**إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ**﴾ فاطر: ١٠، واقرأ في النفي: ﴿**لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ**﴾ ﴿**وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا**﴾ طه: ١١٠، ثم قال: ومن جــرب مثل تجربتي عرف مثل معرفتي، وكذلك قال غيره ممن خاض في هذا المضـــمار مثل الشهرستاني، وأبي المعالي الجويني، والخوفجي والخسر وشـــاهي، وغيــرهم رحمهم الله[1].

ولذلك نجد كثيراً من السلف ﷺ ذهب إلى تحريم الخوض في علم الكـــلام، إذ أنه مصدر الخلاف الذي حذر منه الشهيد البنا رحمه الله، وممن ذكر التحريم الإمام الغزالي رحمه الله في إحيائه حيث قال: وإلى التحريم ذهب الشافعي ومالك وأحمــد بن حنبل وسفيان، وجميع أئمة الحديث من السلف، وساق الألفاظ عن هؤلاء وقال: وقد اتفق أهل الحديث من السلف على هذا، ولا ينحصر ما نقل من التشديدات فيه، قالوا: ما سكت عنه الصحابة ــ مع أنهم أعرف بالحقائق وأفصح بترتيــب الألفــاظ من غيرهم ــ إلا لما يتولد منه من الشر وكذلك قالﷺ : «**هلك المتنطعــون**» أي

---

(١) : انظر شرح الطحاوية : ١ / ٢٣٣-٢٣٥.



المتعمقون في البحث والاستقصاء، واحتجوا أيضاً بأن ذلك لو كان من الدين لكان أهم ما يأمر به رسول الله ﷺ ويعلم طريقه ويثني على أربابه.

إلا أن شارح الطحاوية يقول: والسلف لم يكرهوه لمجرد كونه اصطلاحاً حديثاً (جديداً) على معان صحيحة، كالاصطلاح على ألفاظ العلوم الصحيحة، ولا كرهوا أيضاً الدلالة على الحق والمحاجة لأهل الباطل، بل كرهوه لاشتماله على أمور كاذبة مخالفة للحق، ومن ذلك مخالفتها للكتاب والسنة، وما فيه من علوم صحيحة فقد وعروا الطريق إلى تحصيلها، وأطالوا الكلام في إثباتها مع قلة نفعها، فهي لحم جمل غث على رأس جبل وعر لا يسهل فيرتقى ولا سمين فيتقى.

وبذلك نكون إن شاء الله قد أوضحنا المقصود وأبنا عن المكتوب والله الهادي والموفق إلى سواء السبيل.

## ۞ الأصل الثالث عشر :

### في ميزان محبة الصالحين

### وحدود الولاية وحكم إثبات الكرامة لهم

(ومحبة الصالحين واحترامهم والثناء عليهم بما عرف من طيب أعمالهم قربة إلى الله تبارك وتعالى، والأولياء هم المذكورون في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ يونس: ٦٣، والكرامة ثابتة لهم بشرائطها الشرعية مع اعتقاد أنهم رضوان الله تعالى عليهم لا يملكون لأنفسهم نفعاً ولا ضراً في حياتهم أو بعد مماتهم فضلاً عن أن يهبوا شيئاً من ذلك لغيرهم) .



**بين يدي هذا الأصل** :

١– هذا الأصل يدخله علماء العقائد في قسم النبوات، ومما لاشك فيه أن علاقته بهذا القسم وثيقة وأساسية، ذلك أن الصلاح والولاية مستمدة من اتباع الرسل والاستقامة على ما جاؤوا به من عند الله عز وجل، كما أن الكرامات هي فرع عن المعجزات وامتداد لها بسبب استقامة الأولياء على منهج الأنبياء والتزامهم بالإيمان والتقوى.

٢– إن معتقد أهل السنة والجماعة في الصالحين والأولياء من وجوب المحبة وإعطاء الولاء قائم على أساس ما أمرهم الله عز وجل به من الاستقامة والتوفيق في الطاعة، والزيادة في العلم والعمل، والهداية للخلق على الحق. وليس على اعتبار أنهم عنصر خاص متميز، أو جماعة خاصة استحقت هذا الوصف دون غيرها، أو بيت معين بسبب صلته الرحمية بنبي من الأنبياء، مستمدين هذا المعتقد من قوله تعالى: ﴿**أَلاَ إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ(٦٢)الَّذِينَ آمَنُوا وكَانُوا يَتَّقُونَ**﴾ يونس: ٦٢-٦٣، وقوله تعالى: ﴿**يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ**﴾ الحجرات: ١٣. فهذا هو الميزان الذي لا يخطئ في تحديد الأولياء وإثبات كراماتهم واعتبارها.

٣– إن مكانة أولياء الله عز وجل وعباده الصالحين لا يقتضي اعتقاد عصمتهم ولا يجوز ان يصل إلى ذلك، لأن ذلك من خصائص الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، كما أنه قائم على انتفاء اعتقاد النفع والضر بل على أنهم لا يملكون من ذلك شيئاً، وهو من خصائص الربوبية والألوهية لا سواها، وإذا كان نبي الله يقول وكما أمره ربه: ﴿**قُلْ لاَ أَمْلِكُ لِنَفْسِي ضَرًّا وَلاَ نَفْعًا إِلاَّ مَا شَاءَ اللَّهُ**﴾ يونس: ٤٩. فكيف بغيره.



٤- هذا الأصل من أصول العقائد التي كثر الأخذ فيها واختلفت الآراء قبولاً ورداً خاصة في باب الكرامات، وكان الناس فيها بين مفرط ومفّرط، ولم يعتدل فيه إلا أهل السنة والجماعة لالتزامهم فيها بما جاء في الكتاب والسنة، وعدم اعتماد العقل ونظرياته فيها إلا بما وافق هذين المصدرين.

فالناس المفرطون هم الذين أنكروا الكرمات للأولياء بدعوى التباسها بالمعجزات كأمثال المعتزلة وغيرهم من الفلاسفة. وهي دعوى باطلة كما سنبينه في التوضيح والبيان. والناس المفرطون هم الذين توسعوا في باب الكرامات بدعوى أن ما يصدر من هؤلاء هو في الأصل كرامة للأولياء الذي انتسب إليه ذلك الدجال أو المشعوذ، وليست هي كرامة له، وهذه دعوى باطلة وإنما هي من باب الاستدراج أو السحر والكهانة والاستخدام بالشياطين، وحاشا الله عز وجل ان يكرم الولي بكرامة عن طريق من أبغضهم فيه، وحتى لا يلتبس الأمر على أحد في هذا الباب وضع الشهيد هذا الأصل مستنداً إلى نصوص الكتاب والسنة للخروج من هذين المأزقين.

## التوضيح والبيان :

**(ومحبة الصالحين)** جمع صالح، وهو كل من صلحت سريرته وعلانيته قاله الطبري[١]، وقال النيسابوري: هو الذي صلح في اعتقاده وفي عمله، وهذه مرتبة لا ينبغي أن تنحط عنها مرتبة المؤمن[٢].

والصلاح ضد الفساد، وهما مختصان في أكثر الاستعمال بالأفعال وقوبل في القرآن تارة بالفساد وتارة بالسيئة، قال تعالى: ﴿**خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا**﴾ التوبة: ١٠٢، وقال تعالى: ﴿**وَلاَ تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ بَعْدَ إِصْلاَحِهَا**﴾ الأعراف:٥٦. وقال: ﴿**وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ**﴾ محمد: ٢.

وإصلاح الله تعالى للإنسان يكون تارة بخلقه إياه صالحاً وتارة بإزالة ما فيه من فساد بعد وجوده، وتارة يكون بالحكم له بالصلاح قال تعالى: ﴿**وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ**﴾ محمد: ٢. وقال: ﴿**يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ**﴾ الأحزاب: ٧١. وقال حاكياً: ﴿**وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي**﴾ الأحقاف: ١٥. وقال: ﴿**إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ**﴾ يونس: ٨١. قاله الراغب الأصفهاني[٣].

تلك أبرز معاني الصلاح لغة، وأوضحها دلالة كما جاءت في القرآن الكريم، ولما كان الصلاح خلقاً عظيماً، وصفة نبيلة، ودرجة رفيعة، بها يتمايز عباد الله تعالى فيما بينهم فقد وصف الله عز وجل بها أنبياءه ومدحهم بها، من ذلك قوله تعالى: ﴿وَإِسْمَاعِيلَ وَإِدْرِيسَ وَذَا الْكِفْلِ كُلٌّ مِنْ الصَّابِرِينَ(٨٥)وَأَدْخَلْنَاهُمْ فِي رَحْمَتِنَا إِنَّهُمْ مِنْ الصَّالِحِينَ﴾ الأنبياء: ٨٥-٨٦. وقال تعالى عن نبيه يحيى ﷺ: ﴿وَنَبِيًّا مِنْ الصَّالِحِينَ﴾ آل عمران: ٣٩، بل لقد كان الأنبياء والمرسلون وهم أفضل عباد الله

(١) : التفسير مجلد ٤ ج ٥/ ١٠٢.

(٢) : تفسير غرائب القرآن مجلد ٤ ج ٥/ ٩٤ تفسير الطبري.

(٣) : معجم مفردات القرآن : ٢٩٢.



الصالحين أكثر تطلعاً لهذه الصفة، وأشد إلحاحاً في طلبهم ذلك من ربهم، من ذلك قول يوسف عليه السلام: ﴿**تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ**﴾ يوسف: ١٠١.

وقول إبراهيم عليه السلام: ﴿**رَبِّ هَبْ لِي حُكْمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ**﴾ الشعراء: ٨٣، وقول سليمان عليه السلام: ﴿**وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ**﴾ النمل: ١٩.

وقد بين الله عز وجل في كتابه أنه يتولى أمر الصالحين وشؤونهم فقال: ﴿**إِنَّ وَلِيِّيَ اللَّهُ الَّذِي نَزَّلَ الْكِتَابَ وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ**﴾ الأعراف: ١٩٦. كما أن الله سبحانه بين في كتابه أيضاً انه اختصهم بوده بقوله: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَانُ وُدًّا**﴾ مريم: ٩٦.

وهم موعودون بالحياة الطيبة والجزاء الأحسن، قال تعالى: ﴿**مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ**﴾ النحل: ٩٧. ولقد بين الرسول ﷺ حكاية عن الله في الحديث القدسي هذا الأجر الأحسن بقوله: «**أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر**» أخرجه البخاري[١].

والصالحون هم دائماً أولياء الرسل ومناصروهم وقد ذكر الله ذلك في حق نبينا محمد ﷺ بقوله: ﴿**فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلاَهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ**﴾ التحريم:٤. ولذلك كانوا هم الأحق بميراث الأرض وعمارتها وإقامة الخلافة فيها بوعد الله في قوله: ﴿**أَنَّ الأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ**﴾ الأنبياء: ١٠٥.

كما أنهم ممن أنعم الله عليهم بقوله: ﴿**فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا**﴾ النساء: ٦٩.

---

(١) : البخاري: ١٤٣/٤.

وقد دلت نصوص القرآن: أن الصلاح درجة من درجات المؤمنين، جعلها الله عز وجل ميدان تنافس بين عباده يمكن الوصول إليها بالأعمال الصالحة، وبالتحقق بطاعة الله عز وجل وطاعة رسوله، من هذه النصوص قوله تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُدْخِلَنَّهُمْ فِي الصَّالِحِينَ**﴾ العنكبوت: ٩.
وقوله تعالى: ﴿**وَمَنْ يُطِعْ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُوْلَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُوْلَئِكَ رَفِيقًا**﴾ النساء: ٦٩.

وأفضل الصالحين الأنبياء، ثم الصديقون، ثم الشهداء، ثم صالح المؤمنين على ترتيبهم في الآية الكريمة.

وحد الصالح من المؤمنين كما ذكره النووي رحمه الله نقلاً عن الزجاج رحمه الله: هو المقيم بما يلزم من حقوق الله تعالى وحقوق العباد[1].

ولما كان الصالحون في هذا المقام وبهذه المكانة وعلى هذه الحال من الالتزام، استحق المتصفون بصفة الصلاح من عباد الله المؤمنين ما ذكره الشهيد بقوله: (**المحبة والاحترام والثناء عليهم بما عرف من طيب أعمالهم قربة إلى الله تبارك وتعالى**).

وكيف لا يستحقون ذلك وقد عرفت مما سبق عظم هذا المقام وتلك المنزلة، وقد أكد على ذلك أمر المؤمنين بالسلام عليهم في كل يوم أكثر من مرة في أفضل عبادة وأشرفها وهي الصلاة، بقوله: «**السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين**»، وهذا لا يكون إلا لمن وجبت محبتهم وحرم كرههم وبغضهم.

ومما لا شك فيه أن محبة الصالحين من دلائل الإيمان وثماره، ومن السبل الموصلة إلى ما وصلوا إليه من تكريم، روى البخاري ومسلم عن ابن مسعود

---

(١) : بستان العارفين: ١٦٧.



رضي لله عنه قال: «**جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، كيف تقول في رجل أحب قوماً ولم يلحق بهم؟ فقال رسول الله ﷺ: المرء مع من أحب**»[(١)].

والثناء على الصالحين وذكرهم بطيب أعمالهم مما يزيد في الإيمان ويدفع إلى الإقتداء بهم في الأعمال الصالحة كما قال كثير من أهل العلم، ودل عليه الواقع وحال من يصنع ذلك ويفعله، يقول صاحب تحفة الزمن: واعلم أن من وقف على تواريخ العلماء والمجتهدين، وسير الفقهاء الورعين وعباد الله الصالحين، إذا كان من الصادقين تاقت نفسه إلى الإقتداء بهم والتشمير بمثل أفعالهم، فعسى أن يمن الله عليه بالتوفيق بوصله بهم، وقال الإمام أبو القاسم الجنيد: الحكايات جند من جنود الله يقوي بها القلوب، قبل له هل لذلك من شاهد، قال نعم قوله تعالى: ﴿**وَكُلًّا نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ**﴾ هود: ١٢٠. وعن سفيان الثوري قال: جلست يوماً أحدث في حلقة بها سعيد بن السائب الطائفي، فجعل يبكي حتى رحمته ثم قلت ما يبكيك، فقال: يا سفيان سمعت بذكر أهل الخير وذكر أفعالهم فوجدت نفسي منهم بمعزل فانتبهت.

ولكن حديث: «**المرء مع من أحب» باب عظيم في الرجاء ولهذا جاء فيه ــ أي في سياق الحديث ــ فما فرحوا ــ يعني الصحابة ــ بشيء بعد الإسلام فرحهم بهذا الحديث وبمطالعة كتب سيرهم يحصل معنى من مجالستهم وقد ورد فيهم: «هم القوم لا يشقى بهم جليسهم**»[(٢)].

ومع أن المحبة والاحترام والثناء على الصالحين وذكرهم بأطيب أعمالهم يحصل به ما ذكرنا فإن صنع ذلك أيضاً **(قربة إلى الله تبارك وتعالى)** يثبت الله عليه عباده المؤمنين لعموم الأدلة الواردة في محبة المؤمنين والتحابب في الله، ذكر

(١) : صحيح البخاري: ١/ ٤٦١ــ٤٦٢ نقلاً عن رياض الصالحين.

(٢) : تحفة الزمن للسيد حسين بن عبد الرحمن الأهدل مخطوط.

جملة منها الإمام النووي رحمه الله في كتابه رياض الصالحين تحت عنوان: (باب زيارة أهل الخير ومجالستهم وصحبتهم ومحبتهم وطلب زيارتهم والدعاء منهم فليرجع إليه)(١).

ولإجماع أهل السنة والجماعة على ذلك يقول الطحاوي: "وعلماء السلف من السابقين ومن بعدهم من التابعين من أهل الخير والأثر وأهل الفقه والنظر لا يذكرون إلا بالجميل ومن ذكرهم بسوء فهو على غير سبيل المؤمنين".

وقال الشارح: قال تعالى: ﴿**وَمَنْ يُشَاقِقْ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا**﴾ النساء:١١٥.

فيجب على كل مسلم بعد موالاة الله ورسوله موالاة المؤمنين كما نطق به القرآن، خصوصاً الذين هم ورثة الأنبياء الذين جعلهم الله بمنزلة النجوم ويهتدى بهم في ظلمات البر والبحر، وقد أجمع المسلمون على هدايتهم ودرايتهم ، إذ كل أمة قبل مبعث محمد ﷺ علماؤها شرارها إلا المسلمين، فإن علماءهم خيارهم، فإنهم خلفاء الرسول من أمته، والمحيون لما مات من سنته، إلى أن قال: فلهم الفضل علينا والمنة والسبق وتبليغ ما أرسل به الرسول ﷺ إلينا وإيضاح ما كان منه يخفى علينا فرضي الله عنهم وأرضاهم: ﴿**رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ**﴾ الحشر: ١٠.

ولما كان الصلاح سمة من سمات أولياء الله عز وجل بين الشهيد رحمه الله في هذا الأصل حقيقة هؤلاء الأولياء بقوله: (**والأولياء هم المذكورون في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾** يونس: ٦٣. ).

(١) : راجع رياض الصالحين : ١٩٣.



**قلت**: هذا هو التعريف الجامع المانع لأولياء الله عز وجل وليس بعده تعريف أحق بالأخذ به وأوجب، لأنه من عند حكيم عليم، إلا أنه لما كان أمر الولاية من القضايا العقائدية التي خاض فيها من خاض رغم وضوح ما جاء فيها من بيان، من أجل صرف حقيقتها عن ما هي عليه، وإثناء وجهتها عن الصراط السِّوي، كان لابد من الوقوف عندها لإعطاء المزيد من البيان والتوضيح حتى لا يكون لمغرض مجال، ولا لضال مدخل، ولا لمبتدع شبهة مركب، ولا يعزب عن بال القارئ أن سلف هذه الأمة عرفوا خطورة هذا الأمر والخوض فيه، لأنهم اصطلوا بنار دعاة الضلال فيه، فألفوا الكتب المطولة التي تبين حقيقة أولياء الرحمن من أولياء الشيطان، ففندوا المزاعم وأبطلوا الأضاليل وأظهروا الحق الصراح، وأوقفوا الناس فيه على الحقيقة، فجزاهم الله عن الإسلام خيراً. وألخص هذا التوضيح ووجه الحق الذي قالوه بما يصل به المسلم إلى اليقين مدللاً ، وأدل على المراجع لمن أراد المزيد، وهذا أوان الشروع ...

**تعريف الولي لغة وعند جمهور علماء المسلمين**:

يقول إبراهيم هلال: شاعت هذه الكلمة: **(كلمة الولي)** في اللغة أول ما شاعت بمعناها العام، ثم جاء القرآن الكريم فاستعملها بذلك المعنى العام أي الجامع بين ناحيتي الخير والشر أو كما يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في جانب أولياء الرحمن وجانب أولياء الشيطان.

وشاعت أيضاً تلك الكلمة في حديث رسول الله ﷺ في جانب أولياء الله في الأغلب والأعم كما في الحديث الذي معنا ـ يعني حديث الولي ـ وفهمها الصحابة ﷺ ومن بعدهم ومن سار على سنتهم واستعملوها في جانب الخير: على أنها

الوصف الذي يجب أن يكون الإنسان عليه في الحدود التي حددها له القرآن الكريم في جانب أولياء الله[١].

(**والولاية**) :

ضد العداوة الذي يدور بين الحب والقرب، وأصل العداوة البغض والبعد. قاله بن تيمية والشوكاني وغيرهما[٢].

وهذا المعنى الذي يدور بين الحب والقرب وكذا النصرة، هو الذي يدل عليه القرآن الكريم ويريده من كلمة **(ولي)** ومشتقاتها في كل موضع أتى بها فيه سواء في جانب أولياء الله أو في جانب أولياء أعداء الله.

وقد أحصى الهلال تلك المواضع في القرآن، فبلغت تسعين موضعاً، أربعة وخمسين منها في جانب أولياء الله، وستة وثلاثين في جانب أولياء الشيطان وأعداء الله.

والمراد بولي الله المواظب على طاعته، المخلص في عبادته، قاله ابن حجر[٣]، وهذا التفسير للولي هو المناسب لمعنى الولي المضاف إلى الرب سبحانه والمذكور في قوله سبحانه: ﴿**أَلا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ(٦٢)الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ(٦٣)لَهُمْ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ**﴾ يونس٦٢-٦٤.

فأولياء الله حقاً هم المتحققون بصفات الولاية المحددة في هذه الآية الكريمة: ﴿ **الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ**﴾ ، وحديث الولي الصحيح الذي رواه البخاري وغيره عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**يقول الله من عادى لي ولياً فقد بارزني**

---

(١) : ولاية الله والطريق إليها : ٦١.

(٢) : أنظر فتاوى بن تيمية: ١٦٠/١١، وولاية الله والطريق إليها : ٢٢٣.

(٣) : فتح الباري: ٢٩٣/٣.



**بالمحاربة ــ أو فقد آذنته بالحرب ــ وما تقرب إلي عبدي بمثل ما افترضت عليه ولا يزال عبدي يتقرب إلى بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها فبي يسمع وبي يبصر وبي يبطش وبي يمشي، ولئن سألني لأعطينه ولئن استعاذني لأعيذنه وما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي عن قبض نفس عبدي المؤمن يكره الموت واكره مساءته ولا بد له منه»**[١] يقول شيخ الإسلام ابن تيميه وهذا أصح حديث روي عن الأولياء[٢]، وأفضل الأولياء هم الأنبياء، وأفضل الأنبياء هم المرسلون منهم، وأفضل المرسلين أولو العزم: نوح وإبراهيم وموسى وعيسى ومحمد ﷺ، وأفضل أولو العزم نبينا محمد ﷺ وهو الذي انزل الله سبحانه عليه : ﴿ **قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ**﴾ آل عمران: ٣١.

وإذا كان أولياء الله هم المؤمنون والمتقون فبحسب إيمان العبد وتقواه تكون ولاية الله تعالى، فمن كان أكمل إيماناً وتقوى كان أكمل ولاية لله، فالناس متفاضلون في ولاية اله عز وجل بحسب تفاضلهم في الإيمان والتقوى، وكذلك يتفاضلون في عداوة الله بحسب تفاضلهم في الكفر والنفاق، قال الله تعالى: ﴿ **وَإِذَا مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ(١٢٤)وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا وَهُمْ كَافِرُونَ** ﴾ التوبة: ١٢٤-١٢٥.

وأولياء الله ــ كما يقول ابن تيمية ــ على طبقتين: سابقين مقربين، وأصحاب يمين مقتصدين، ذكرهم الله في عدة مواضع من كتابه العزيز: في أول سورة الواقعة وآخرها، وفي سورة الإنسان، والمطففين، وفي سورة فاطر في قوله

(١) : صحيح البخاري: ١٣١/٨.

(٢) : فتاوى ابن تيميه: ١١ /١٥٠.

تعالى: ﴿ **ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ(٣٢)جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ(٣٣)وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزَنَ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ(٣٤)الَّذِي أَحَلَّنَا دَارَ الْمُقَامَةِ مِنْ فَضْلِهِ لاَ يَمَسُّنَا فِيهَا نَصَبٌ وَلاَ يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٌ** ﴾ آية ٣٢-٣٥.

واعلم أن أولياء الله غير الأنبياء ليسوا بمعصومين، بل يجوز عليهم ما يجوز على سائر عباد الله المؤمنين، لكنهم قد صاروا في مرتبة رفيعة ومنزلة علية، فقل أن يقع منهم ما يخالف الصواب وينافي الحق، فإذا وقع ذلك فلا يخرجهم عن كونهم أولياء الله، كما يجوز أن يخطئ المجتهد وهو مأجور على خطئه، وقد تجاوز الله سبحانه لهذه الأمة عن الخطأ والنسيان كما قال سبحانه: ﴿ **رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا** ﴾ البقرة: ٢٨٦. وفي الحديث: «**رفع عن أمتي الخطأ والنسيان**»[١].

ولم يقل أحد من أهل السنة والجماعة بعصمة الأولياء كما يقال في الأنبياء وجوباً، وإنما يجوز أن يكون الولي محفوظاً حتى لا يصر على الذنوب، وإن حصلت هفوات في أوقات وآفات أو زلات فلا يمنع ذلك في وصفهم قاله القشيري[٢].

واعلم أن من أعظم ما يتبين به من هو من أولياء الله سبحانه أن يكون مستقيماً مجاب الدعوة راضياً عن الله عز وجل في كل حال، قائماً بفرائض الله

---

(١) : ابن ماجه:٦٥٩/١ بلفظ: «**إن الله وضع عن أمتي** ......» عن ابن عباس، وقال في الزوائد: إسناده صحيح إن سلم من الانقطاع. وصححه الألباني في صحيح الصغير:١٧٩/٣ رقم: ٣٥٠٩، وانظر فتاوى بن تيمية : ٢٠١/١١.

(٢) : الرسالة القشيرية : ١٦٠.



سبحانه وتعالى تاركاً لمناهيه، زاهداً فيما يتكالب عليه الناس من طلب العلو في الدنيا والحرص على رياستها، لا يكون لنفسه شغل بملاذ الدنيا ولا التكاثر منها، ولا يتحصل أسباب الغني وكثرة اكتساب الأموال والعروض، إذا وصل إليه القليل صبر وإن وصل إليه الكثير شكر، يستوي عنده المدح والذم، والفقر والغنى، والظهور والخمول، غير معجب بما من الله به عليه من خصال الولاية، إذا زاده الله رفعة زاد في نفسه تواضعاً وخشوعاً، حسن الأخلاق كريم الصحبة عظيم الجاه كثير الاحتمال.

وبالجملة فمعظم اشتغاله بما رغب الله فيه وندب عباده إليه، فمن كملت له هذه الخصال، واتصف بهذه الصفات، واتسم بهذه السمات، فهو ولي الله الأكبر الذي ينبغي لكل مؤمن أن يقر له بذلك.

ومن كان فيه هذه الخصال وأشتمل على شطر من هذه الصفات فله من الولاية بقدر ما رزقه الله سبحانه منها ووهب له من محاسنها[1].

فالولاية لم تكن خاصة بصنف من الناس أو جماعة من البشر ولا بأهل بيت خاص كما قد يتوهم البعض ويزعمه آخرون، وإنما ينالها كل مؤمن بمقدار ما حقق من أعمال الإيمان وأخلاق التقوى من الذكور والإناث لقوله تعالى: ﴿**أَلاَ إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ(٦٢)الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ**﴾ يونس: ٦٢-٦٣ ، والمتقون هم الذين تحققوا بمضمون قوله تعالى: ﴿**لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ**

(١) : انظر قطر الولي للشوكاني: ٢٤٠-٢٤١.



**هُمْ الْمُتَّقُونَ﴾** البقرة: ١٧٢. والمؤمنون هم الذين وصفهم الله في أول سورة المؤمنون: ﴿**قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾** المؤمنون: ١.

ومن مظاهر الولاية ودلائلها الكرامة وخرق العادات التي يجريها الله عز وجل على من يشاء من عباده الأولياء وأحبابه الأصفياء، وهي ثابتة لهم وواجب الإيمان بها في حقهم كما اعتقد ذلك أهل السنة والجماعة، ولم يخالف في ذلك إلا بعض أهل البدع من أهل الاعتزال، ولذلك أتبع الشهيد البنا قضية الولاية وإثباتها بشرطها القرآني بالكرامة وشرطها الشرعي: فقال: **(والكرامة ثابتة لهم بشرائطها الشرعية).**

إعلم أن مذهب أهل الحق إثبات كرامات الأولياء وأنها واقعة موجودة مستمرة في الأعصار، ويدل عليها العقل وصريح النقل.

**أما دليل العقل:** فإنه أمر يمكن حدوثه ولا يؤدي وقوعه إلى رفع أصل من أصول الدين، فيجب وصف الله تعالى بالقدرة عليه، وما كان مقدوراً كان جائز الوقوع.

**وأما المنقول:** فآيات في القرآن العزيز وأحاديث مستفيضة. أما الآيات فقوله تعالى في قصة مريم: ﴿ **وَهُزِّي إِلَيْكِ بِجِذْعِ النَّخْلَةِ تُسَاقِطْ عَلَيْكِ رُطَبًا جَنِيًّا﴾** مريم:٢٥.

قال أبو المعالي إمام الحرمين رحمه الله تعالى: ولم تكن مريم نبية بإجماع العلماء،وكذا قاله غيره، بل كانت ولية صديقة كما أخبرنا الله تعالى عنها. وقوله تعالى: ﴿ **كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَا مَرْيَمُ أَنَّى لَكِ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾** آل عمران: ٣٧.

ومن ذلك قصة صاحب سليمان عليه السلام حيث قال: ﴿**أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ﴾** النمل: ٤٠. قال العلماء ولم يكن القائل نبياً، ومن ذلك ما استدل به



إمام الحرمين وغيره من قصة ذي القرنين، وكذلك قصة أهل الكهف وما اشتملت عليه من خوارق العادات وقد حكاها القرآن الكريم، قال إمام الحرمين وغيره لم يكونوا أنبياء بالإجماع.

**أما الأحاديث فكثيرة**، منها حديث أنس: «**أن رجلين من أصحاب النبي ﷺ خرجا من عند النبي في ليلة مظلمة ومعهما مثل المصباحين يضيئان بين أيديهما، فلما افترقا صار مع كل واحد منهما حتى أتى أهله**» أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الصلاة [١]، وفي علامات النبوة. والرجلان هما: عباد بن بشر، وأسيد بن حضير.

ومنها حديث أصحاب الغار الثلاثة: الذين أووا إلى الغار فأطبقت الصخرة عليهم بابه، فدعا كل واحد منهم بدعوة فانفرجت عنهم الصخرة، وهو مخرج في صحيحي البخاري ومسلم[٢]. ومنها حديث أبي هريرة ﷺ في قصة جريح: «**انه قال للصبي الرضيع: من أبوك؟ قال فلان الراعي**» وهو مخرج في الصحيح[٣]، ومنها حديث أبي هريرة قال: قال النبيﷺ: «**لقد كان فيما قبلكم من الأمم محدثون فإن يكن في أمتي أحد فإنه عمر**»[٤] ومنها الحديث المشهور في صحيح البخاري[٥] وغيره في قصة خبيب الأنصاري ﷺ صاحب رسول الله ﷺ وقول بنت الحارث فيه: «**والله ما رأيت أسيراً قط خيراً من خبيب، والله لقد وجدته يوماً يأكل من قطف عنب في يده وإنه لموثق في الحديد وما بمكة من عنب، وكانت تقول**

(١) : صحيح البخاري: ١/١٢٥.
(٢) : صحيح البخاري: ٤/٢٠٩-٢١٠.
(٣) : صحيح مسلم: ٤/١٩٧٦ رقم: ٧.
(٤) : صحيح البخاري: ٥/١٥.
(٥) : صحيح البخاري: ٥/١٣٣.

**إنه لرزق الله رزقه خبيباً»**. والأحاديث والآثار وأقوال السلف والخلف في هذا الباب أكثر من أن تحصر فيكتفي بما أشرنا إليه[1].

**والكرامة** :

جماعها الأمر الخارق للعادة يجريها الله على يد ولي من أوليائه معونة على أمر ديني أو دنيوي، ولم يفرق علماء السلف بين الكرامة والمعجزة من حيث المعنى، إذ أن كلا منهما خارق للعادة، والمتأخرون من العلماء خصصوا المعجزات بالأنبياء والكرامات بالأولياء[2].

قال النووي رحمه الله: وأما الفرق بين المعجزة والكرامة فلا يفترقان إلا في جواز العقل بوقوع المعجزة على حسب دعوى النبوة ووقوع الكرامة دون ادعاء النبوة[3].

وذكر غيره أن المعجزة تتضمن معنى التحدي، والكرامة لا تتضمن ذلك.

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: وخيار أولياء الله كراماتهم للحجة في الدين أو لحاجة بالمسلمين، كما كانت معجزات نبيهم محمد ﷺ كذلك، وبهذا قال النووي أيضاً - رحمه الله- .

وكرامات أولياء الله إنما حصلت ببركة الرسول ﷺ فهي في الحقيقة تدخل في معجزات رسول الله ﷺ، وضرب أمثلة كثيرة من معجزات رسول الله ﷺ وكرامات الصحابة والتابعين لهم بإحسان بما فيه كفاية[4].

---

(١) : انظر بستان العارفين للإمام النووي: ١٤٦-١٥١.

(٢) : انظر الطحاوية: ٢/ ٣٠٤.

(٣) : بستان العارفين: ١٥٢.

(٤) : انظر الفتاوى: ١١/ ٢٨٢ ـ ٢٨٤.

ويقول القشيري رحمه الله تعالى: هذه الكرامات لاحقة بمعجزات نبينا محمد ﷺ، لأن كل من ليس بصادق في الإسلام تمتنع عليه الكرامات، وكل نبي ظهرت له كرامة على واحد من أمته فهي معدودة من جملة معجزاته، إذ لو لم يكن ذلك الرسول لم تظهر على من تابعه الكرامة[١] يعني لا تظهر عليه بهذا العنوان أما الخارق بعنوان آخر فقد يقع.

واعلم أن كرامات الأولياء هي البشرى التي عجلها الله لهم في الدنيا، فإن البشرى كل أمر يدل على ولايتهم وحسن عاقبتهم ومن جملة ذلك الكرامات.

ومما ينبغي أن يعرف أن الكرامات قد تكون بحسب حاجة الرجل فإذا احتاج إليه الضعيف الإيمان أو المحتاج أتاه منها ما يقوي إيمانه ويسد حاجته، ويكون من هو أكمل ولاية لله منه مستغنياً عن ذلك، فلا يأتيه مثل ذلك لعلو درجته وغناه لا لنقص ولايته، ولهذا كانت هذه الأمور في التابعين أكثر منها في الصحابة، بخلاف ما يجري على يديه من الخوارق لهدي الخلق ولحاجتهم فهؤلاء أعظم درجة قاله ابن تيمية[٢].

**واعلم أن الخارق للعادة على ثلاثة أنواع** :

**الأول**: محمود في الدين: وهو ما تحصل به فائدة مطلوبة في الدين، فيكون ذلك من الأعمال الصالحة المأمور بها ديناً وشرعاً إما وجوباً أو استحباباً.

**والثاني**: ما يحصل به أمر مباح فهو من نعم الله الدنيوية التي تقتضي شكراً

**والثالث**: مذموم وهو الذي يحصل على وجه يتضمن ما هو منهي عنه نهي تحريم أو نهي تنزيه، وهو الذي يكون سبباً للعذاب والبغض كالذي أوتي الآيات

(١) : الرسالة القشيرية: ١٥٩.

(٢) : الفتاوى: ١١ /٢٨٣.



فانسلخ منها ـــ بلعام بن باعورا ـــ لاجتهاد أو تقليد أو نقص عقل أو علم أو غلبة حال أو عجز أو ضرورة[١].

وهذا الأخير هو الذي يجريه الله على أيدي أولياء الشيطان من أعداء الرحمن. **أما الأول**: فهو الذي يجريه الله على أيدي خيار أوليائه، **والثاني**: من يشاء من عباده المؤمنين.

وبهذا التفصيل يظهر الفارق بين الخارق من كرامات أولياء الرحمن والخارق من استدراج أولياء الشيطان أعداء الرحمن، وهي فوارق متعددة ذكرها شيخ الإسلام ابن تيمية حيث قال: إن كرامات الأولياء سببها الإيمان والتقوى، والأحوال الشيطانية سببها ما نهى الله عنه ورسوله، وقد قال تعالى: ﴿ **قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لاَ تَعْلَمُونَ**﴾ الأعراف: ٣٣. فالقول على الله بغير علم والشرك والظلم والفواحش قد حرمها الله تعالى بالكرامات عليها، فإذا كانت الكرامة لا تحصل بالصلاة والذكر وقراءة القرآن بل تحصل بما يحبه الشيطان وبالأمور التي فيها شرك كالاستغاثة بالمخلوقات أو كانت بما يستعان بها على ظلم الخلق وفعل الفواحش فهي من الأحوال الشيطانية لا من الكرامات الرحمانية[٢].

والحاصل كما يقول الشوكاني: إن من كان من المعدودين من الأولياء إن كان من المؤمنين بالله وملائكته وكتبه ورسله والقدر خيره وشره، مقيماً لما أوجب الله عليه تاركاً لما نهاه الله عنه، مستكثراً من طاعاته، فهو من أولياء الله سبحانه، وما ظهر عليه من الكرامات التي لم تخالف الشرع فهي موهبة من الله عز وجل لا

---

(١) : انظر شرح الطحاوية: ٢ /٣٠٥.

(٢) : الفتاوى: ٣٠٥/١١.



يحل لمسلم أن ينكرها ـ ومن كان بعكس هذه الصفات فليس من أولياء الله سبحانه، وليست ولايته رحمانية بل شيطانية، وكراماته من تلبيس الشيطان عليه وعلى الناس، وليس هذا بغريب ولا مستكثر، فكثير من الناس من يكون مخدوماً بخادم من الجن أو بأكثر فيخدمونه في تحصيل ما يشتهيه وربما كان محرماً من المحرمات، وقد قدمنا المعيار الذي لا يزيغ، والميزان الذي لا يجور وهو ميزان الكتاب والسنة، فمن كان متبعاً لهما معتمداً عليهما فكراماته وجميع أحواله رحمانية، ومن لم يتمسك بها ويقف عند حدودها فأحواله شيطانية مهما كان نوعه أو تناهت صفته والله المتولي للسرائر[1].

فإذا تحقق لنا معرفة الأولياء وتأكد لنا ثبوت الكرامات لهم على شرائطها الشرعية فلنعلم أن اعتقاد ذلك يجب أن يكون مقروناً: **(مع اعتقاد أنهم رضوان الله تعالى عليهم لا يملكون لأنفسهم نفعاً ولا ضراً في حياتهم أو بعد مماتهم فضلاً عن أن يهبوا شيئاً من ذلك لغيرهم)**. لأن ذلك من خصائص الربوبية، ولا يوصف بها إلا من اتصف بالألوهية، وكان له الأمر كله، والملك جميعه، وهو الله الخالق وحده لا سواه، قال تعالى: ﴿ **أَئِلَهٌ مَعَ اللَّهِ**﴾ النمل:٦٤، وقال: ﴿**أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ**﴾ الأعراف: ٥٤، وقال: ﴿ **لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ**﴾ المائدة: ١٢٠، ونحوها من الآيات الدالة على أن الله وحده المنفرد بالخلق والتدبير والتصرف والتقدير ولا شيء لغيره في شيء ما بوجه من الوجوه، فالكل تحت ملكه وقهره تصرفاً وملكاً وإحياء وإماتة وخلقاً، وتمدح الرب تبارك وتعالى بانفراده بملكه في آيات من كتابه من ذلك قوله تعالى: ﴿ **هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللَّهِ**﴾ فاطر: ٣، وقوله: ﴿**وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ(١٣)إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا**

---

(١) : قطر الولي: ٢٥٦.

**اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾** فاطر: ١٣. والآيات في ذلك كثير.

وإذا كان الأولياء لا يملكون شيئاً في حياتهم من النفع أو دفع الضر فإن ذلك يكون آكد في حقهم بعد مماتهم، لأنهم يعجزون أن يحركوا أنفسهم وأن يعيدوا إلى أجسامهم أرواحهم، فكيف يقدرون التصرف في غير ذلك، وقد بين الله في أكثر من آية، وفي الحديث: «**إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث**...الحديث» ولا يقال أن تصرفاً يقع من الولي في الحياة أو الممات، وأن ذلك معتبر لهم من الكرامات، فإن هذه مغالطة واضحة في باب الاعتقاد، وهي خطيرة على قائلها في نفس الوقت وقد تؤدي به إلى الهلاك، وذلك لأن الكرامة شيء من عند الله يكرم به أولياءه لا قصد لهم فيه ولا تحدي ولا قدرة ولا علم كما عرفنا ذلك من كثير من كرامات الأولياء الصادقين، كما في قصة مريم بنت عمران، وأسيد بن حضير، وأبي مسلم الخولاني، وغيرهم ﷺ.

فمن اعتقد أن لغير الله من نبي أو ولي أو روح أو غير ذلك في كشف كربة أو قضاء حاجة تأثيراً فقد وقع في وادي جهل خطير، فهو على شفا حفرة من السعير، وليس ذلك من باب الكرامات فحاشا لله أن يكون أولياء الله بهذه المكانة، فهذا ظن أهل الأوثان كذا أخبر الرحمن: ﴿**هَؤُلاَءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ**﴾ يونس: ١٨، ﴿**مَا نَعْبُدُهُمْ إِلاَّ لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى**﴾ الزمر: ٣، ﴿**أَأَتَّخِذُ مِنْ دُونِهِ آلِهَةً إِنْ يُرِدْنِي الرَّحْمَنُ بِضُرٍّ لاَ تُغْنِ عَنِّي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا وَلاَ يُنْقِذُونِي**﴾ يس: ٢٣، فإن ذكر ما ليس من شأنه النفع ولا دفع الضر من نبي وولي وغيره على وجه الإمداد منه إشراك مع الله، إذ لا قادر على الدفع غيره ولا خير إلا خيره، وقد قال سبحانه خاصاً نفسه بذلك: ﴿**وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلاَ كَاشِفَ لَهُ إِلاَّ هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلاَ رَادَّ لِفَضْلِهِ يُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ**﴾ يونس: ١٠٧، وفي نفس



الوقت قال سبحانه لمن يعتقد ذلك في غيره محاجاً له: ﴿**قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِي اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ**﴾ الزمر: ٣٨، وقال: ﴿**مَا يَفْتَحِ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلاَ مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكْ فَلاَ مُرْسِلَ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ**﴾ فاطر: ٢، بل إن الله عز وجل نهى نبيه عن إيقاع مثل ذلك وهدده تهديداً عظيماً وهو عام للأمة جميعاً، من ذلك قوله تعالى: ﴿**وَلاَ تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لاَ يَنْفَعُكَ وَلاَ يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِنَ الظَّالِمِينَ**﴾ يونس: ١٠٦، ومن نظائرها قوله: ﴿**فَلاَ تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَكُونَ مِنَ الْمُعَذَّبِينَ**﴾ الشعراء: ٢١٣.

## ۞ الأصل الرابع عشر :

### شرعية زيارة القبور

### وبدعة ما أحدثه الناس فيها

(وزيارة القبور أياً كانت سنة مشروعة بالكيفية المأثورة، ولكن الاستعانة بالمقبورين وطلب قضاء الحاجات منهم عن قرب أو بعد، و النذر لهم، وتشييد القبور وسترها والتمسح بها، والحلف بغير الله، وما يلحق بذلك من المبتدعات كبائر يجب محاربتها، ولا نتأول لهذه الأعمال سداً للذريعة) .



**بين يدي هذا الأصل** :

١– أجمع المسلمون المعتد بإجماعهم على مشروعية زيارة القبـور للرجـال، واختلفوا في حكمها من حيث الوجوب والاستحباب والإباحـة، سـواء كانت قبور صالحين، أو طالحين، وأقارب أو أباعد، بهـدف الاعتبـار والاتعاظ وتذكر الدار الآخرة، وللدعاء للمقبورين والترحم عليهم والاستغفار لهم إن كانوا من أهل الإيمان، وقد حكى الإجماع على ذلك الإمام النووي رحمه الله وغيره كما سيأتي بيانه.

٢– واجمع علماء المسلمين أيضاً أن المشروع: الدعاء للميت والاستغفار له لا الطلب والاستعانة به، لقوله ﷺ: «**إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثـلاث**... الحديث» ولقوله تعالى: ﴿**إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ**﴾ الفاتحة: ٥.

٣– واتفق المسلمون أيضاً أن ما أحدثه الناس في القبور وزيارتها مما لم يكن مأثوراً عن رسول الله ﷺ ولا عن الخلفاء الراشدين والصحابة الكرام مـن البـدع التي تجب محاربتها.

٤– إن مما أحدثه الناس في زيارة القبور أو في القبور نفسها أو في المقبورين ذاتهم على حالات ثلاث: منه ما هو شرك مخرج من الملة، ومنه ما دون ذلـك، ومنه ما هو حرام، وتنتظم الجميع كلمة الشهيد البنا رحمه الله بقوله: **(كبائر)** وهذا تفصيل ذلك وبيانه.



## التوضيح والبيان :

**(وزيارة القبور)** في المنجد: زاره، زيارة، ومزاراً، وزوراً، وزواراً، وزوارة، أتاه بقصد الالتقاء به، فهو زائر. جمعه: زائرون، وزور، وزوار[١].

والمراد هنا الفعل الذي هو الإتيان بقصد.

**(والقبور)** :

جمع قبر وهو مدفن الإنسان كما في لسان العرب[٢]، والمراد به هنا من فيها، وإنما عبر عن المحل وأراد الحال، وهذا أسلوب مألوف عند العرب، إذ أن مدافن الموتى لا تزار قصداً وإنما الذي يزار بقصد هو من دفن فيها أياً كان، ولذا قال الشهيد: **(أياً كانت)** وأي من ألفاظ العموم وهي تتناول بعمومها القريب والبعيد، والصغير والكبير، والصالح وغيره، والمسلم والكافر.

والدليل على شرعية الزيارة ظاهر النص في قوله ﷺ: «**نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها**» رواه مسلم عن بريدة[٣]. فاللفظ بظاهره يدل على العموم بل وعمل الرسول ﷺ يؤيد ذلك، حيث ثبت عنه ﷺ أنه زار أمه، وبين ﷺ أن الله أذن له بزيارتها ولم يأذن له بالاستغفار لها[٤].

والزيارة للقبور بهذا العموم **(مشروعة)** للأدلة التي ذكرناها، بل وسنة للرجال بالإجماع، ومختلف في شرعيتها للنساء، ذكره النووي رحمه الله[٥]. وقد ذكرت

(١) : المنجد : ٣١٠ مادة: زار.
(٢) : لسان العرب : ٥ / ٦٨ مادة قبر.
(٣) : صحيح مسلم : ٢ /٦٧٢ تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي.
(٤) : المصدر السابق : ٦٧١.
(٥) : شرح صحيح مسلم : ٤ /٣١٥ بهامش القسطلاني.



النصوص علة مشروعيتها وخاصة بعد أن كانت محرمة في أول الأمر وذكرت بمجموعها: أنها للأحياء الزائرين للإعتبار، وللأموات المزورين للدعاء لهم، ففي صحيح مسلم: «**فزوروا القبور فإنها تذكر الموت**»[1]، وفي جامع الترمذي من حديث بريدة: «**فإنها تذكر الآخرة**»[2] وفي رواية ابن ماجة من حديث ابن مسعود: «**وتزهد في الدنيا**»[3]، وفي رواية الحاكم: «**ويرق القلب وتدمع العين فلا تقولوا هجراً**»[4].

وأما فائدتها للأموات بالدعاء لهم فقد دلت على ذلك النصوص التي تبين كيفية الزيارة المأثورة والتي أشار إليها الشهيد رحمه الله بقوله: **(بالكيفية المأثورة)** هذه الكيفية وضحتها السنن بتعليمه ﷺ لأصحابه كيفية زيارة القبور وماذا يقولون إذا زاروها، والحالة التي ينبغي أن يكونوا عليها، أخرج مسلم في صحيحه من حديث بريدة ﷺ قال: «**كان رسول الله يعلمهم إذا خرجوا إلى المقابر فكان قائلهم يقول: السلام على أهل الديار**» وفي رواية زهير: «**السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين وإنا إن شاء الله للاحقون أسأل الله لنا ولكم العافية**»[5].

وفي زيارته ﷺ المتكررة لبقيع الغرقد مزيد من التعليم والتوجيه للزيارة المأثورة من ذلك ما تذكره عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أنه ﷺ جاء البقيع فقام فأطال القيام ثم رفع يديه ثلاث مرات ثم أنحرف وفي رواية أخرى: «**أنه كان يخرج من آخر الليل إلى البقيع فيقول: السلام عليكم دار قوم مؤمنين وأتاكم ما**

(١) : صحيح مسلم : ٢ / ٦٧١.
(٢) : سنن الترمذي: ٢٧٤/٤ بأعلى عارضة الأحوذي.
(٣) : سنن ابن ماجه: ٥٠١/١ رقم ١٥٧١.
(٤) : المستدرك للحاكم: ٣٧٦/١ .
(٥) : صحيح مسلم : ٢ / ٦٧١ تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي.

**توعدون غداً مؤجلون وإنا إن شاء الله بكم لاحقون اللهم اغفر لأهل بقيع الغرقد**»[١]

تلك هي الزيارة المشروعة وطريقتها المأثورة، دعاء للأموات، وعبرة للأحياء، وأما ما أحدثه العامة من خلاف هذا: كدعاء الأموات، والاستصراخ بهم، والاستغاثة بهم، وسؤال الله بحقهم، وطلب الحاجات إليه تعالى بهم، فهذا من البدع والجهالات.

ولما قرر الشهيد في هذا الأصل شرعية الزيارة للقبور والطريقة المأثورة في ذلك، وضح ما يجب أن يوضح في هذا الباب مما يحث ويقع من البعض من البدع والمنكرات حين القيام بالزيارة للموتى في قبورهم، معقباً على ذلك بالحكم اللائق بهذه البدع، فقال: **(ولكن الاستعانة بالمقبورين أياً كانوا)**. والاستعانة بالدون هي: طلب العون، ولا خلاف أنه يستعان بالمخلوق فيما يقدر عليه من أمور الدنيا وما ينتفع به من أمور الآخرة، كأن يستعين به على أن يحمل معه متاعه، أو يعلف دابته أو يبلغ رسالته، أو ما شابه ذلك مما هو في مقدور المخلوق.

أما ما لا يقدر عليه إلا الله عز وجل فلا يستعان فيه إلا به عز وجل، وهو من خصائصه سبحانه: ﴿ **إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ**﴾ الفاتحة: ٥، والموتى المقبورين قد فقدوا قدرتهم على أن يقدموا شيئاً من أمور الدنيا للأحياء، أو أن يدلوهم على شيء ينفعهم في الآخرة بمجرد انقطاعهم عن هذه الحياة، لحديث: «**إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث**...الحديث»[٢]. فكيف يقدرون أن يقدموا شيئاً بعد موتهم وخاصة فيما اختص الله به نفسه في كلا الحياتين الدنيا والآخرة، وعجزهم في ذلك

---

(١) : المصدر السابق : ٦٦٨.

(٢) : صحيح مسلم : ٢ / ٦٧١ تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي.



أولوي من حيث أن الأحياء لا يقدرون على أن يفعلوا شيئاً في ذلك فكيف بالأموات.

**(أياً كانوا)** أنبياء مرسلون، أو صديقون مقربون، أو شهداء صادقون، أو عباد لله صالحون، أو أولياء مخلصون أو من سائر عباد الله المؤمنين لأن هؤلاء جميعاً مخلوقون لا يقدمون لأنفسهم نفعاً ولا يقدرون على الدفع عنها ضراً إلا بمشيئة الله وإرادته، فلذلك الاستعانة بهم فيما لا يملكون ولا يقدرون عليه نوع من الخبل والجنون، والعاقل الراشد هو من استجاب لقول رسول الله ﷺ في الحديث الذي أخرجه الترمذي وغيره: «**وإذا استعنت فاستعن بالله، واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله تعالى، وإن اجتمعوا على أن يضروك بشيء لا يضروك إلا بشيء قد كتبه الله تعالى عليك، رفعت الأقلام وجفت الصحف**»(١).

وأعلم أن من استعان بغير الله عز وجل اياً كان وترك الاستعانة بالله وكله الله إلى من استعان به فصار مخذولاً كما في الحديث(٢).

وكتب الحسن إلى عمر بن العزيز: "لا تستعن بغير الله فيكلك الله إليه". ومن كلام بعض السلف: "يا رب عجبت لمن يعرفك كيف يرجو غيرك وعجبت لمن يعرفك كيف يستعين بغيرك".

ومن الاستعانة بالنون، الاستغاثة بالغين فهي: طلب الغوث وهو إزالة الشدة وهو طلب النصر، ولا خلاف أيضاً انه يستغاث بالمخلوق فيما يقدر على الغوث فيه من الأمور في هذه الحياة كما هو الحال في الاستعانة، ولا يحتاج مثل هذا إلى دليل بل هو في غاية الوضوح، وما أظنه يوجد فيه خلاف قاله الشوكاني.

---

(١) : سنن الترمذي: ٣١٩/٩ من عارضة الأحوذي ، ومسند أحمد: ٢٩٣/١، ٣٠٣، ٣٠٧.

(٢) : انظر جامع العلوم والحكم لابن رجب: ١٦٨.

ومن هذا القبيل قوله تعالى: ﴿فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ﴾ القصص: ١٥، ولقوله تعالى: ﴿وَإِنْ اسْتَنصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمْ النَّصْرُ﴾ الأنفال: ٧٢، وقوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ المائدة: ٢.

وأما ما لا يقدر عليه إلا الله فلا يستغاث فيه إلا به كغفران الذنوب والهداية وإنزال المطر والرزق ونحو ذلك كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ آل عمران: ١٣٥، وقال: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ القصص: ٥٦، وقوله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا النَّاسُ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ مِنْ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ فاطر: ٣. وعلى هذا المعنى يحمل ما أخرجه الطبراني في معجمه الكبير: أنه كان في زمن النبي ﷺ منافق يؤذي المؤمنين، فقال أبو بكر ﷺ: "قوموا بنا نستغيث برسول الله ﷺ من هذا المنافق"، فقال ﷺ: «**إنه لا يستغاث بي وإنما يستغاث بالله**»[1]. فمراده ﷺ أنه لا يستغاث به فيما لا يقدر عليه إلا الله.

وقد ذكر أهل العلم انه يجب على كل مكلف أن يعلم أن لا غياث ولا مغيث على الإطلاق إلا الله سبحانه وأن كل غوث من عنده، وإذا حصل شيء من ذلك على يد غيره فالحقيقة له سبحانه ولغيره مجاز[2].

ولما كانت الاستغاثة متضمنة الدعاء في حالة الكرب والدعاء أعم من ذلك، حيث إنه يكون لحالة الكرب وغيره، فقد اقتصر الشهيد رحمه الله في هذا الأصل على ذكر العام وهو الدعاء لتدخل الاستغاثة في حكمه ضمناً، فقال: **(ونداؤهم)** يعني المقبورين أي دعاؤهم طلباً منهم أن يعطوا ما لا يقدرون على عطائه.

---

(١) : وهو في مسند أحمد: ٥/١٦٩.

(٢) : رسالة الدر المنضود للشوكاني: ٣.



والدعاء نوعان: دعاء عبادة، ودعاء مسألة، وكلا النوعين مذكور في القرآن الكريم، فدعاء المسألة: هو طلب ما ينفع الداعي أو ما يكشف ضراً، عنه ولهذا أنكر الله على من يدعو أحداً من دونه ممن لا يملك نفعاً ولا ضراً، فقال جل ذكره: ﴿**قُلْ أَرَأَيْتَكُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمُ السَّاعَةُ أَغَيْرَ اللَّهِ تَدْعُونَ إِنْ كُنتُمْ صَادِقِينَ(٤٠)بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ وَتَنسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ**﴾ الأنعام ٤٠-٤١.

بل حذر نبيه ونهاه أن يقع منه ذلك وتوعده بقوله: ﴿**وَلاَ تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لاَ يَنْفَعُكَ وَلاَ يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِنْ الظَّالِمِينَ**﴾ يونس: ١٠٦.

وأما دعاء العبادة: فهو ما يوقعه الداعي رغبة في المدعو مقروناً بالخضوع والتذلل، والحقيقة أن دعاء العبادة مستلزم لدعاء المسألة كما أن دعاء المسألة متضمن لدعاء العبادة قاله شيخ الإسلام ابن تيمية.

فمن دعاء المسألة المتضمن لدعاء العبادة قوله تعالى: ﴿**ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ(٥٥)وَلاَ تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ بَعْدَ إِصْلاَحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنْ الْمُحْسِنِينَ**﴾ الأعراف: ٥٥-٥٦، وقوله تعالى: ﴿**قُلْ أَرَأَيْتَكُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمُ السَّاعَةُ أَغَيْرَ اللَّهِ تَدْعُونَ إِنْ كُنتُمْ صَادِقِينَ(٤٠)بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ وَتَنسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ**) الأنعام: ٤٠-٤١ . وأمثال هذا في القرآن كثير.

وأما دعاء العبادة المتضمن لدعاء المسألة فمنه قوله تعالى: ﴿**وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَأَدْعُو رَبِّي عَسَى أَلاَّ أَكُونَ بِدُعَاءِ رَبِّي شَقِيًّا(٤٨)فَلَمَّا اعْتَزَلَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَكُلًّا جَعَلْنَا نَبِيًّا**﴾ مريم: ٤٨-٤٩.



فصار الدعاء من أنواع العبادة وقد أمر الله به في مواضع من كتابه كقوله: ﴿**ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ**﴾ الأعراف: ٥٥.

وأخبر أنه عبادة في قوله: ﴿**وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ**﴾ غافر: ٦٠.

وأخرج أبو داود والترمذي وقال حسن صحيح من حديث النعمان بن بشير ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**الدعاء هو العبادة**» ثم قرأ رسول الله ﷺ الآية المذكورة، وأخرجه أيضاً النسائي، وابن ماجة، والحاكم، وأحمد، وبن أبي شيبه باللفظ المذكور[1].

فالمناداة للأموات ودعاؤهم أياً كانوا وبأي نوع من أنواع الدعاء من أقبح المنكرات وأعظمها، وإخلاص التوحيد لا يتم إلا بأن يكون الدعاء كله لله، والنداء والاستعانة والرجاء واستجلاب الخير واستدفاع الشر له ومنه لا لغيره ولا من غيره، قال تعالى: ﴿**فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا**﴾ الجن: ١٨، وقال تعالى: ﴿**لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لاَ يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ بِشَيْءٍ إِلاَّ كَبَاسِطِ كَفَّيْهِ إِلَى الْمَاءِ لِيَبْلُغَ فَاهُ وَمَا هُوَ بِبَالِغِهِ وَمَا دُعَاءُ الْكَافِرِينَ إِلاَّ فِي ضَلَالٍ**﴾ الرعد: ١٥.

ومما يمنع ويحذر منه في زيارة القبور (**طلب قضاء الحاجات منهم عن قرب أو بعد**) أي سواء كان الطالب عند القبر قريباً أو بعيداً عنه في أي مكان كان، فالعبرة بالألفاظ ومعتقداتها لا بالأمكنة والأزمان.

ويمنع هذا الصنيع لأنه من خصائص من يقدر ويملك وله التصرف المطلق وبيده كل شيء وهو الله الإله المعبود، أما المقبور فإنه لا يملك شيئاً ولا يقدر أن يعطي شيئاً فضلاً عن أن يقضي حاجة الطالبين، قال تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ**

(١) : الترمذي : ١٢٦/١٢ من عارضة الأحوذي، وابن ماجة: ٣٨٥٨/٢ رقم: ٣٨٢٨، ومسند أحمد: ٢٧١/٤، ٢٦٧.



**دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ﴾** فاطر: ١٣، وقال في حق الذين يتخذونهم وسائط ذاماً لهم: ﴿**أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمْ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ**﴾ الإسراء: ٥٧، فالله وحده هو الذي ترفع إليه الحوائج ويطلب منه وحده قضاؤها، وهو يعطي من يشاء ويمنع عن من يشاء له الأمر من قبل ومن بعد وهو على كل شيء قدير.

**(و)** مما يحرم فعله ويستنكر صنيعه لزائري القبور بل وغيرهم **(النذر لهم)** أي للمقبورين، أصل النذر في اللغة: الوعد بخير أو شر، وهو في اصطلاح أهل العلم إيجاب ما ليس بواجب لحدوث أمر أو بدونه تبرراً، وهو لا يصح إلا مما ابتغى به وجه الله، فلا بد أن يكون قربة، لقوله ﷺ: «**لا نذر إلا فيما به وجه الله**»، وأجازه بعض العلماء في المباح، ولا نذر في معصية الله، لقوله ﷺ: «**من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه**» أخرجه البخاري[١] ومسلم[٢].

ومن النذر في المعصية ما ذكره الشهيد البنا رحمه الله من النذر للمقبورين أياً كانوا، لكون ذلك ليس من النذر في الطاعة ولا من النذر الذي ابتغى به وجه الله، بل فيه مضاهاة لأهل الجاهلية، ويتسبب عنه اعتقاد باطل في صاحب القبر كما يتفق كثيراً.

وقد أخرج أبو داود[٣] بإسناد صالح عن سعيد بن المسيب: «**أن أخوين من الأنصار كان بينهما ميراث فسأل أحدهما صاحبه القسمة، فقال: إن عدت تسألني القسمة فكل مالي في رتاج الكعبة، فقال له عمر إن الكعبة غنية عن مالك، كفر عن يمينك ولا تنذر في معصية الرب ولا في قطيعة رحم ولا فيما لا تملك**».

---

(١) : صحيح البخاري: ٥٨١/١١ من فتح الباري.

(٢) : صحيح مسلم: ١٢٦٣/٣، واللفظ للبخاري.

(٣) : سنن أبي داود :٢ /٢٠٤.

قال صديق حسن: وإذا كان هذا في الكعبة فغيرها من المشاهد والقبور أولى[١] والنذر للقبور أجمع العلماء على تحريمه وبطلانه، ولا وفاء به، حكاه غير واحد، وذلك لوجوه، منها:

١- أنه نذرٌ لمخلوق، والنذر للمخلوق لا يجوز، لأنه عبادة والعبادة لا تكون لمخلوق.

٢- أن المنذور له ميت والميت لا يملك.

٣- أنه إن ظن أن الميت يتصرف في الأمور دون الله واعتقد ذلك كفر[٢].

فإذا علمت مما تقرر وسبق ذكره أن الاستعانة بالمقبورين ونداءهم وطلب قضاء الحاجات منهم والنذر لهم مما يتنافى مع الزيارة الشرعية المأثورة، وأنها من البدع المنكرة، والقبائح المستهجنة المتنافية مع عقيدة التوحيد والتنزيه لله عز وجل، فاعلم أيضاً أن من هذا القبيل كل مظهر يعطي المقابر شيئاً من الإجلال والتعظيم، ويكون سبباً لفتنة العوام والجهال في هذا الباب، وهو يخالف ما كان عليه حال القبور في عهد الرسولﷺ والصحابة والقرون المفضلة، من ذلك ما ذكره الشهيد البنا في هذا الأصل بقوله: **(وتشييد القبور)** أي بناؤها وإحكام رفعها بالشيد وهو الرفع، ويطلق على الشيد بالكسر كل ما طلي به الحائط من جص أو بلاط، قاله ابن منظور[٣].

والبناء على القبور وردت به آثار صحيحة في النهي عنه، واعتباره مظهراً من مظاهر الجاهلية، وسبباً من أسباب انحراف أهل الكتاب من اليهود والنصارى، ومن ذلك ما جاء في الصحيحين: «**أن أم سلمة رضي الله عنها ذكرت لرسول الله**

---

(١) : الروضة الندية: ١٧٦/٢.

(٢) : انظر فتح المجيد: ١٢٩، والدر المنضود: ٤٠، والإبداع في مضار الابتداع: ١٨٩.

(٣) : لسان العرب لابن منظور: ٣ /٢٤٤.

ﷺ **كنيسة رأتها بأرض الحبشة وما فيها من الصور، فقال: أولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح أو العبد الصالح بنوا على قبره مسجداً وصوروا فيه تلك الصور أولئك شرار الخلق عند الله»**[١]، ولهما عنها قالت: «**لما نزل برسول الله** ﷺ **الموت طفق يطرح خميصة له على وجهه فإذا اغتم بها كشفها، فقال:**
**-وهو كذلك - لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، يحذر ما صنعوا ولولا ذلك أبرز قبره غير أنه خشي أن يتخذ مسجداً»**[٢].

وفي صحيح مسلم عن جندب بن عبدالله البجلي ﷺ قال سمعت رسول الله ﷺ قبل أن يموت يقول: «**ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم مساجد ألا فلا تتخذوا القبور مساجد فإنما أنهاكم عن ذلك»**[٣].

وقد لعن رسول الله ﷺ من يفعل ذلك في الحديث الذي أخرجه أحمد وأهل السنن عن حسان بن ثابت وابن عباس ﷺ انه قال: «**لعن رسول الله زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج»**[٤].

بل ولقد أمر رسول الله ﷺ بتسوية القبور المرتفعة والمبني عليها فيما رواه مسلم في صحيحه عن أبي الهياج الأسدي قال: قال لي علي بن أبي طالب ﷺ ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ : «**أن لا أدع تمثالاً إلا طمسته ولا قبراً إلا سويته»**. قال الشوكاني: وفي هذا أعظم دلالة على تسوية كل قبر مشرف بحيث يرتفع زيادة على القدر المشروع واجبة متحتمة، فمن إشراف القبور أن يرفع سمكها أو يجعل عليها القباب أو المساجد فإن ذلك من المنهي عنه فلا شك

(١) : صحيح البخاري: ١/١١٨، ومسلم: ١/٣٧٥.
(٢) : صحيح البخاري: ١/١١٨، ومسلم: ١/٣٧٧.
(٣) : صحيح مسلم: ١/٣٧٨.
(٤) : الفتح الرباني:٨/١٦٠، وجامع الأصول: ١١/١٥٠.

ولا شبهة، ولهذا النبي ﷺ بعث لهدمها أمير المؤمنين علي ؓ ثم إن أمير المؤمنين بعث لهدمها الهياج الأسدي في أيام خلافته[١].

بل وقد جاء نص صريح على تحريم البناء والتجصيص للقبر وهو ما أخرجه أحمد ومسلم وغيرهما من حديث جابر قال: «**نهى رسول الله ﷺ أن يجصص القبر وأن يبنى عليه وأن يوطأ**»، وفي رواية: «**وأن يكتب عليه**[٢]»[٣].

إذا تقرر لك هذا علمت أن رفع القبور والبناء عليها ووضع القباب والمساجد والمشاهد قد لعن رسول الله ﷺ فاعله تارة وقال: «**اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**» وتارة قال لا يتخذ قبري وثناً[٤]، وتارة قال: لا تتخذوا قبري عيداً ــ أي موسماً يتجمعون فيه كما صار يفعله كثير من الناس.

فإن هذا يؤكد خطورة هذا الصنيع وضرره على العقيدة، وإساءته على مقام العبودية، ولذا نجد أن عامة العلماء المعتمدين صرحوا بتحريم البناء على القبور، وأفتى الكثير منهم بوجوب هدمها، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: أما بناء المساجد على القبور فقد صرح عامة الطوائف بالنهي عنه متابعة للأحاديث الصحيحة، وصرح أصحابنا وغيرهم من أصحاب مالك والشافعي بتحريمه، قال: ولا ريب في القطع بتحريمه ثم ذكر الأحاديث في ذلك، إلى أن قال: وهذه المساجد

(١) : انظر رسالة شرح الصدور في تحريم رفع القبور.
(٢) : مسند أحمد : ٢٩٥/٣، ومسلم : ٦٦٦/٢ رقم : ٩٤ الجنائز ، وأبو داود رقم: ٣٢٢٥، ٣٢٢٦ في الجنائز، والنسائي : ٨٦/٤ في الجنائز .
(٣) : سنن أبي داود:١٩٢/٢ صحيح مسلم: ٦٣/٢.
(٤) : مسند أحمد: ٢٤٦/٢.



المبنية على قبور الأنبياء والصالحين أو الملوك وغيرهم يتعين إزالتها بهدم أو بغيره، هذا مما لا أعلم فيه خلافاً بين العلماء المعروفين(١).

وقال الإمام الشوكاني رحمه الله: أعلم انه قد اتفق الناس سابقهم ولاحقهم وأولهم وآخرهم من لدن الصحابة رضي لله عنهم إلى هذا الوقت أن رفع القبور والبنا عليها بدعة من البدع التي ثبت النهي عنها فاشتد وعيد رسول الله ﷺ لفاعلها ولم يخالف في ذلك أحد من المسلمين أجمعين لكنه وقع للإمام يحيى بن حمزة مقالة تدل على أنه لا بأس بالقباب والمساجد على قبور الفضلاء، ولم يقل بذلك غيره ولا روي عن أحد سواه، إلى أن قال : فإذا عرفت هذا تقرر لك أن هذا خلاف واقع بين الإمام يحيى وبين سائر العلماء من الصحابة والتابعين ومن المتقدمين من أهل البيت والمتأخرين ومن أهل المذاهب الأربعة وغيرها ومن جميع المجتهدين أولهم وآخرهم(٢).

ومما يلحق بتشييد القبور بناء وطلاء في الحرمة والابتداع البناء والطلاء، وما يفعله البعض من ستر القبور وتغطيتها بأنواع الثياب الفاخرة، وخاصة قبور الأولياء وعباد الله الصالحين، ولذلك فقد نص الشهيد البنا رحمه الله على هذا النوع من الابتداع بقوله: **(وسترها وإضاءتها)** والإضاءة تشمل ما يوضع على القبور من الشمع أو السرج بقصد الإعلام بها، وللإفراط في تعظيمها، وهذا لا شك فيه مظهر من مظاهر الفتنة التي حذر منها الرسول ﷺ ، وشدد في النكير على فاعلها، وتوعد الفاعل لذلك بالطرد من رحمة الله عز وجل، فيما رواه أهل السنن عن ابن

(١) : انظر اقتضاء الصراط المستقيم: ٣٢٩-٣٣٠.

(٢) : شرح الصدور في تحريم رفع القبور.



عباس ﷺ قال: «**لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج**»[١].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: إيقاد المصابيح في هذه المشاهد مطلقاً لا يجوز بلا خلاف أعلمه للنهي الوارد، ولا يجوز الوفاء بما ينذر لها من دهن وغيره، بل موجبه موجب نذر المعصية[٢].

**قلت**: وفي ذلك من إضاعة الأموال من غير فائدة، وهو مما نهى عنه ﷺ وقد عد ابن حجر الهيثمي في زواجره هذا الصنيع من الكبائر، وذكر أنه من فعل المجوس[٣]. وأقول: إنه يجوز لأي إنسان أن يأخذه وينتفع به وأن يتصدق به إن لم يكن له به حاجة، لأنه مال ضائع غير محترم.

إذا تقرر ذلك فاعلم أن التمسح بالقبور بقصد التبرك والحصول على الشفاء ودفع البلاء والضرر ــ أيضاً ــ مما يستقبح في هذا الباب، وهو من البدع التي وقع فيها كثير من الناس حين إرادة الزيارة للأولياء، ولذلك فقد تعرض الشهيد البنا رحمه الله لها بالنص في قوله: (**والتمسح بها**) لأن في ذلك مضاهاة لأهل الجاهلية فيما كانوا يصنعونه بأصنامهم وأوثانهم، ولأهل الكتاب فيما كانوا يفعلونه بأنبيائهم والصالحين منهم، وقد فتن الشيطان من بعدهم بسبب ذلك إلى أن وقعوا في الشرك وعبادتها من دون الله عز وجل.

ومما يقع فيه بعض زوار القبور في هذه العصور الحلف بأولئك أو غيرهم من سائر المخلوقات منهي عن ذلك.

---

(١) : الفتح الرباني شرح المسند: ٨/١٦٠ وجامع الأصول: ١١/١٥٠. قال المحبشي: رواه أبو داود رقم : ٣٢٣٦ في الجنائز، والترمذي رقم: ٣٢٠ في الصلاة، والنسائي : ٤/٩٥، ٩٤ في الجنائز.

(٢) : اقتضاء الصراط المستقيم ص ٣٣٢.

(٣) : الزواجرعن اقتراف الكبائر : ١٦٥.

منها ما رواه مسلم وغيره عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: إن النبي ﷺ سمع عمر وهو يحلف بأبيه فقال: « **ألا إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم فمن كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت** » وفي لفظ: « **من كان حالفاً فلا يحلف إلا بالله**»[1].

ومنها ما أخرجه ابو داود والترمذي وحسنة الحاكم وصححه عن النبي ﷺ: «**من حلف بغير الله فقد كفر**»، وفي لفظ: «**فقد أشرك**»، وفي لفظ الترمذي والحاكم: «**فقد كفر وأشرك**»[2]. قال العلماء: يكون من الكفر الذي هو دون الكفر كما هو من الشرك الأصغر، وقد فسره بعض المحدثين على معنى التغليظ والتهديد، وعلى كل حال فإن النهي عن الحلف بغير الله عز وجل ـ وكما تدل عليه مجموع النصوص الواردة في هذا الباب ـ يختلف في حكمه باختلاف المحلوف به ومعتقد الحالف وهو على ثلاثة أنواع:

١– فإن كان الحلف بالصيغة والمعتقد الذي كان عليه أهل الجاهلية وبه يحلفون وهو تعظيم المحلوف واعتقاد الضرر منه فهو شرك، وهو المعني بقوله ﷺ: «**من حلف بغير الله فقد كفر وأشرك**»[3].

٢– وإن كان لا يقصد به التعظيم ولا يعتقد في المحلوف به الضرر، ووقع الحلف قصداً فإنه يكون والحالة هذه **(معصية)** فعلى موقعه أن يستغفر الله ويتوب، لقوله ﷺ: «**من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت**»[4]. ولأن فيه مضاهاة لأهل الجاهلية وهو منهي عنه.

(١) : صحيح مسلم: ١٢٦٧/٣ رقم٣.
(٢) : انظر جامع الأصول: ٦٥١/١١. قال المحبشي: أخرجه الترمذي رقم: ٥٣٥ في الأيمان والنذور ورواه أيضاً أحمد في المستدرك، وقال الترمذي هذا حديث حسن وهو كما قال .
(٣) : أخرجه الترمذي: رقم ١٥٣٥ في الأيمان والنذرو.
(٤) : رواه البخاري : ٤٦٢/١١ في الأيمان، وانظر جامع الأصول: ٦٥٤/١١.

٣- وأما إذا كان الحلف بعبارات تجري على اللسان وعلى غير اعتقاد أو تعظيم أو قصد فإنه والحالة هذه مكروه ينبغي تركه وعدم إيقاعه، لحديث: «**لا وأبيه إن صدق**»[(١)].

وبالجملة: فإن إيقاع الحلف بغير اسم الله وصفاته لا يجب البر به، ولا يلزم بسببه كفارة يمين عند جمهور العلماء ، ولا ينبغي أن يوقعه المسلم البتة، والله أعلم.

ويختم الشهيد البنا رحمه الله هذا الأصل بقوله: **(وما يلحق بذلك)** يعني مما لم يذكره من هذه المبتدعات وهي كثيرة، منها الذبح على القبور وعندها وخاصة إذا كانت من القبور المتخذة عيداً، لحديث ثابت بن الضحاك ﷺ قال: «**نذر الرجل أن ينحر إبلاً ببوانه فسأل النبي ﷺ فقال: هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد قالوا: لا قال: فهل فيها عيد من أعيادهم قالوا:لا فقال رسول الله ﷺ: أوف بنذرك فإنه لا وفاء في معصية الله ولا بما لا يملك ابن آدم**» رواه أبو داود[(٢)] وإسناده على شرطهما يعني البخاري ومسلم.

ومنها الذبح لها تقرباً إليها راجياً ما يضمر حصوله له منها، ومما لا شك فيه أن النحر نوع من أنواع العبادة التي تعبد الله العباد بها، كالهدايا، والفدايا، والضحايا، المتقرب بها إليه، لقوله تعالى: ﴿**فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ**﴾ الكوثر: ٢، وقوله تعالى: ﴿**قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ(١٦٢)لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ**﴾ الأنعام: ١٦٢-١٦٣.

وجلب الذبيحة إلى القبر ونحرها عنده لم يكن له غرض بذلك إلا تعظيمه وكرامته واستجلاب الخير منه، وهذا صرف للعبادة وجعلها لغير الله عز وجل: بل

---

(١) : أخرجه أبو داود رقم : ٣٢٥٢ في الأيمان والنذور، وانظر جامع الأصول: ٦٥٢/١١.

(٢) : سنن أبي داود:٢١٣/٢.



ولقد بين الرسول ﷺ انه من العقر في الجاهلية، وقد نهى رسول الله ﷺ عن فعلــه بقوله: «**لا عقر في الإسلام**»، قال عبدالرزاق بإسناد صحيح عن أنس بن مالك(١)، وقال أحمد في رواية المردوي قال النبي ﷺ: «**لا عقر ي الإسلام**»، كانوا إذا مات لهم الميت نحروا جزوراً على قبره فنهى النبيﷺ عن ذلك(٢).

ومنها شد الرحال إليه الحديث: «**لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثــة مســاجد**»(٣)، والصلاة عليها وإليها وعندها للنهي الوارد في ذلك إلى غير ذلك، وهي كما يقــول رحمه الله عن كل ما ذكره وما لم يذكره مما ذكرناه في حكمها (**من المبتــدعات كبائر تجب محاربتها**) لأنها منكرات والمنكر واجب على كل مسلم إزالته في حدود استطاعته وقدرته للحديث الصحيح: «**من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فــإن لــم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان**»(٤)، ولعموم الآيــات الآمرة بذلك ومنها: ﴿**وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْــرِ وَيَــأْمُرُونَ بِــالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنْ الْمُنْكَرِ وَأُوْلَئِكَ هُمْ الْمُفْلِحُونَ**﴾ آل عمران: ١٠٤.

وطريقة الإنكار والحرب وأسلوبه ينبغي أن يقترن بالحكمة والبصيرة بحيث لا يؤدي الإنكار إلى ما هو أعظم منه وكما سبق أن ذكر الشهيد هذا المبدأ في الأصل الحادي عشر وهو الأمر الذي تدل عليه نصوص القرآن، ويدل عليه عمل الرسول ﷺ وحكمته، والمنهج الذي سار عليه الصحابة الكرام ومن تبعهم بإحسان.

ومع ذلك فلا يجوز لمسلم فضلاً عن عالم يرى الناس يفعلون ذلك مع علمــه بأن هذه الأنواع من المبتدعات المنكرة أن (**يتأول**) للعامة وهــم يوقعونهــا، بــل الواجب البيان أولاً، ثم التغيير ثانياً، إن استطاع ذلك (**سداً للذريعة**) حتــى لا يقــع

---

(١) : سنن أبو داود: ١٩٣/٢.

(٢) : انظر رسالة شرح الصدور للشوكاني واقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية: ٣٨١.

(٣) : صحيح البخاري: ٧٦/٢ صحيح مسلم: ٩٧٦/٦.

(٤) : مسلم رقم: ٧٠ في الإيمان، وأحمد رقم: ١١٠٣٤، ١١٠٩٠، ١١٤٤٢، عن أبي سعيد الخدري.

الناس في الابتداع والمنكرات بسبب السكوت، وتبرير ما يفعلون وتأويل ظواهرهـــا على خلاف حقيقة ما يصنعون، فيقعون في المنكر وهم لا يشعرون فلا حـــول ولا قوة إلا بالله.

ونرجو بهذا البيان أن نكون قد أوضحنا الحق كما قصـــده الشـــهيد وترجمناه على نحو ما أراد وهو الحق إن شاء الله تعالى، والله مـــن وراء القصـــد وهو حسبنا ونعم الوكيل.

## ۞ الأصل الخامس عشر :

### التوسل إلى الله بأحد من خلقه

(والدعاء إذا قرن بالتوسل إلى الله بأحد من خلقه خلاف فرعي في كيفية الدعاء وليس من مسائل العقيدة) .



## بين يدي هذا الأصل :

١- قال أهل العلم أن الدعاء من أخص خصائص العبودية لله عز وجل التي يجب على المسلم أن يخلص فيه لله عز وجل ولا يشرك معه فيه أحداً لقوله تعالى: ﴿**فادعوا الله مخلصين له الدين**﴾ غافر: ١٤. وقوله تعالى: ﴿**ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها وذروا الذين يلحدون في أسمائه**﴾ الأعراف: ١٨٠.

٢- أجمع العلماء أن دعاء غير الله عز وجل بطلب ما اختص الله عز وجل به نفسه مما ليس في مقدور المخلوق لا يجوز صدوره من مسلم يحترم عقديته ويقدس ربه وينزهه[١].

**(أما الدعاء المقرون بالتوسل إلى الله بأحد من خلقه فهو خلاف فرعي في كيفية الدعاء وليس من مسائل العقيدة)** وهذا توضيح ذلك وبيان.

---

(١) : انظر التوسل والوسيلة.

## التوضيح والبيان :

(**الدعاء**) :

الدعاء واحد الأدعية، وأصله دعاوٌ لأنه من دعوت، إلا أن الواو إذا جاءت بعد الألف همزة[1]. والدعاء: الطلب، ودعوته إذا سألته واستغثته: ﴿**قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ**﴾ البقرة: ٦٨.

﴿ **قُلْ أَرَأَيْتَكُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمْ السَّاعَةُ أَغَيْرَ اللَّهِ تَدْعُونَ إِنْ كُنتُمْ صَادِقِينَ(٤٠)بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ**﴾ الأنعام: ٤٠-٤١، منبهاً إنكم إذا أصابتكم شدة لم تفزعوا إلا إليه[2].

**والدعاء بهذا المعنى**: التوجه به إلى الله عز وجل مباشرة من غير واسطة يعتبر من أعظم العبادات وأفضلها قربة إلى الله عز وجل، وقد أمر الله عز وجل به عباده بقوله: ﴿**ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ**﴾ غافر: ٦٠، وتوعد المستكبرين عن هذه العبادة بقوله: ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ**﴾ غافر: ٦٠. وقد بين لعباده انه أقرب إليه يسمع نداءهم له عن قرب ويجيب دعاءهم له، بقوله: ﴿**وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِي إِذَا دَعَانِي فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ**﴾ البقرة: ١٨٦.

وقربه سبحانه من عباده مبين بقوله: ﴿ **وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ**﴾ ق: ١٦. ولذلك وجب أن يكون دعاؤه سبحانه وتعالى مخلصاً فيه لقوله تعالى: ﴿**مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ**﴾ غافر: ١٤.

(١) : الصحاح للجوهري: ٢ / ٣٣٧.

(٢) : الراغب الأصفهاني في معجم القرآن: ٦٧١.

والدعاء الخالص لله رب العالمين تواردت الآثار بالترغيب فيه والحث عليه، من ذلك قوله ﷺ من حديث أبي هريرة: «**ليس شيء أكرم على الله من الدعاء**» أخرجه الترمذي[١]، وابن ماجه والبزار والحاكم.

وعنه أيضاً: «**من لم يسأل الله يغضب عليه**» أخرجه أحمد[٢].

بل اعتبرته النصوص مخ العبادة، كما في الحديث الذي رواه الترمذي عن أنس مرفوعاً: «**الدعاء مخ العبادة**»[٣] بل هو العبادة، لحديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**الدعاء هو العبادة**» وقرأ : ﴿**وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ**﴾ غافر:٦٠ .[٤]

ولابن أبي حاتم: «**أن أعرابياً قال يا رسول الله: أقريب ربنا فنناجيه أم بعيد فنناديه فنزلت : ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِي إِذَا دَعَانِي﴾** البقرة: ١٨٦»[٥].

إذا علمت ذلك، فاعلم أن المسلمين قد أجمعوا على عدم جواز دعاء من سواه سبحانه وتعالى دعاء عبادة أو مسألة، لأن الله عز وجل أنكر على من يدعو أحداً من دونه ممن لا يملك ضراً ولا نفعاً: ﴿**قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ**﴾ المائدة: ٧٦. بل نهى نبيه عن ذلك وتوعده بقوله: ﴿**وَلاَ تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لاَ يَنْفَعُكَ وَلا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِنَ الظَّالِمِينَ**﴾ يونس: ١٠٦.

(١) : جامع الأصول: ٥١١/٩، وأخرجه الترمذي رقم : ٣٣٦٧ في الدعوات.
(٢) : الفتح الرباني: ٢٦٧/١٤ بلفظ: «من لم يدع» .
(٣) : انظر فتح الباري: ١/ ٩٤ ، وجامع الأصول: ٥١١/٩، وأخرجه الترمذي رقم: ٣٣٦٨ في الدعوات.
(٤) : جامع الأصول: ٥١١/٩، وأخرجه الترمذي رقم: ٣٢٤٤ في التفسير.
(٥) : انظر مختصر ابن كثير: ١٦٣/١.

**أما الدعاء إذا قرن بالتوسل** الذي يعني التقرب والتوصل إلى الله برغبة بواسطة، فهو على حالات اتفق المسلمون على جواز بعضها لثبوت أدلتها في الكتاب والسنة وصراحة مدلولها وهي في ثلاث حالات:

**أحدهما**: التوسل بأسمائه تعالى الحسنى وصفاته العلى لقوله تعالى: ﴿**وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا**﴾ الأعراف: ١٨٠ ولما ورد من دعائه ﷺ بأسمائه تعالى وصفاته في الكثير من أدعيته المشهورة.

**ثانيها**: التوسل بعمل صالح قام به الداعي لثبوت ذلك في صحيح البخاري ومسلم في قصة أصحاب الغار الثلاثة الشهيرة[١].

**وثالثهما**: التوسل بدعاء رجل صالح، وقد دل على ذلك أحاديث صحيحة وعمل الصحابة ﷺ أجمعين، ومنهم عمر بن الخطاب ﷺ في توسله بالعباس عم رسول الله ﷺ [٢].

وهذه الحالات لم يختلف في مشروعيتها وجوازها أحد من علماء المسلمين، وإنما اختلفوا فيما عداها وهو المذكور في قول الشهيد الإمام البنا رحمه الله: **(التوسل إلى الله بأحد من خلقه)** في مطلب يطلبه العبد من ربه، والخلاف الدائر بين أهل العلم في هذا النوع من الدعاء محصور في ثلاثة آراء:

**أحدها**: المنع مطلقاً أخذاً بعموم الأدلة التي تدعو المسلم إلى الاتصال بربه مباشرة ومن غير اتخاذ وسائط من المخلوقين مهما كانت مكانتها وقدرها ودرجتها، وممن كره ذلك الإمام أبو حنيفة رحمه الله تعالى.

---

(١) : صحيح البخاري: ٣٠/٨ ، صحيح مسلم: ٢٠٩٩/٤ رقم: ١٠٠.

(٢) : صحيح البخاري: ٣٤/٢.

**الثاني**: جواز التوسل في الدعاء بذات محمد ﷺ لا سواه، أخذاً بحديث الضرير وقصوره على نص الحديث وجعلوه خاصاً برسول الله ﷺ، وبهذا قال الإمام احمد وابن العربي من المالكية رحمهما الله تعالى.

**الثالث**: جوازه مطلقاً بذات النبي ﷺ وكل ولي صالح من المؤمنين من الأحياء والأموات، وبه قال كثير من المتأخرين، ومنهم: الإمام الشوكاني رحمه الله وفي هذا اشتد الخلاف كثيراً.

ومع شدة الخلاف فإنه لا يخرج عن كونه **(خلاف فرعي في كيفية الدعاء)** ووجه ذلك أن مسائل الفروع من المسائل الاجتهادية التي تخضع لمفهوم وإدارك أهل العلم من المجتهدين البالغين هذه الدرجة، ومسائل الفروع المصيب فيها له أجران والمخطئ له أجر ومعذور في خطأه ما دام يقصد الحق وينشده، والخلاف في المسائل الفرعية لا يتوقف على الخطأ فيها تفسيق ولا تكفير ولا إشراك، وهذه المسالة من هذا القبيل، ولذلك قال الشهيد رحمه الله: **(وليس من مسائل العقيدة)** وذلك أن مسائل العقيدة مسائل أصولية لا يجوز الخلاف فيها، بل التوقف فيها عندما حددته النصوص الصحيحة الصريحة، ولا يجوز للعقول أن تخوض فيها، لأنها لا تدرك حقائقها إلا فيما تولت النصوص بيانها. وايضاً التوسل ليس من هذا الباب من وجوه:

**الأول**: إن الطلب من الدعاء متوجه مباشرة إلى الله عز وجل وليس إلى المتوسل به، ولذلك فالدعاء حقيقة هو لله عز وجل وليس للمخلوق.

**الثاني**: إن المتوسل لا يعتقد أن المتوسل به ممن يملك نفعاً أو ضراً أو ممن يعطي ويمنع فإن اعتقد ذلك فقد أشرك بالاتفاق، وإنما يعتقد أن للمتوسل به جاهاً ومقاماً عند الله عز وجل بسبب عمله الصالح، ولذلك يرجوا استجابة دعائه عند الله عز وجل فهو في الحقيقة متوسل بعمله الصالح أو دعائه المستجاب.

**ثالثاً**: إن نصوصاً وردت يظهر منها مشروعية مثل هذا الفرع من الدعاء، وإن كان الخلاف دائراً بين أهل العلم حول صحتها والمراد من معاني الصحيح منها.

ولهذه الوجوه والملابسات اعتبرت هذه المسألة من مسائل الفروع لا من مسائل الأصول والعقائد.

والذي يترجح من هذه المسألة أن القائلين بالمنع أقوى حجة وأقوى مستنداً والالتزام به التزام بما اتفق عليه. والأحوط للمسلم تجنب المختلف فيه ما لم تكن ثم ضرورة قدر المستطاع ولا ضرورة هنا، بل إنه لا يشعر المسلم وهو الأنسب لسد الذرائع من الوقوع فيما هو أعظم ومتفق على تحريمه وهو الاستغاثة وما شابهها من أنواع الأدعية غير المشروعة.

**هذا خلاصة** قول أهل العلم في هذا الباب ومن أراد مزيداً من الإيضاح وعرضاً أكثر للدلالة فعليه الرجوع إلى كتاب: "التوسل والوسيلة" لشيخ الإسلام ابن تيمية، و"شرح الطحاوية" لابن أبي العز الحنفي، و"فتح الباري" للحافظ ابن حجر ج١ ص ٢٩٥، وكتاب "الدرر المضيئة" للإمام الشوكاني، وكتاب: "التوسل" للشيخ ناصر الألباني.



## الأصل الرابع :

### الأخذ بالأسباب ما لم تكن من أسباب الجاهلية

(والتمائم، والرقى، والودع، والرمل، والمعرفة، والكهانة، وادعاء معرفة الغيب، وكل ما كان من هذا الباب، منكر تجب محاربته، إلا ما كان آية من قرآن أو رقية مأثورة) .



## بين يدي هذا الأصل

١- **التوكل على الله عز وجل والاعتماد عليه في كل شيء أصل من أصول الإيمان**، قال تعالى: ﴿**وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلْ الْمُؤْمِنُونَ**﴾ إبراهيم: ١١، ﴿**وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ**﴾ لمائدة: ٢٣، ﴿**وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ**﴾ الطلاق: ٣.

٢- **إثبات الأسباب والأخذ بها** ـ مع الاعتقاد أن مسبب الأسباب هو الله عز وجل ـ لا يتنافى مع التوكل على الله، بل من نفاها يكون توكله مدخولاً: ولقد كان رسول الله ﷺ سيد المتوكلين ومع هذا كان يأخذ بالأسباب، وأحواله في صحته ومرضه وإقامته وسفره وحربه وسلمه دليل على ذلك.

٣- **إن مما أبطله الإسلام من أسباب الجاهلية لا يجوز للمسلم إثباته أو الأخذ به**، بل يجب النفور منه وإنكاره ومحاربته، وهذا ما كان عليه صحابة رسول الله ﷺ ومن تبعهم بإحسان.

٤- **إن هذا الأصل شمل بعض أسباب كانت الجاهلية تتخذها وتتعلق بها**، وقد جاء الإسلام بإبطالها لما ارتبط بها من الشرك والكفر، فأكد الشهيد البنا رحمه الله على هذه الأمور في هذا الأصل ليضبط به مسار فهم الجهلة من الوقوع فيها أو في بعضها سلامة للعقيدة، وحفظاً للإيمان من أن يصيبه ما ينقصه، مستثنياً ما أقره الشرع واعتمده من الأسباب إذا كانت من قرآن أو دعاء مأثور.



## التوضيح والبيان :

### ضوابط ومحترزات :

١- قوله: **(إلا ما كان آية من قرآن أو رقية مأثورة)** ــ هذا الاستثناء يعود للتمائم والرقى فقط، ولا يشمل كل هذه الأشياء المذكورات لأنه لم يرد فيها عن الله ورسوله ما يدل على إباحتها، بل الوارد فيها التحذير منها والتشنيع على أهلها جملة وتفصيلا كما سيأتي.

٢- لقد جمع البنا رحمه الله في هذا الأصل أموراً مختلفة في الأحكام من حيث عظم الذنب وجرم الفعلة. إذ أن منها ما هو حرام، ومنها ما هو من الشرك الأصغر، ومنها ما هو من الشرك الأكبر، وكفر. كما سنعرف مما يأتي إلا أنه رغم تفاوتها فيما ذكرنا فهي منتظمة تحت اسم (منكر) كما ذكره الشهيد. وكل منكر يجب محاربته، لقوله تعالى: ﴿**وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنْ الْمُنْكَرِ**﴾ آل عمران: ١٠٤. والمنكر يطلق على صغير الذنب كما أنه يطلق على كبيره كما قال تعالى: ﴿**وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِنْ الْقَوْلِ وَزُورًا**﴾ المجادلة: ٢، وقوله: ﴿**أَئِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ وَتَقْطَعُونَ السَّبِيلَ وَتَأْتُونَ فِي نَادِيكُمْ الْمُنْكَرَ**﴾ العنكبوت: ٢٩.

٣- وقوله: **(كل ما كان من هذا الباب)** ــ أي كل ما كان شبيه كل نوع من هذه الأنواع المذكورات فيأخذ حكمها من حيث إنه منكر تجب محاربته إلا ما استثنى شرعاً.

وبعد توضيح المحترزات والضوابط في الأصل نعود إلى بيان المفردات ومعاني كل منها وحكم آراء أهل العلم في ذلك مدللاً.



**أولاً : التمائم**:

جمع تميمة، وهي خرزات كانت العرب تعلقها على أولادهم يتقون بها العين في زعمهم، فأبطلها الإسلام[(١)].

وفي الحديث الذي رواه أحمد[(٢)] عن عقبة بن عامر مرفوعاً: «**من تعلق بتميمة فلا أتم الله له، ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له**»، وفي رواية: «**من تعلق تميمة فقد أشرك**». يقول ابن الأثير: إنما جعلها شركاً لأنهم أرادوا دفع المقادير المكتوبة عليهم وطلبوا دفع الأذى من غير الله تعالى الذي هو دافعه[(٣)].

وهذا الوعيد الشديد ينصب على ما كانت الجاهلية تعلقه وتعتقد فيه جلب النفع ودفع المؤذيات ، أما إذا كان المعلق من القرآن الكريم فإنه مما رخص فيه بعض السلف[(٤)] لأنه لا دافع إلا الله ولا يطلب دفع المؤذيات إلا بالله وبأسمائه وصفاته، والقرآن كلام الله وهو صفة من صفاته عز وجل.

ومنعته طائفة أخرى وهو الأحوط لوجوه ثلاثة تظهر للمتأمل:

**الأول**: عموم النهي ولا مخصص للعموم.

**الثاني**: سد الذريعة فإنه يفضي إلى تعليق ما ليس كذلك.

**الثالث**: أنه إذا علق فلابد أن يمتهنه المعلق بحمله معه في حال قضاء الحاجة والاستنجاء، ونحو ذلك.

---

(١) : ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث: ١٩٧/١.

(٢) : مسند أحمد كما في الفتح الرباني: ١٨٧/١٧.

(٣) : النهاية لابن الأثير: ٢٥٢/٢

(٤) : نفس المصدر: ١٩٨/١.

ومن قبيل التمائم الجاهلية: لبس الحلقة، والخيط، و الودع، ونحوها لرفع البلاء أو دفعه، لما روى عمران بن حصين ﷺ: «**أن النبي ﷺ رأى رجلاً في يده حلقة من صفر، فقال: ما هذا؟ قال : من الواهنة، فقال : انزعها فإنها لا تزيدك إلا وهنا انبذها عنك، فإنك لو مت وهي عليك ما أفلحت أبداً**» رواه أحمد [١].

وعن حذيفة ﷺ: «**أنه رأى رجلاً في يده خيط من الحمى فقطعه، وتلا قوله تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾** - يوسف: ١٠٦ - »[٢].

## ثانيا : الرقي:

جمع رقية، وهي: العوذة التي يرقى بها صاحبها الآفة، كالحمى، والصرع، وغير ذلك من الآفات[٣]، وفي الحديث: «**إن الرقي والتمائم والتوله شرك**» رواه أحمد وأبو داود[٤]. والمراد بالرقي في الحديث هنا الرقى الموصوفة بكونها شركاً وهي ما يستعان فيها بغير الله تعالى. وأما إذا لم يذكر فيها إلا أسماء الله تعالى وصفاته وآياته والمأثور عن النبي ﷺ فهذا حق جائز ومستحب ، يدل على ذلك حديث مسلم عن عوف بن مالك ﷺ قال: (كنا نرقي في الجاهلية فقلت: يا رسول الله كيف ترى في ذلك؟ فقال: «**اعرضوا علي رقاكم ولا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك**»)[٥]. قال الخطابي: (وكان عليه الصلاة والسلام قد رقى وأمر بها وأجازها، فإذا كانت بالقرآن وبأسماء الله فهي مباحة أو مأمور بها، وإنما جاءت الكراهة والمنع فيما كان منها بغير لسان العرب فيه ربما كان كفراً أو قولاً يدخله

(١) : مسند أحمد كما في الفتح الرباني: ١٨٧/١٧.
(٢) : تفسير ابن كثير: ٦٠٨/٢ .
(٣) : النهاية لابن الثير: ٢٥٢/٢.
(٤) : مسند أحمد كما في الفتح الرباني:: ١٨٦/١٧، وسنن أبي داود: ٢٣٦/٢.
(٥) : شرح صحيح مسلم: ٨/٩ هامش القسطلاني، وفتح الباري: ١٩٥/١٠، وفتح المجيد: ١٠٣.



شرك)[١]. وقد حكى الإجماع على جوازها، النووي والحافظ ابن حجر والسيوطي وغيرهم رحمهم الله، واشترطوا للرقية الجائزة ثلاثة شروط: أن يكون بكلام الله أو بأسمائه وصفاته ــ وباللسان العربي وما يعرف معناه ــ وأن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها بل بتقدير الله تعالى[٢] .

**ثالثاً: الودع:**

بالفتح والسكون جمع ودعة وهو شيء أبيض يجلب من البحر يعلق في حلوق الصبيان وغيرهم وفي الحديث: «**من تعلق ودعة فلا ودعه الله**»، وإنما نهى عنه لأنهم كانوا يعلقونها مخافة العين[٣] وهو منكر ومرتكبها تجب محاربته.

**رابعاً: الرمل:**

هو البحث عن المجهولات بخطوط تخط على الرمل وهو من الخرافات، واعتبرها شيخ الإسلام، ابن تيمية من العرافة، حيث قال: (العراف اسم للكاهن والمنجم والرمال ونحوهم كالحازر الذي يدعي علم الغيب أو يدعي الكشف وهو منكر تجب محاربته والقضاء عليه.)

**خامساً: المعرفة:**

العرافة نوع من الكهانة وقال الخطابي وغيره، العراف: هو الذي يتعاطى معرفة مكان مسروق ومكان الضالة ونحوهما. وفي الحديث: «**من أتى عرافاً فسأله عن شيء فصدقه بما يقول لا تقبل له صلاة أربعين يوماً**» أخرجه مسلم[٤].

---

(١) : فتح المجيد شرح كتاب التوحيد: ١٠٢-١٠٣.

(٢) : النهاية لابن الأثير: ٢/٢٥٤

(٣) : النهاية: ٥/١٦٨.

(٤) : صحيح مسلم: ٤/١٧٥١ رقم ١٢٥.

فإذا كانت هذه حال السائل فكيف بالمسئول؟ قال النووي وغيره معناه أنه لا ثواب له فيها، وإن كانت مجزئة بسقوط الفرض عنه ، ولابد من هذا التأويل في هذا الحديث، فإن العلماء متفقون على انه لا يلزم العراف إعادة صلاة أربعين ليلة فوجب تأويله(١).

**سادسا : الكهانة**:

**قال القاضي رحمه الله : كانت الكهانة في العرب على ثلاثة أضرب:**

**أحدها**: أن يكون للإنسان ولي من الجن يخبره بما يسترقه من السمع من السماء، وهذا القسم بطل من حين بعث الله نبينا محمداً ﷺ .

**والثاني**: أن يخبره بما يطرأ أو يكون في أقطار الأرض وما خفي عنه مما قرب أو بعد وهذا لا يبعد وجوده، ونفت المعتزلة وبعض المتكلمين هذين الضربين وأحالوهما، ولا استحالة في ذلك ولا بعد في وجوده، ولكنهم يصدقون ويكذبون والنهي عن تصديقهم والسماع منهم عام.

**والثالث**: المنجمون: وهذا الضرب يخلي الله منه لبعض الناس قوة ما، لكن الكذب فيه أغلب، ومن هذا الفن العرافة وصاحبها عراف، وهو الذي يستدل على الأمور بأسباب ومقدمات يدعي معرفتها، وقد يعتضد بعض هذا الفن ببعض في ذلك بالزجر والطرق والنجوم وأسباب معتادة، وهذه الأضرب كلها تسمى كهانة وقد أكذبهم كلهم الشرع ونهي عن تصديقهم وإتباعهم(٢).

وفي الحديث عن أبي هريرة ﷺ، عن النبي ﷺ قال: «**من أتى كاهناً فصدقه بما يقول فقد برئ مما أنزل على محمد** ﷺ» رواه أبو داود(٣) ، والأربعة،

(١) : شرح صحيح مسلم للنووي: ٧٥/٩.
(٢) : شرح صيح مسلم: ٦٩/٩-٧٠.
(٣) : سنن أبي داود: ٣٤١/٢.



والحاكم، وقال صحيح على شرطهما[١] . وعنه: «**من أتى عرافاً أو كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد** ﷺ» ، ولقد سئل الرسول ﷺ عن الكهان فقال : «**ليسوا بشيء**»[٢] . قال النووي: (معناه بطلان قولهم وأن لا حقيقة له)[٣].

**والخلاصة** :

أن الرمل، والمعرفة، والكهانة، من ادعاء معرفة الغيب، وهو ما استأثر الله تعالى بعلمه: ﴿**عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا**﴾ الجن: ٢٦.

والواجب على ولي الأمر أن يسعى في إزالة هؤلاء المنجمين والكهان والعرافين وأصحاب الضرب بالرمل والحصى والقرع والمثالات، ومنعهم من الجلوس في الحوانيت والطرقات، أو يدخلوا على الناس في منازلهم لذلك.

ويكفي من يعلم تحريم ذلك قول الله تعالى: ﴿**كَانُوا لاَ يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ**﴾[٤] المائدة: ٧٩.

---

(١) : انظر جامع الأصول الحاشية: ٦٥/٥. يدلك على مواضعه في الأربعة، ومسند أحمد، والدرامي.

(٢) : شرح صحيح مسلم: ٧٠/٩ بهامش القسطلاني.

(٣) : شرح صحيح مسلم: ٧٠/٩ بهامش القسطلاني.

(٤) : شرح الطحاوية: ٤٥١.



# الأصل السادس :

## ميزان آراء الرجال

## وحدود الأدب مع سلف هذه الأمة

(وكل أحد يؤخذ من قوله ويرد إلا المعصوم ﷺ ، وكل ما جاء عن السلف رضي الله عنهم موافقاً للكتاب والسنة قبلناه وإلا فكتاب الله وسنة رسوله أولى بالإتباع، ولكننا لا نعرض للأشخاص فيما اختلف فيه بطعن أو تجريح، ونكلهم إلى نياتهم وقد أفضوا إلى ما قدموا) .



## بين يدي هذا الأصل :

١- هذا الأصل نطق به كبار هذه الأمة وأئمتها، منهم: مجاهد، والحكم ابن عتبة، ومالك، وغيرهم ﷺ [(١)].

٢- اتفقت الأمة ــ المعتمد اتفاقها ــ على ألا عصمة لأحد من البشر إلا لرسول الله ﷺ، وذلك بشهادة القرآن من ذلك اعتبار النطق الصادر منه وحيا موحاً به. قال تعالى: ﴿ **وَمَا يَنْطِقُ عَنْ الْهَوَى(٣)إِنْ هُوَ إِلاَّ وَحْيٌ يُوحَى**﴾ النجم:٣-٤ ولأمر العباد بالأخذ والتلقي منه دون أي تردد في قوله تعالى: ﴿ **وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا**﴾ الحشر:٧، والأمر بطاعته مطلقاً في قوله تعالى: ﴿**أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوْلِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ**﴾ النساء:٥٩ ، وأعتبر هذا الاتفاق إجماعاً لقوله تعالى: ﴿**وَمَنْ يُشَاقِقْ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرا**﴾ النساء:١١٥. وفي الحديث: «**إن أمتي لا تجتمع على ضلالة**»[(٢)].

٣- إن طريق أهل السنة والجماعة كما يقول شيخ الإسلام ابن تيميه: اتباع آثار رسول الله ﷺ باطناً وظاهراً، واتباع سبيل السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار، وإتباع وصية رسول الله ﷺ حين قال: «**عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة**»[(٣)]. ويعلمون أن أصدق الكلام كلام الله وخير الهدي هدي محمد ﷺ، ويؤثرون كلام الله على كلام غيره من كلام أصناف الناس، ويقدمون هدي محمد ﷺ على هدي كل أحد، وبهذا سموا أهل

---

(١) : انظر أعلام الموقعين:٣ / ٣٥٥.

(٢) : ابن ماجة: ١٣٠٣/٢٠ رقم ٣٩٥٠.

(٣) : جامع الأصول: ٢٧٩/١ وقال المحشي أخرجه أبو داود في السنة رقم: ٤٦٥٧ باب لزوم السنة، والترمذي في العلم رقم: ٢٦٧٨ وإسناده صحيح، وهو في مسند أحمد: ١٢٧/٤،١٢٦ .



الكتاب والسنة، وسموا أهل الجماعة، لأن الجماعة هي الاجتماع وضدها الفرقة، وإن كان لفظ الجماعة قد صار اسماً لنفس القوم المجتمعين **(والإجماع)** هو الأصل الثالث الذي يعتمد عليه في العلم والدين.

وهم يزنون بهذه الأصول الثلاثة جميع ما عليه الناس من أقوال وأفعال باطنة أو ظاهرة مما له تعلق بالدين، والاجتماع الذي ينضبط هو ما كان عليه السلف الصالح: إذ بعدهم كثر الاختلاف وانتشر في الأمة[1].

إذا علمت ذلك فاعلم أن كلام الشهيد البنا رحمه الله في هذا الأصل يخرج وما قاله من سبقه من الدعاة المجددين وأهل العلم العاملين من مشكاة واحدة، هي الشريعة الإسلامية، منها تلقوا أدبهم وعلى أصولها ومبادئها السمحة بنوا أحكامهم، فجاءت حقاً أسلم للقلوب وأبعد عن الإفراط والتفريط المنهي عنه والمذموم، وحتى يتضح الأمر فهذا بيانه وتوضيحه:

(١) : الفتاوى لابن تيميه: ٣ / ١٥٧.

## التوضيح والبيان :

**قوله: ( وكل أحد يؤخذ من كلامه ويرد إلا المعصومﷺ) :**

يبنى عليه أمران مهمان لابد من معرفتهما ذكرهما الشهيد البنا رحمه الله بقوله:

**١- (وكل ما جاء عن السلف ﷺ موافقاً للكتاب والسنة قبلناه، وإلا فكتاب الله وسنة رسوله أولى بالإتباع).**

**٢- ( ولكنا لا نعرض للأشخاص فيما اختلف فيه بطعن أو تجريح ونكلهم إلى نياتهم وقد أفضوا إلى ما قدموا).**

فقوله: **(وإلا فكتاب الله وسنة رسوله أولى بالإتباع)** قلت : بل أوجب وألزم ولا خيار لمؤمن ولا مؤمنة في ذلك قال تعالى: ﴿ **وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ**﴾ الأحزاب: ٣٦.

**(السلف) :**

السلف هم الجماعة المتقدمون، ومنه قوله تعالى: ﴿**فَجَعَلْنَاهُمْ سَلَفًا وَمَثَلاً لِلْآخِرِينَ**﴾ الزخرف: ٥٦، أي جعلناهم سلفاً متقدمين ليتعظ بهم الآخرون، ويطلق أيضاً على من تقدمك من أبنائك وذوي قرابتك الذين هم قومك في السن والفضل، يقال: فلان سلف كريم. أي: آباء متقدمون، ولهذا سمي الصدر الأول من التابعين السلف الصالح[١] جمعه أسلاف وسلوف، فالسلف إذاً الجيل المتقدم، والخلف هم الجيل المتأخر، وكل جيل متقدم يكون سلفاً للذي يأتي بعده. هذا هو معنى السلف بمدلول نصوص اللغة، وهو لا يبعد عن هذا المعنى بمدلوله الاصطلاحي.

(١) : أنظر لسان العرب: مادة سلف: ١٥٨/١ – ١٥٩ ومعجم مفردات القرآن: ٢٤٤ .



### أ- مدلول السلف على الخلفاء الراشدين :

ومن أدل ما يتناوله مدلول السلف ويطلق عليهم باتفاق الخلفاء الراشدون الأربعة: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي ﷺ، وهؤلاء قد زكى الرسول ﷺ الإقتداء بهم، بل جعل طريقتهم ومنهجيتهم لفهم الكتاب والسنة محل اتباع والتزام، كما في حديث العرباض بن سارية ﷺ أن النبي ﷺ قال: «**أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن كان عبداً حبشياً، فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، فتمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة**»(١)

وليس المقصود بسنة الخلفاء الراشدين إجتهاداتهم وحدهم، بل المقصود مجموع السنن التي أقرت في عهدهم بما تمت فيه المشاورة مع أصحاب العلم والرأي من الصحابة.

### ب- الصحابة الكرام عليهم الصلاة والسلام :

والصحابة الكرام عليهم الصلاة والسلام - والخلفاء الراشدون الأربعة في مقدمتهم - فهم السلف الذين أمرنا رسول الله ﷺ بالتأسي بهم في أمور الدين فهماً وتطبيقاً بعد الأخذ بسنته، وقد زكى الرسول ﷺ ذلك بقوله: «**وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملة كلها في النار إلا واحدة. قالوا: من هي يا رسول الله؟ قال: ما أنا عليه وأصحابي**» رواه الترمذي وقال حديث حسن غريب. (٢)

---

(١) : مسند أحمد:١٢٦/٤ وأبو داود رقم:٢٦٠٧ كتاب السنة والترمذي باب رقم:١٦ في أبواب العلم، وابن ماجة رقم:٤٢ المقدمة ، والدارمي رقم : ٩٥ المقدمة باب ٦ ، وقال الترمذي: حسن صحيح. وصححه الألباني.

(٢) : سنن الترمذي رقم: ٢٦٤١ في الإيمان .



ومن المؤهلات لكون الصحابة هم السلف الذين يشرع الإقتداء بهم أنهم كانوا من العرب الفصحاء والقرآن الكريم نزل بلغتهم، والرسول ﷺ يخاطبهم بلغتهم، فهم يفهمون النصوص الشرعية على الوجه الصحيح، وليسوا بحاجة إلى من يفسرها لهم، كما أنهم مأمونوا الجانب في بيان الشريعة .

وفيهم قال بن مسعود ﷺ : (إن الله نظر في قلوب العباد فوجد قلب محمد خير قلوب العباد، ثم نظر في قلوب العباد بعد قلب محمد فوجد قلب أصحابه خير قلوب العباد) ويقول: (من كان منكم مستناً فليستن بمن قد مات أولئك أصحاب محمد أبر هذه الأمة قلوباً، وأجمعها علماً، وأقلها تكلفاً، قوم اختارهم الله لصحبة نبيه، وإقامة دينه فأعرفوا لهم حقهم، وتمسكوا بهديهم فإنهم كانوا على الهدى المستقيم)[١] .

ويؤكد هذا أيضاً ما قاله الرسول ﷺ : « **وأصحابي أمنة لأمتي فإذا ذهب أصحابي أتى أمتى ما يوعدون**»[٢] .

مع ما جاء في القرآن الكريم من الثناء عليهم وبيان مكانتهم ومنزلتهم والآيات في هذا كثيرة.

### ج- التابعون للرسول ﷺ والتابعون للصحابة :

التابعون للرسول ﷺ، والتابعون للصحابة ﷺ والسائرون على النهج الذي كانوا عليه من رجال القرون الثلاثة الأولى المشهود لهم بقول الرسول ﷺ: «**خير القرون القرن الذي بعثت فيهم، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم**»[٣].

وقد يطلق السلف على كل المنعم عليهم من الأجيال المتقدمة من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين الذين أمر الله العبد أن يدعوه بأن يهديه صراطهم

(١) : فتاوى شيخ الإسلام بن تيمية: ٣٦٧/١١ – ٣٦٨ .

(٢) : صحيح مسلم رقم : ٢٥٣١ فضائل الصحابة: ١٩٦١ .

(٣) : صحيح البخاري : ١٨٩/٤ في فضائل أصحاب النبي، وصحيح مسلم : ١٩١٤/٤ رقم: ٢١٣ .



وطريقهم المتمثلة في الطاعة لله والرسول، قال تعالى: ﴿**اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ(٦)صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ**﴾ الفاتحة: ٦-٧، وقال : ﴿**وَمَنْ يُطِعْ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُوْلَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُوْلَئِكَ رَفِيقًا**﴾ النساء: ٦٩. ﴿**أُوْلَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمْ اقْتَدِهِ**﴾ الأنعام: ٩٠.

وعلى كلٍ فأي يكون من هؤلاء هم السلف، فإن القيد الشرعي بالنسبة لإفرادهم - لا في إجماعهم - في كل ما صدر عنهم وجاء عن طريقهم مقيد بهذا القيد الشرعي الذي سجله الإمام البنا في هذا الأصل بقوله: **(وكل ما جاء عن السلف ﷺ موافقاً للكتاب والسنة قبلناه، وإلا فكتاب الله وسنة رسوله أولى بالإتباع)**. لأن العصمة فيهما والله ما تعبد عباده إلا بما أنزله في كتابه، أو بينه رسوله، قال تعالى: ﴿**وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلاَ مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمْ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ**﴾ الأحزاب: ٣٦، فهذا هو حقيقة التعامل مع السلف في موضوع القدوة والاتباع، وفي طريقة الأخذ والاهتداء، وفي القبول والرد، فأنعم به من ميزان دقيق، ومن معيار حق مؤيد بالمنقول والمعقول.

ومع تقرير أن الخطأ صفة بشرية، والاختلاف سنة كونية، وتفاوت البشر في الإدراك والفهم والاستيعاب للأدلة والنصوص واقع، فالسلف ﷺ قد يقع منهم في الأقوال والأفعال والتعامل أفراداً أو جماعة شيئاً مما ذكر، لأنهم غير معصومين، فلا يجوز لأحد من الخلف متابعتهم على شيء من ذلك، ولكن الواجب التزام الأدب معهم المتمثل في الاعتراف بحقهم، وحسن سابقتهم، وتقرير فضلهم وما قدموا من خدمة للإسلام والمسلمين، فيكف اللسان عن الخوض فيهم، والنيل من أعراضهم، والقدح في سلوكهم، ويجاهد القلب حتى لا يكون فيه غل عليهم ولا حسد ولا بغضاء لهم، بل يكون في غاية من السلامة، وتمنع الجوارح من أي غمز أو لمز، فلا يصمهم بفسق، ولا ينبزهم بالبدعة، ولا تقدح في نياتهم، والله وحده هو العالم

بذلك ولا تحول بينهم وبين كرم الله في أن المخطئ له أجر، والمؤمن الصادق يتعامل معهم في هدي الآية الكريمة: ﴿**وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ**﴾ الحشر: ١٠.

قلت وهذا الأدب الذي يجب أن تلتزم به الأمة في حق سلفها وخاصة علمائها هو الأدب الذي أدب به الله المؤمنين ووصفهم بقوله: ﴿ **وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ**﴾ الحشر: ١٠.

يقول القرطبي: ﴿**وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ**﴾ يعني التابعين ومن دخل في الإسلام إلى يوم القيامة[١].

وبذلك يتضح كلام الشهيد رحمه الله بقوله: **(ولكنا لا نعرض للأشخاص فيما اختلف فيه بطعن أو تجريح ونكلهم إلى نياتهم وقد أفضوا إلى ما قدموا إليه).**

واعلم أنه ليس أحد من الأئمة المقبولين عند الأمة قبولاً عاماً يتعمد مخالفة رسول الله ﷺ في شيء من سنته دقيق أو جليل، فإنهم متفقون اتفاقاً يقينياً على وجوب إتباع الرسول ﷺ وعلى أن كل أحد من الناس يؤخذ من قوله ويترك إلا الرسول ﷺ. ولكن إذا وجد لواحد منهم قول قد جاء حديث صحيح بخلافة فلابد أن يكون له من عذر في تركه، وجماع الأعذار ثلاثة أصناف:

**أحدهما**: عدم اعتقاده أن النبي ﷺ قاله.

**الثاني**: عدم اعتقاد إرادة تلك المسائل بذلك القول.

**الثالث**: اعتقاده أن ذلك الحكم منسوخ.

وهذه الأصناف تتفرع إلى أسباب متعددة تزيد على العشرة ذكرها شيخ الإسلام ابن تيميه في كتابه: (رفع الملام عن الأئمة الأعلام) فليرجع إليه.

---

(١) : تفسير القرطبي: ١٨ /٢١.



وهذان الأمران المشار إليهما في كلام الشهيد البنا رحمه الله ذكرهما ابن القيم في كتابه: (أعلام الموقعين) تحت عنوان تنزيه الشريعة فيقول:

**الأول**: النصيحة لله ولرسوله ولكتابه ودينه، وتنزيهه عن الأقوال الباطلة الناقصة ــ لما بعث الله به رسوله من الهدى والبينات ــ التي هي خلاف الحكمة والمصلحة والعدل والرحمة وبيان نفيها عن الدين وإخراجها منه وإن أدخلها فيه من أدخلها بنوع تأويل.

**والثاني**: معرفة فضل أئمة الإسلام ومقاديرهم وحقوقهم ومراتبهم وأن فضلهم وعلمهم ونصحهم لله ورسوله لا يوجب قبول كل ما قالوه.

وما وقع في فتاويهم من المسائل التي خفي عليهم فيها ما جاء به الرسول فقالوا بمبلغ علمهم، والحق في خلافها لا يوجب إخراج أقوالهم جملة، وتنقيصهم والوقيعة فيهم، ــ فهذان طرفان جائران عند القصد ــ وقصد السبيل فيهم فلا يؤثمون، ولا يعصمون ولا نسلك فيهم مسلك الرافضة في علي ومسلكهم في الشيخين، بل نسلك مسلكهم أنفسهم فيمن قبلهم من الصحابة، فإنهم لا يؤثمونهم ولا يعصمونهم ولا يقبلون كل أقاويلهم ولا ينبذونهم.

ولا منافاة بين الأمرين لمن شرح الله صدره للإسلام وإنما يتنافيان عند أحد الرجلين: جاهل مقدار الأئمة وفضلهم، أو جاهل بحقيقة الشريعة التي بعث الله بها رسوله ومن له علم بالشرع والواقع يعلم قطعاً أن الرجل الجليل الذي له في الإسلام قدم صالح وآثار حسنة وهو من الإسلام وأهله بمكان. قد تكون منه الهفوة والزلة هو فيها معذور بل ومأجور لاجتهاده فلا يجوز أن يتبع فيها ولا يجوز أن تهدر مكانته وإمامته ومنزلته من قلوب المسلمين[١].

**والله أعلم.**

(١) : أعلام الموقعين:٣ / ٣٥٣.



## ۞ الأصل السابع عشر :

### العقيدة وعمل القلب

### وكيفية تحصيل الكمال فيه

(وعمل القلب أهم من عمل الجارحة، وتحصيل الكمال في كل مطلوب شرعاً، وإن اختلفت مرتبتا الطلب) .



**بين يدي هذا الأصل** :

١ - العقيدة في الإسلام هي الأساس الأول الذي تبنى عليه جميع الأقوال والأفعال، بل وكينونة هذا الإنسان، ويعرف من خلالها صحة العمل وقبوله، واستحقاق الجزاء عليه كما دلت على ذلك النصوص الشرعية كما سيأتي ذكرها في محله.

٢ - القلب: هو منبع العقيدة ومقرها وفيه تستقر وفيه تنمو وتترعرع بما يتعهدها الإنسان فيه من وسائل النمو والزيادة والتقوية للإيمان التي أشار إليه القرآن في أكثر من موضع وبينتها السنة في أكثر من مكان.

٣ - هناك عملان معتبران في الشرع يلزم المسلم أنه يحققهما واقعاً في حياته معاً، وأحدهما مرتبط بالآخر، يتوقف على قبول عمل الآخر عليه عند الله وحسن الجزاء عليه، سيما وللشرع بيان وتفصيل لكل العملين ما فيه قيام للحجة وإزالة لكل شبهة هما: عمل القلب، وعمل الجارحة.

وقد ألف علماء الإسلام لكل عمل كتباً توضح غايته وكيف يؤدى، وتبين وجه الربط بين العملين وضرورة التحقق بذلك، وهي كتب الفقه، وكتب الزهد، فعلى المسلم أن يسعى جاداً على تحصيل الكمال في كلا العملين مستعيناً بهذه الكتب في هذا الباب.

٤ - مما لا شك فيه أن الأصل أفضل من الفرع. ومحل الخطاب والتلقي أفضل من جهة التنفيذ والأداء، ولذلك كان عمل القلب أفضل من عمل الجارحة، لأن عمل القلب كالشجرة وعمل الجارحة هو الثمرة، والنفع التام لا يحصل إلا بحصول الأمرين. وقد دل على هذه الأفضلية كثير من النصوص سيأتي ذكر بعضها. ومن أجل ترسيخ هذه المعاني في هذا الباب وضبط مسار الفهم فيها وضع الشهيد البنا رحمه الله هذا الأصل.



## التوضيح والبيان :

(**العقيدة**) :

جمعها عقائد، وهي ما عقد عليه القلب والضمير، ويطلق على ما أدين به الإنسان واعتقده. هذا لغة.

**أما اصطلاحاً**: فهي التصديق بالشيء والجزم به دون شك أو ريبة، فهي بمعنى الإيمان يقال: اعتقد بكذا أي آمن به، وعرّفها الشهيد البنا رحمه الله في رسالة العقائد بقوله: (**هي الأمور التي يجب أن يصدق بها قلبك. وتطمئن إليها نفسك، وتكون يقيناً عندك لا يمازجه ريب ولا يخالطه شك**). ثم يقول: (والناس في قوة العقيدة وضعفها أقسام كبيرة بحسب وضوح الأدلة وتمكنها من نفوس كل قسم: فمنهم من تلقاها تلقيناً واعتقدها عادة وهذا لا يؤمن عليه أن يتشكك إذا عرضت له الشبهات).

ومنهم من نظر وفكر فازداد إيمانه وقوي يقينه، ومنهم من أدام النظر وأعمل الفكر واستعان بطاعة الله تعالى بامتثال أمره وإحسان عبادته، فأشرقت مصابيح الهداية في قلبه فرأى بنور بصيرته ما أكمل إيمانه، وأتم يقينه، وثبت فؤاده: ﴿**وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ**﴾ محمد: ١٧.

والعقيدة الإسلامية تنقسم إلى أربعة أقسام رئيسية في كل قسم منها فروع عدة هي: **الإلهيات، والنبوات، والروحانيات، والسمعيات.**

قلت هي مجموعة، أصولها في أواخر سورة البقرة في قوله تعالى: ﴿**آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لاَ نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ**﴾ الآية: ٢٨٥.



وفي حديث جبريل في تعليم الدين المتفق على صحته: عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «**حدثني أبي عمر بن الخطاب قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ ذات يوم إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لا يرى عليه أثر السفر، ولا يعرفه منا أحد. حتى جلس إلى النبي ﷺ فأسند ركبتيه إلى ركبتيه، ووضع كفيه على فخذيه، وقال: يا محمد أخبرني عن الإسلام؟ فقال رسول الله ﷺ: الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ﷺ وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلا. قال: صدقت. قال: فعجبنا له يسأله ويصدقه. قال: فأخبرني عن الإيمان؟ قال: أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره. قال: صدقت. قال: فأخبرني عن الإحسان؟ قال: أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك. قال فأخبرني عن الساعة؟ قال: ما المسئول عنها بأعلم من السائل. قال: فأخبرني عن أمارتها؟ قال: أن تلد الأمة ربتها، وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان. قال: ثم انطلق فلبثت مليا، ثم قال لي: يا عمر أتدري من السائل؟ قلت: الله ورسوله أعلم. قال: فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم**»[١].

ولما كان الإيمان يمثل العقيدة والأصول التي تقوم عليها شرائع الإسلام وعنها تنبثق وتتفرع. والعمل يمثل الشريعة والفروع التي تعتبر امتداداً للعقيدة ذكر الشهيد البنا رحمه الله هذا المعنى في هذا الأصل قوله: **(والعقيدة أساس العمل)** أي صحة وقبولاً ومجازاة.

فالعمل الصادر من غير عقيدة غير صحيح وغير مقبول عند الله عز وجل ولا يستحق صاحبه عليه جزاء.

---

(١) : صحيح البخاري: ١٩/١، رقم: ٤٨، وصحيح مسلم: ٣٧/١، رقم: ٩.



ومما أجمع عليه أهل العلم المعتد بهم أن لا يطالب الكافر بفرائض الإسلام إلا بعد أن يقر بالشهادتين ويعتقد حقيقتهما.

ومستند إجماعهم عمل الرسول ﷺ، إذ أنه لا يلزم أحداً بتعاليم الإسلام إلا بعد أن يدعوه إلى الإقرار بالشهادتين والإيمان بهما، بل كانﷺ يأمر من يرسلهم دعاة ومعلمين أو مجاهدين بأن يفعلوا ذلك، فمعاذ ﷺ حين أرسله إلى اليمن داعياً ومعلماً قال له: «**أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله، فإن أقروا لك بذلك فأعلمهم أن الله فرض عليهم خمس صلوات في اليوم والليلة .. الحديث**»[1]، وكذلك أمر علياً وخالداً وغيرهما أن لا يُغِيروا على قوم حتى يدعوهم إلى الإسلام[2]، وفي مقدمة الإسلام الإقرار بالشهادتين وهي أصل العقيدة.

ومما يدل على ما قلنا آيات كثيرة تدل على بطلان أعمال الكافرين والمنافقين وعدم قبولها واستحقاقهم للجزاء عليها، من ذلك قوله في بطلان أعمالهم وإحباطها قوله تعالى: ﴿**وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ**﴾ المائدة: ٥، وقوله تعالى: ﴿**وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ**﴾ الأنعام: ٨٨.

وقوله تعالى: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنْ النَّاسِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ(٢١)أُوْلَئِكَ الَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ**﴾ آل عمران:٢١-٢٢.

وفي عدم القبول قوله تعالى: ﴿**إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنْ الْمُتَّقِينَ**﴾ المائدة: ٢٧، وقال في عدم قبول أعمال المنافقين: ﴿**قُلْ أَنفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَنْ يُتَقَبَّلَ مِنْكُمْ إِنَّكُمْ كُنتُمْ قَوْمًا فَاسِقِينَ**﴾ التوبة: ٥٣.

---

(١) : صحيح البخاري: ١٣٠/٢، وصحيح مسلم: ٥٠/١-٥١.

(٢) : جامع الأصول: ٥٨٩/٢.



وفي عدم الجزاء على الأعمال قوله تعالى: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا﴾ الفرقان: ٢٣.

وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فَوَفَّاهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ النور: ٣٩.

والمنافقون أيضاً لما كانوا في حقيقة الأمر ليسوا بمؤمنين فقد بين الله عز وجل حبوط أعمالهم في أكثر من آية، من ذلك قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا أَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَأَصْبَحُوا خَاسِرِينَ﴾ المائدة: ٥٣.

وقوله تعالى: ﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا وَلَا يَأْتُونَ الْبَأْسَ إِلَّا قَلِيلًا(١٨)أَشِحَّةً عَلَيْكُمْ فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُغْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَقُوكُمْ بِأَلْسِنَةٍ حِدَادٍ أَشِحَّةً عَلَى الْخَيْرِ أُولَئِكَ لَمْ يُؤْمِنُوا فَأَحْبَطَ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ الأحزاب: ١٨-١٩.

والعقيدة والعمل كلاهما مرتبط بالآخر ارتباط الفرع بالأصل، والثمرة بالشجرة، ومن أجل هذا الارتباط الوثيق يأتي العمل مقترناً بالإيمان في أكثر من آية: ﴿وَبَشِّرْ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ لبقرة: ٢٥.

﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ النحل: ٩٧.

﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا﴾ مريم: ٩٦.



إذا علمت ذلك فاعلم أن العقيدة **(الإيمان)** منشؤها القلب ولا بد فيها من شيئين كما يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: تصديق بالقلب وإقراره ومعرفته، ويقال لهذا قول القلب، قال الجنيد بن محمد: التوحيد قول القلب، والتوكل عمل القلب فلا بد فيه من قول القلب وعمله، ثم قول البدن وعمله. **(وعمل القلب أهم من عمل الجارحة)** كما يقول الشهيد البنا رحمه الله، وذلك أن القلب هو الأصل، فإذا كان فيه معرفة وأراد هوى ذلك إلى البدن بالضرورة لا يمكن أن يتخلف البدن عما يريده القلب، ولهذا قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «**ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب**» متفق عليه(١).

وقال أبو هريرة: القلب الملك والأعضاء جنوده. فإذا طاب الملك طاب جنوده، وإذا خبث الملك خبثت جنوده. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: قول أبو هريرة تقريب، وقول النبي ﷺ أحسن بياناً، فإن الملك وإن كان صالحاً فالجند لهم اختيار قد يعصون به ملكهم وبالعكس فيكون فيهم صلاح مع فساده أو فساد مع صلاحه. بخلاف القلب فإن الجسد تابع له لا يخرج عن إرادته قط كما قال النبي ﷺ: «إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله» فإذا كان القلب صالحاً بما فيه من الإيمان علماً وعملاً قلبياً لزم ضرورة صلاح الجسد بالقول الظاهر والعمل بالإيمان المطلق كما قال أئمة أهل الحديث: **(قول وعمل)** قول باطن وظاهر، وعمل باطن وظاهر، والظاهر تابع للباطن لازم له متى صلح الباطن صلح

---

(١) : صحيح البخاري: ٦٩/٣، وصحيح مسلم: ١٢١٩/٣.



الظاهر، وإذا فسد فسد، ولهذا قال من قال من الصحابة في حق المصلي العابث: «**لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه**»(١).

فلا بد في إيمان القلب من حب الله ورسوله وأن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، قال الله تعالى: ﴿**وَمِنْ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ**﴾ البقرة: ١٦٥، فوصف الذين آمنوا أنهم اشد حباً لله من المشركين لأندادهم.

**وأهمية عمل القلب المطلوب على عمل الجارحة يظهر في أمور كثيرة منها:**

١- **أن القلب أصل، والجوارح فرع** كما يدل على ذلك الحديث المار ذكره، والأصل أهم من الفرع بل وأشرف، قال تعالى: ﴿لَنْ يَنَالَ اللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ﴾ الحج: ٣٧.

٢- **أن الله سبحانه وتعالى بين أنه لا ينفع عنده إلا القلب السليم** وما ذاك إلا لأهمية عمله قال تعالى: ﴿**يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ(٨٨)إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ**﴾ الشعراء:٨٨-٨٩. ولقد كان النبي ﷺ يقول: «**اللهم إني أسألك قلباً سليماً**»(٢)، وفي الحديث الشريف: «**لا يستقيم إيمان عبد حتى يستقيم قلبه**»(٣) أخرجه أحمد في مسنده عن أنس ﷺ مرفوعاً. والمراد باستقامة إيمانه استقامة أعمال جوارحه، فإن أعمال جوارحه لا تستقيم إلا باستقامة القلب، ومعنى استقامة القلب أن يكون ممتلئاً من محبة الله ومحبة طاعته وكراهية معصيته.

(١) : الجامع الصغير: ١٣٠٠ عن أبي هريرة ورمز له بالضعف، وقال الشيخ الألباني نقلاً عن المناوي: أنه قول سعيد بن المسيب وهو ضعيف وروي مرفوعاً وهو موضوع. سلسلة الأحاديث الضعيفة للألباني رقم: ١١٠.

(٢) : جامع الترمذي: ٢٩٣/١٢ بأعلا عارضة الأحوذي.

(٣) : مسند أحمد: ١٩٨/٣.

**٣- لأن الله عز وجل في كثير من آياته ما ذكر العمل الصالح إلا وقد ذكـر الإيمان والتحقق به عليه**، قال تعالى: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ**﴾ البقرة: ٢٧٧، وقال: ﴿**إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ**﴾ التين: ٦، وكرر هذا في أكثـر من موضع وهذا يدل على أهمية عمل القلب.

**٤- أهمية نوعية عمل كل من القلب والجارحة**، وذلك إن من أعمال القلـب المطلوبة: الإيمان والإخلاص، والتوكل، والإحسان، والشكر، والندم على المعصية.

**ومن أعمال الجوارح المطلوبة**: الصلاة، والزكاة، والصوم، والحج، والـذكر، والتلاوة، وبالنظر في كلا العملين تجد أن عمل الجوارح مرتبط قبوله أو صحته أو الجزاء عليه بتوافر عمل القلب فيها، وما ذاك إلا لأهمية عمل القلـب عـن عمـل الجوارح، وكذلك قل في عمل كلٍ في الممنوع من حيث الخطورة.

**فمن عمل القلب الممنوع**: الكفر، والنفاق، والرياء، والحسد، والعجب، والكبر، والغرور.

إذا علمت أهمية عمل القلب وفضله وخطورته على عمل الجارحة فـاعلم أن الواجب مع ذلك: **(تحصيل الكمال في كل مطلوب شـرعاً وإن اختلفـت مرتبتـا الطلب)** وذلك أن الإيمان لا يكمل إلا بذلك لتلازمهما ولتوقف كمال أحدهما علـى الأخر، لأن الإيمان اعتقاد بالقلب، ونطق باللسان، وعمل بـالجوارح، فـلا يكمـل إيمان المؤمن إلا بكمال كل هذه الثلاثة.

والإيمان ليس له معنى ثابتاً لا يقبل زيادة أو نقصاناً، بل هو كما يقـول أهـل السنة يزيد وينقص: يزيد بالطاعات وينقص بالمعاصي، ومن الطاعات مـا يتعلـق بعمل الجوارح فبالتحقق بها يرقى القلب بأعماله إلى الكمال بزيادته ونمائه.

والقول بزيادة الإيمان ونقصانه قال به سلف الأمة وخيارها، وقد دل على ذلك الكتاب والسنة، أورد البخاري في صحيحة في كتاب الإيمان كثيراً منهـا فليرجـع



إليه، وقد روى أبو القاسم اللالكائي بسنده الصحيح عن البخاري أنه قال: لقيت أكثر من ألف رجل من العلماء في الأمصار فما رأيت أحداً منهم يختلف في أن الإيمان قول وعمل، ويزيد وينقص.

وبناء على هذا الأصل فقد اقتضى طلب الاستكمال للكل من العملين عمل القلب وعمل الجارحة بمختلف الطاعات، وفي مقدمتها الفرائض والسنن، وهذا عين ما فهمه سلف هذه الأمة لاستكمال إيمانها.

كتب عمر بن عبدالعزيز إلى عدي بن عدي: أن للإيمان فرائض وشرائع وحدوداً وسنناً، فمن استكملها استكمل الإيمان ومن لم يستكملها لم يستكمل الإيمان، فإن أعش فسأكتبها لكم حتى تعملوا بها وإن أمت فما أنا على صحبتكم بحريص.

وروى أحمد بن حنبل بسنده عن أبي ذر قال: كان عمر بن الخطاب ﷺ يقول لأصحابه: هلموا تزودوا إيماناً فيذكرون الله عز وجل، ويمثل هذا روي عن معاذ وعبدالله بن رواحة[١].

وقال أبو عبيد في الغريب في حديث علي: إن الإيمان يبدو لمظة في القلب كلما ازداد الإيمان ازدادت اللمظة[٢].

وقال مالك بن دينار: الإيمان يبدو في القلب ضعيفاً كالبقلة، فإن صاحبه تعاهده فسقاه بالعلوم النافعة، والأعمال الصالحة، وأمات عنه الدغل وما يضعفه وما يوهنه، أوشك أن ينمو ويزداد، ويصير له أصل وفروع وثمر وخلل ما لا يتناهى حتى يصير مثل الجبال.

وإن صاحبه أهمله ولم يتعاهده جاءته عنز فنتفتها، أو صبي فذهب بها، أو كثر عليه الدغل فأضعفها أو أهلكها أو أيبسها، كذلك الإيمان، ومما يدل على طلب

(١) : انظر حياة الصحابة: ١٤/٣.

(٢) : انظر الفتاوى الكبرى لابن تيمية : ٧ / ٢٢٤-٢٢٥.

التكميل لكلا العملين، عمل القلب وعمل الجارحة قول الرسول ﷺ: «**من أحب في الله وأبغض في الله وأعطى لله ومنع لله فقد استكمل الإيمان**» أخرجه أبو داود من حديث أبي أمامه والترمذي من حديث معاذ وزاد أحمد: «**ونصح لله**» ، وفي رواية أخرى: «**ويعمل لسانه في ذكر الله**»[(١)].

وأخرج البزار بسنده عن أنس مرفوعاً: «**ثلاث من كنّ فيه استوجب الثواب واستكمل الإيمان، خلق يعيش به في الناس، وورع يحجزه عن معصية الله، وحلم يرده جهل الجاهل**»[(٢)].

بل إن القرآن الكريم في أكثر من آية يبين أن تحصيل الكمال في عمل القلب وعمل الجوارح معاً هو المطلوب وبهما تتحقق النجاة والسعادة. من ذلك قوله تعالى: ﴿**لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ**﴾ البقرة: ١٧٧.

وقال تعالى: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ**﴾ فصلت: ٣٠.

وقال تعالى: ﴿**وَالْعَصْرِ(١)إِنَّ الْإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ(٢)إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ**﴾ سورة العصر.

وقد كتب علماء الإسلام قديماً وحديثاً كتباً منها المطول والمختصر لتعليم المسلم كيفية تحقيق هذا التكميل لكلا العملين ومن أشهر هذه الكتب: "مدارج

(١) : انظر فتح الباري: ١ /٢٥، سنن أبي داود: ٥٢٣/٢، الترمذي: ٣٢٢/٩.

(٢) : ذكره في الجامع الصغير ورمز له بالضعف.



السالكين" لابن القيم الجوزية، وكتاب: "الإحياء" للإمام الغزالي، و"مختصر منهـــاج القاصدين" لابن قدامة، وغيرها من الكتب النافعة فليرجع إليها.

## ۞ الأصل الثامن :

### الاختلاف في الفروع

### وأدب المختلفين فيها

والخلاف الفقهي في الفروع لا يكون سبباً للتفرق في الدين، ولا يؤدي إلى خصومة ولا بغضاء، ولكل مجتهد أجره، ولا مانع من التحقيق العلمي النزيه في مسائل الخلاف في ظل الحب في الله والتعاون على الوصول إلى الحقيقة من غير أن يجر ذلك إلى المراء المذموم والتعصب.



**بين يدي هذا الأصل** :

١- **لقد أمر الله العباد أن يتفقوا ولا يختلفوا في الدين، وأن يأتلفوا ولا يفترقوا فيما شرع،** فقال تعالى: ﴿**يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ(١٠٢) وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلاَ تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا**﴾ آل عمران: ١٠٢-.١٠٣

٢- **وحذر الأمة من أن تقع فيما وقع فيه من سبقها من الأمم من الفرقة والاختلاف بعد أن جاءهم دين الله واضحاً بيناً:** ﴿**وَلاَ تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمْ الْبَيِّنَاتُ وَأُوْلَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ**﴾ آل عمران: .١٠٥

٣- **إن الاختلاف المحذر من الوقوع فيه هو الاختلاف في ذات الدين:** ﴿**أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ**﴾ الشورى: ١٣. والاختلاف في أصوله الثابتة بالكتاب والسنة والإجماع، وذلك لأن الأصول الثابتة في الكتاب والسنة والإجماع هي بمنزلة الدين المشترك بين الأنبياء ليس لأحد خروج عنها، ومن دخل فيها كان من أهل الإسلام المحض وهم أهل السنة والجماعة[1]، وما تنوعوا فيه من الأقوال والأعمال المشروعة فهو بمنزلة ما تنوعت فيه الأنبياء، قال تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا**﴾ العنكبوت: ٦٩. وقال: ﴿**قَدْ جَاءَكُمْ مِنْ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ(١٥)يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنْ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ**﴾ المائدة: ١٥-١٦. وقال: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً**﴾ البقرة: ١٠٨. والتنوع قد يكون في الوجوب تارة وفي الاستحباب تارة أخرى. ومن الوجوب ما هو فرض عين ومنه ما هو فرض كفاية، والاستحباب منه ما هو أفضل مطلقاً ومنه ما ليس كذلك[2].

---

(١) : فتاوى ابن تيمية: ١٩ / ١١٧.

(٢) : المصدر السابق: ١٩ / ١٢١.



**٤- إن المختلفين على ثلاث مراتب:**

**المرتبة الأولى**: هم الذين اختلفوا في ذات الدين أو في أصوله الثابتة بما هو معلوم من الدين بالضرورة، فهؤلاء هم المعنيون بقوله تعالى: ﴿**وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلاَ يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ(١١٨)إِلاَّ مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ**﴾ هود: ١١٨-١١٩. ويشمل هذا اليهود والنصارى والمجوس ويشمل كذلك سائر الملحدين والكافرين، وهذا الاختلاف هو الذي بعث الله النبيين ليحكموا فيه بين المختلفين: ﴿**كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمْ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلاَّ الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنْ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ**﴾ البقرة: ٢١٣.

والذين هداهم الله للحق هم المرحومون المستثنون في الآية الأولى بقوله: ﴿**إِلاَّ مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ**﴾ هود: ١١٩، وهي أمة الإسلام.

**المرتبة الثانية**: وهي في أمة الإسلام الذين يجمعهم اسم ملة الإسلام في الجملة وهم الذين يقع منهم الاتفاق في أصل الدين ويقع الاختلاف في بعض قواعده الكلية فممكن أن تكون الآية تنتظم هذا القسم من الاختلاف، ولذلك صح عنه ﷺ أن أمته تفترق إلى بضع وسبعين فرقة، وأخبر[١] أن هذه الأمة تتبع سنن من كان قبلها شبراً بشبر وذراعاً بذراع[٢] وشمل ذلك الاختلاف الواقع بين الأمم قبلنا، ويرشح

(١) : سنن الترمذي رقم: ٢٦٤١ في الإيمان .

(٢) : صحيح البخاري: ١٥١/٨ ، ومسلم : ٢٠٥٤/٤ في العلم رقم : ٦ .

وصف أهل البدع بالضلالة وإيعادهم بالنار وذلك بعيد عن عام الرحمة(١) ويشمل هذا أصل فرقة البدع والضلالة الاثنين والسبعين.

**المرتبة الثالثة**: وهو ما يعرض لأهل الاتفاق من الاختلاف لكن ليس في أصل الملة ولا في أصولها وكلياتها المعلومة من الدين بالضرورة، وإنما يكون في فروعها، وذلك أن الله تعالى حكم بحكمته أن تكون فروع هذه الملة قابلة للأنظار، ومجالاً للظنون، وقد ثبت عند النظار أن النظريات لا يمكن الاتفاق عليها عادة، فالظنيات عريقة في إمكان الاختلاف فيها لكن في الفروع دون الأصول، وفي الجزئيات دون الكليات، فلذلك لا يضر هذا الاختلاف، وقد نقل المفسرون عن الحسن في هذه الآية : ﴿**وَلاَ يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ(١١٨)إِلاَّ مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ**﴾ هود: ١١٨-١١٩، قال أما أهل رحمة الله فإنهم لا يختلفون اختلافاً يضرهم ـ يعني أنه في مسائل الاجتهاد التي لا نص فيها يقطع العذر بل لهم فيه أعظم العذر.

والشارع لما علم أن هذا النوع من الاختلاف واقع أتى فيه بأصل يرجع إليه وهو قوله تعالى: ﴿**فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ**﴾ النساء: ٥٩. فكل اختلاف من هذا القبيل حكم الله فيه أن يرد إلى الله وذلك رده إلى كتابه، وإلى رسوله ﷺ وذك رده إليه إذا كان حياً وإلى سنته بعد موته، وكذلك فعل العلماء ﵃.

وأصحاب هذه المرتبة هم الفقهاء الذين اختلفوا في فروع الفقه مع اتفاقهم على أصول الدين يقول البغدادي: وقد علم كل ذي عقل من أصحاب المقالات المنسوبة إلى الإسلام أن النبيﷺ لم يرد بالفرقة المذمومة التي: «**هي من أهل النار**»، فرقة الفقهاء الذين اختلفوا في فروع الفقه مع اتفاقهم على أصول الدين، لأن المسلمين فيما اختلفوا فيه من فروع الحلال والحرام على قولين:

---

(١) : الاعتصام: ٢ / ١٦٩.



**أحدهما**: قول من يرى تصويب المجتهدين كلهم في فروع الفقه وفرق الفقه كلها عندهم مصيبون.

**الثاني**: قول من يرى في كلٍ تصويب واحد من المختلفين فيه وتخطئة الباقين من غير تضليل فيه للمخطئين فيه[١].

**قلت**: بل قد أثبت له أجر الاجتهاد لقوله ﷺ : «**إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر واحد**»[٢].

إذا علمت ذلك فاعلم أن هذا الإجمال لما جاء في الأصل قربنا به المقام ليصح لك مراد الشهيد البنا رحمه الله بقوله : **(الخلاف الفقهي في الفروع لا يكون سبباً للتفرق في الدين ولا يؤدي إلى خصومة ولا بغضاء ولكل مجتهد أجره)**.

بعد هذا التوضيح الإجمالي لهذا الأصل الثامن نعود إلى التوضيح والبيان لمفرداته وجمله فنقول:

---

(١) : الفرق بين الفرق: ٩ - ١٠.

(٢) : صحيح البخاري: ١٣٢/٩ صحيح مسلم: ١٣٤٣/٣ رقم ١٥.



## التوضيح والبيان :

قوله: **(الخلاف الفقهي في الفروع)** احتزار من الخلاف العقائدي، وكذلك الخلاف في الأصول والكليات لما بين النوعين من فرق في الحكم كما عرفت مما سبق، وأنه لا يسوغ الاختلاف في العقائد والأصول وفيما هو معلوم من الدين بالضرورة وفي المجمع عليه.

وقوله: **(ليس سبباً للتفرقة في الدين)** لأن المختلفين في الفروع لا يضلل أحدهما الآخر ولا يبدعه ولا يكفره، أما الخلاف العقائدي والأصولي فإنه من أسباب ذلك، لما يحصل فيه من رمي كل بالضلالة والابتداع، وهو المعني بقول الرسول ﷺ : «**ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة وهي الجماعة**»(١).

وكذلك: **(لا يؤدي إلى خصومة ولا بغضاء)** لأن البغض في ميزان الشرع لا يكون إلا من أجل الله، وذلك حين تنتهك حرمة الله عز وجل أو تترك فريضة له ولا شيء من ذلك هنا، لأن هذا مما شرع الله ورسوله وهو الاجتهاد، وقد بين الرسول ﷺ : «**أن الحاكم إذا اجتهد فأصاب فله أجران وإن اجتهد فأخطأ فله أجر**»(٢). وإلى هذا المعنى أشار الشهيد البنا رحمه الله في هذا النوع من الاختلاف بقوله: **(ولكل مجتهد أجره)** وإن وقع شيء من ذلك إنما سببه التعصب الأعمى المذموم أو الجهل بمقاصد الشرع ومراميه.

ويؤيد هذا المفهوم وقوعه قطعاً ممن حصل لهم محض الرحمة وهم الصحابة الكرام ومن تبعهم بإحسان ﷺ بحيث لا يصح إدخالهم في قسم المختلفين بوجه، فلو

---

(١) : سنن ابن ماجه: ١٣٢٢/٢ ، وسنن أبي داود: ٥٠٣/٢، واللفظ لابن ماجه. وفي الزوائد إسناده صحيح، ورجاله ثقات.

(٢) : انظر صحيح البخاري: ١١٣.



كان المخالف منهم في بعض المسائل معدوداً من أهل الاختلاف ــ ولو بوجه ما ــ لم يصح إطلاقاً القول في حقه إنه ليس من أهل الرحمة، وذلك باطل بإجماع أهل السنة.

بل قد أقروا على ذلك من رسول الله ﷺ بل ومن القرآن الكريم، ومن أمثلة ذلك اجتهاد الصحابة في قطع اللينة وتركها، واجتهادهم في صلاة العصر لما بعثهم النبي ﷺ إلى بني قريظة فصلى قوم في الطريق في الوقت وقالوا إنما أراد التعجيل لا تفويت الصلاة. وأخرها قوم إلى أن وصلوا صلوها بعد الوقت تمسكاً بظاهر لفظ العموم فلم يعنف النبي ﷺ واحدة من الطائفتين وقال ﷺ : «**إذا حكم الحاكم ثم أصاب فله أجران وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر**»[1] .

وقد اتفق الصحابة في مسائل تنازعوا فيها على إقرار كل فريق للفريق الآخر على العمل باجتهادهم كمسائل في العبادات، والمناكح، والمواريث، والقضاء، والسياسة، وغير ذلك، وحكم عمر أول عام في الفريضة الحمارية بعدم التشريك وفي العام الثاني بالتشريك في واقعة مثل الأولى، ولما سئل عن ذلك قال: تلك على ما قضينا وهذه على ما نقضي، وهم الأئمة الذين ثبت بالنصوص أنهم لا يجتمعون على باطل ولا ضلالة، ودل الكتاب والسنة على وجوب متابعتهم، وتنازعوا في مسائل علمية اعتقادية كسماع الميت صوت الحي، وتعذيب الميت ببكاء أهله، ورؤية محمد ﷺ ربه، مثل الموت مع بقاء الجماعة والألفة، وهذه المسائل منها ما أحد القولين خطأ قطعاً، ومنها ما المصيب في نفس الأمر، واحد عند الجمهور إتباع السلف والآخر مؤد لما وجب عليه بحسب قوة إدراكه، وهل يقال له: مصيب

(١) : سنن أبي داود: ٢٦٨/٢ ، وهو في البخاري ومسلم.

أو مخطئ؟ فيه نزاع، ومن الناس من يجعل الجمميع مصيبين، ولا حكم في نفس الأمر.[١].

بل إن الجماعة من السلف الصالح جعلوا اختلاف الأمة في الفروع ضرباً من ضروب الرحمة، روي ذلك عن القاسم بن محمد وعمر بن عبد العزيز. روى ابن وهب عن القاسم قال: لقد أعجبني قول عمر بن عبد العزيز: ما أحب أن أصحاب محمد ﷺ لا يختلفون، لأنه لو كان قولاً واحداً لكان الناس في ضيق وإنهم أئمة يقتدى بهم، فلو أخذ رجل بقول أحدهم كان سنة[٢].

ومع تقرير هذه الحقيقة في هذا الأصل فقد أرشد الشهيد البنا رحمه الله إلى أدب يجب أن يتحلى به المجتهد عند التحقيق في أمر من أمور الخلاف الفرعي كان عليه الصحابة الكرام ومن تبعهم بإحسان في أمر لابد أن يكون حاصلاً وواقعاً من أهل الحق والإنصاف، فقال: **(ولا مانع من التحقيق العلمي النزيه في مسائل الخلاف في ظل الحب في الله والتعاون على الوصول إلى الحقيقة من غير أن يجر ذلك إلى المراء المذموم والتعصب).**

نعم إنه أدب يجب أن يتحلى به كل طالب علم يريد الوصول إلى الحقيقة عن طريق الوسائل العلمية والأدلة الشرعية، من غير تحامل على المخالف ولا بغية الاستعلاء، ولأهمية هذا الأدب فلابد من توضيحه وبيانه.

**فالتحقيق** : هو البحث عن شيء ما حتى يصل إلى حقيقته صواباً كان أو خطأ ليحصل به التصديق وينتفي به الشك، يقال تحقق عنده الخبر أي صح وحققت قوله وظنه تحقيقاً صدقت، وكلام محقق أي رصين قال الراجز:

**دع ذا وحبر منطقاً محققا**[١]

---

(١) : الفتاوي الكبرى: ١٩/١٢٢-١٢٣.

(٢) : الفتاوى الكبرى: ١٩/١٢٢.



والمراد به هنا البحث عن الحكم الشرعي المختلف فيه بأحد أمرين:

**الأول**: بالنظر في الأدلة المتوافرة مباشرة مستخدماً المبادئ والقواعد المعتبرة عند أهل العلم التي يلزم الباحث الاستعانة بها للوصول إلى الحقيقة في ذلك الحكم، إن كان أهلاً لذلك. وقد سبق الكلام عليها، وبمقدار ما يلتزم الباحث بهذه المبادئ والقواعد يكون تحقيقه متصفاً بكونه (علمياً) له حظ من الاعتبار وجدير بالتقدير عند أهل العلم.

**الثاني**: بمسائلة أهل العلم ومناظرتهم في ذلك الحكم ملتزماً بأدب المناظرة وشروطها القائمة على النزاهة المتمثلة في التجرد للحقيقة والالتزام بالموضوعية، وذلك لأن الحق مطلوب والتعاون على النظر في العلم وتوارد الخواطر فيه معتد به، وكان يفعله صحابة رسول الله ﷺ ﷺ في مشاورتهم، كتشاورهم في مسألة الجد والأخوة، وحد شرب الخمر، ووجوب الغرم على الإمام إذا أخطأ كما نقل من إجهاض المرأة خوفاً من عمر ﷺ، وكما نقل من مسائل الفرائض وغيرها.

وسلك على ذلك من تبعهم بإحسان من الأئمة المجتهدين، كأمثال الشافعي، وأحمد، ومحمد بن الحسن، ومالك، وأبي يوسف، وغيرهم من العلماء رحمهم الله.

قوله: **(في مسائل الخلاف)** احترازاً من مسائل الاعتقاد، لأنها من المعلومة من الدين بالضرورة، وأدلتها قطعية الثبوت والدلالة، وقد أجمع أهل السنة والجماعة أن لا مناظرة فيها إلا إن اقتضتها ضرورة رد الابتداع ودحض الباطل ووقاية العامة من الفتنة. يقول ابن عبد البر رحمه الله : أما الفقه فقد أجمعوا على الجدال فيه والتناظر، لأنه علم يحتاج فيه إلى رد الفروع إلى الأصول للحاجة إلى ذلك. وليس الاعتقادات كذلك، لأن الله عز وجل لا يوصف عند الجماعة ــ أهل السنة ــ إلا بما وصف به نفسه، أو وصفه به رسول الله ﷺ، أو أجمعت الأمة عليه وليس

(١) : الصحاح للجوهري: ١٤٦١/٤.



كمثله شيء فيدرك بقياس أو بإمعان النظر، وقد نهينا عن التفكير في الله وأمرنا بالتفكير في خلقه الدال عليه، والدين قد وصل إلى العذراء في خدرها والحمد لله[١].

**وإذا كان التحقيق العلمي عن طريق المناظرة سائغاً وغير ممنوع فاعلم أن شروطاً وآدباً يلزم التحقق بها ممن يريد الاستفادة منها فهي بعد انتفاء وجه الله، والوصول إلى الحقيقة هي:**

**(١) أن لا يقدمها على فرض عين أو فرض كفاية تلزمه أقدم منها في ميزان الشرع**، لأن هذه أولويات اعتبرها الشارع الحكيم. وقد قيل من عليه فرض عين فاشتغل بفرض كفاية وزعم أن مقصده الحق فقد كذب.

**(٢) أن لا يناظر إلا في مسألة واقعة أو قريبة الوقوع غالباً**. لأن الصحابة ما تشاوروا إلا في ما تجدد من الوقائع أو ما يغلب وقوعه كالفرائض.

**(٣) أن تكون المناظرة في خلوة أحب إليه وأهم من المحافل وبين أظهر الأكابر والسلاطين**، فإن الخلوة أحب لله وأحرى بصفاء الذهن والفكر لإدارك الحق، وفي حضور الجمع ما يحرك دواعي الرياء ويوجب الحرص على نصرة كل واحد نفسه محقاً كان أو مبطلاً.

**(٤) أن يكون في طلب الحق كناشد ضالة لا يفرق بين أن تظهر الضالة على يديه أو يد من يعاونه، ويرى رفيقه معيناً لا خصماً، ويشكره إذا عرفه الخطأ وأظهر الحق**، كما كان صحابة رسول الله ﷺ وكما حصل في حق عمر والمرأة وقال عمر: أصابت امرأة وأخطأ عمر[٢].

وكقول علي ﷺ لسائل أجابه علي، فقال له: ليس كذلك يا أمير المؤمنين ولكن كذا وكذا، فقال: أصبت وأخطأت وفوق كل ذي علم عليم.

---

(١) : جامع بيان العلم وفضله: ٩٢/٢.

(٢) : إحياء علوم الدين: ٧٢/١.



وكقول أبي موسى ﷺ حينما استدرك عليه ابن مسعود ﷺ فيمن قتل في سبيل الله: لا تسألوني وهذا الحبر بين أظهركم[(١)].

ولقد قال الشافعي رحمه الله: ما باحثت أحداً فاخترت أن يكون الحق يجري على لساني ليس إلا، وإنما قصدي أن يظهر الله الحق على لسان من شاء من ألسنتنا.

**(٥) أن لا يمنع معينه من النظر أن ينتقل من دليل إلى دليل، ومن إشكال إلى إشكال**، فهكذا كانت مناظرات السلف.

**(٦) أن يناظر من يتوقع منه الاستفادة ممن هو مشتغل بالعلم**. وبالتزام هذه الآداب والشروط يحافظ على الحب في الله، ويتحقق التعاون على الوصول إلى الحقيقة، ويتجنب المساوئ المحذر منها في هذا الباب وهو: **(المراء المذموم والتعصب القبيح)**.

وذلك أن المراء المذموم هو الجدل الذي نهى عنه رسول الله ﷺ وحذر منه بقوله : «**ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل ثم قرأ** : ﴿**مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ**﴾»[(٢)] ، وفي حديث آخر في معنى قوله تعالى: ﴿**فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ ... الآية**﴾ آل عمران: ٧، هم أهل الجدل الذين عناهم الله بقوله: ﴿**فَاحْذَرُوهُمْ**﴾[(٣)] ولقد ندب رسول الله ﷺ إلى ترك المراء ولو على حق

(١) : بهجة النفوس: ١.

(٢) : جامع الترمذي: ١٣٢/١٢ ، من عارضة الأحوذي.

(٣) : انظر سنن ابن ماجه: ١٩/١ بلفظ : «**يا عائشة إذا رأيتم الذين يجادلون فهم الذين عناهم الله فاحذروهم**»، وفي رواية: «**الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم**». انظر البخاري: ٤٢/٦١ ، ومسلم: ٢٠٥٣/٤ رقم : ١.



في قوله : «**من ترك الكذب وهو مبطل بنى له قصر في ربض الجنة، ومن ترك المراء وهو محق بني له بيتٌ في وسطها**»[١].

**أما التعصب**: فقد وصفه الغزالي بقوله: هو من آفات العلماء السوء فإنهم يبالغون في التعصب للحق، وينظرون للمخالفين بعين الازدراء والاستحقار فشيعت فيهم الدعوى بالمكافأة والمقابلة والمعاملة، وتتوافر بواعثهم على طلب نصرة الباطل، ويقوى غرضهم في التمسك بما نسبوا إليه، ولو جاؤوا من جانب اللطف والرحمة والنصح في الخلوة لا في معرض التعصب والتحقير لأنجحوا فيه، ولكن لما كان الجاه لا يقوم إلا بالأتباع، ولا يستميل الأتباع مثل التعصب واللعن والشتم للخصوم، اتخذوا التعصب عادتهم وإلفهم، وسموه ذباً عن الدين ونضالاً عن المسلمين، وفيه على التحقيق هلاك الخلق ورسوخ البدعة في النفوس[٢].

**قلت**: هذا إذا كان في الحق فكيف إذا كان في الباطل ومن أهل الباطل؟ فإن الخطر محقق فيه، بل ممن ذم الله عز وجل أهله في أكثر من آية، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿**وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لاَ يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلاَ يَهْتَدُونَ**﴾ البقرة: ١٧٠. وقوله ﴿**وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا**﴾ المائدة: ١٠٤. وفي القرآن شواهد كثيرة يذم فيها من أعرض عما أنزل الله وقنع بتقليد الآباء.

وذكر ابن القيم عن فتنة وكيد المتعصبين ما يندى له الجبين في قوله: تالله إنها فتنة عمت فأعمت، ورمت القلوب فاصمت، وربي عليها الصغير وهرم فيها الكبير، واتخذ لأجلها القرآن مهجوراً، وكان ذلك بقضاء الله وقدره في الكتاب

---

(١) : سنن أبي داود: ٥٥٣/٢ ، جامع الترمذي: ١٥٩/٨٠ من عارضة الأحوذي، وسنن ابن ماجه: ١٩/١ واللفظ له

(٢) : إحياء علوم الدين: ٦٨/١.



مسطوراً، ولما عمت به البلية، وعظمت بسببها الرزية، بحيث لا يعرف أكثر الناس سواها، ولا يعدون العلم إلا إياها، فطالب الحق من مظانه لديهم مفتون، ومُؤثره على ما سواه عندهم مغبون. نصبوا لمن خالفهم في طريقهم الحبائل، وبغوا له الغوائل، ورموه عن قوس الجهل والبغي والفساد، وقالوا لإخوانهم :

﴿**إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَنْ يُظْهِرَ فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ**﴾ غافر: ٢٦.

فحقيق بمن لنفسه عنده قدر وقيمة أن لا يلتفت إلى هؤلاء ولا يرضى لها بما لديهم، وإذا رفع له علم السنة النبوية شمر إليه ولم يحبس نفسه عليهم، فما هي إلا ساعة حتى يبعثر ما في القبور، ويحصل ما في الصدور، وتتساوى أقدام الخلائق في القيام لله، وينظر كل عبد ما قدمت يداه، ويقع التمييز بين المحقين والمبطلين، ويعلم المعرضون عن كتاب الله ربهم وسنة نبيهم أنهم كانوا كاذبين(١).

وبذلك نكون قد عرفنا قيمة العبارة وخطورتها التي نبه عليها الشهيد البنا رحمه الله بقوله: **(من غير أن يجر إلى مراء مذموم أو تعصب)**.

---

(١) : أعلام الموقعين: ٨/١.



## الأصل الحادي عشر

## والثاني عشر:

### في البدعة

### تعريفهاوأقسامها، وحكم كلٍ

أ- وكل بدعة في دين الله لا أصل لها استحسنها الناس بأهوائهم سواء بالزيادة فيه أو بالنقص منه ضلالة. تجب محاربتها والقضاء عليها بأفضل الوسائل التي لا تؤدي إلى ما هو شر منها.

ب- والبدعة الإضافية، والبدعة التركية، والالتزام في العبادات المطلقة، خلاف فقهي لكل فيه رأيه، ولا بأس بتمحيص الحقيقة بالدليل والبرهان.



**بين يدي هذين الأصلين** :

١- **الأصل في ذم البدعة والمحدثات** ورود أحاديث صحيحة عامة في ذلك نذكر منها:

أ- عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: «**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**» متفق عليه، وفي رواية مسلم: «**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد**»(١).

ب- عن جابر بن عبدالله ﷺ أن رسول الله ﷺ كان يقول في خطبته: «**أما بعد فإن خير الحديث كتاب الله وخير الهدى هدي محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها وكل بعدة ضلالة**» رواه أحمد(٢).

ج - عن العرباض بن سارية ﷺ قال: «**صلى بنا رسول الله ﷺ ذات يوم ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب فقال قائل: يا رسول الله كأن هذه موعظة مودع، فماذا تعهد إلينا، فقال: أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة لولاة الأمر وإن كان عبداً حبشياً فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة**» زاد النسائي: «**وكل بدعة في النار**» رواه أهل السنن وصححه الترمذي(٣). وقد وردت آثار كثيرة عن السلف من التابعين ومن تبعهم في ذم

(١) : صحيح البخاري في الإعتصام ، وصحيح مسلم: ١٣٤٣/٣ رقم : ١٧ في الأقضية، وأنظر جامع الأصول: ٢٨٩/١.

(٢) : الفتح الرباني: ١٩٣/١، وقال الشارح: ورواه البخاري والأربعة عن ابن مسعود.

(٣) : جامع الأصول: ٢٧٩/١.



البدعة والتشنيع على فاعلها ذكر كثيراً منها الشاطبي في كتابه الاعتصام فليرجع إليه[١].

٢- **إن لفظ البدعة لها معنيان**: معنى لغوي ومعنى شرعي، والمعنى اللغوي أعم من المعنى الشرعي، إذ أنه يعم كل جديد مستحدث حسناً كان أو قبيحاً كما سيأتي توضيحه، فهذه الأحاديث والآثار الواردة في ذم البدعة أنها لا تنصب على المعنى اللغوي كما يدل عليه اللفظ إلا إذا كان سيئاً، وهذا باتفاق أهل العلم، ولذا يقول ابن العربي: وليس المحدث والبدعة مذموماً للفظ محدث وبدعة ولا لمعناها فقد قال تعالى: ﴿**ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث**﴾ الأنبياء: ٢. وقال عمر: (نعمت البدعة هذه)[٢]، وإنما يذم من البدعة ما خالف السنة، ويذم من المحدثات ما دعا إلى ضلالة[٣].

٣- **إن الابتداع له أسباب كثيرة** وبواعث متعددة لا مجال لتحديدها ولا طاقة على سردها، لأنها تتجدد وتتغير، وتظهر وتختفي، ولا تكاد تتضح إلا بدقة التحري وإمعان البحث مع توفيق من الله تعالى، ومع ذلك فمن الممكن إرجاع هذه الأسباب والبواعث إلى سببين رئيسيين ضمنها الشهيد البنا رحمه الله في هذا الأصل، وهما:

١- **إتباع الهوى ولذا سموا أهل الأهواء**: قال تعالى: ﴿**فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه**﴾ آل عمران: ٧.

٢- **القصور في العلم وعدم الرسوخ فيه**: قال تعالى: ﴿**والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا**﴾ آل عمران: ٧.

---

(١) : الاعتصام : ٦٨/١.

(٢) : رواه البخاري: ٢١٨/٤ ، وانظر جامع الأصول: ١٢٢/٦.

(٣) : عارضة الأحوذي : ١/ ١٨٤.

٣- **للبدعة تقسيمات باعتبارات متنوعة،** فلها تقسيم من ناحية معناها اللغوي والشرعي على رأي من يقول بعمومها في كل حديث، وتقسيم على رأي من يخصصها بما قصد به مضاهاة الشرع. وتقسيم من ناحية المرتبة، أو من ناحية الكيف، ولذلك فالشهيد رحمه الله بعد أن ذكر تعريف البدعة الحقيقية المتفق عليها بين أهل العلم أنها بدعة في الأصل الحادي عشر أتبعها بأصل آخر وهو الثاني عشر قسم فيه البدعة التي ثار فيها الخلاف بين أهل العلم كما سيأتي بيانه.

## التوضيح والبيان :

**(كلٍ)** من ألفاظ العموم تستغرق في مدلولها جميع الأفراد لأنها أضيفت إلى نكرة وهي لفظ (بدعة).

### تعريف البدعة لغة:

**(بدعة)** والبدعة في اللغة كما في لسان العرب: من بدع الشيء يبدعه بدعاً وابتدعه أنشأه وبدعه، البديع الشيء الذي يكون أولاً، وفي التنزيل: ﴿**قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعًا مِنْ الرُّسُلِ**﴾ الأحقاف:٩، أي ما كنت من أول من أرسل وقد أرسل من قبلي كثيرون[١].

وفي الصحاح: البدعة: الحدث في الدين بعد الإكمال، واستبدعه عده بديعاً وبدعه نسبة إلى البدعة[٢].

وأصل بدع أيضاً الاختراع على غير مثال سابق، ومنه قوله تعالى: ﴿**بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ**﴾ البقرة: ١١٧. أي مخترعها من غير مثال سابق متقدم[٣].

إذن فالبدعة لغة: تطلق على كل جديد مستحدث ليس له سابق سواء كان محموداً أو مذموماً.

### البدعة اصطلاحاً :

أما في الشرع: فقد اختلفت عبارات العلماء في تعريفها، فمنهم الموسع ومنهم المضيق ومنهم من عرفها بتعريف أقرب ما يكون إلى معناها اللغوي منه إلى معناها الشرعي، إلا أن تلك التعاريف على رغم اختلاف ألفاظها تلتقي جميعاً على

(١) : لسان العرب لابن منظور: ٨ / ٦.
(٢) : الصحاح للجوهري: ٣ / ١١٨٤.
(٣) : الاعتصام: ١ / ٣٦.



معنى أساسي مجمع عليه وهو: المخالفة لشرع الله عز وجل بقصد التدين، وتختلف في بعض المعاني الفرعية التي هي مناط الاجتهاد، ولذا فالشهيد البنا رحمه الله ضمن هذا المقصود في الأصلين الذين نحن بصدد توضيحهما، واعتبر الأصل الأول تعريفاً للبدعة المتفق على إطلاق هذا الإسم عليها والتي هي ضلالة وفي النار بقوله: **(وكل بدعة في دين الله لا أصل لها استحسنها الناس بأهوائهم سواء بالزيادة فيه أو بالنقص منه ضلالة).**

وهذا التعريف للبدعة لم يكن الشهيد البنا رحمه الله أول من وضعه، وإنما تضمنته كثير من تعاريف أهل العلم من رجال الحديث والفقه.

قال الربيع: قال الشافعي رحمه الله تعالى: المحدثات ضربان: أحدهما: ما أحدث يخالف كتاباً أو سنة أو إجماعاً أو أثراً، فهذه البدعة الضلالة، والثاني: ما أحدث من الخير لا خلاف فيه لأحد، من هذا فهي محدثة غير مذمومة.

ويقول البدعة بدعتان، بدعة محمودة وبدعة مذمومة، فما وافق السنة فهو محمود، وما خالف السنة فهو مذموم.

ويقول ابن حزم رحمه الله: البدعة في الدين لكل ما لم يأت في القرآن ولا عن رسول الله ﷺ، إلا أن منها ما يؤجر عليه صاحبه ويعذر بما قصد إليه من الخير، ومنها ما يؤجر عليه صاحبه ويكون حسناً وهو ما كان أصله الإباحة كما روي عن عمر: **(نعمت البدعة هذه)**[١]، وهو ما كان فعل خير جاء النص بعموم استحبابه وإن لم يقرر عمله في النص، ومنها ما يكون مذموماً ولا يعذر صاحبه وهو ما قامت الحجة على فساده فتمادى القائل به.

ويقول ابن العربي: المحدث قسمان: محدث ليس له أصل إلا الشهوة والعمل بمقتضى الإرادة فهذا باطل قطعاً، ومحدث: يحمل النظير إلى النظير فهذه سنة

(١) : جامع الأصول: ١٢٢/٦.



الخلفاء والأئمة الفضلاء، وإنما يذم من البدعة ما خالف السنة، ومن المحدثات ما دعا إلى ضلالة[١].

ويقول الشيخ عبدالحق الدهلوي في شرح المشكاة: (اعلم أن كل ما ظهر بعد رسول الله ﷺ بدعة، وكل ما وافق أصول سنته وقواعدها أو قيس عليها فهو بدعة حسنة وكل ما خالفها فهو بدعة سيئة وضلالة).

وسبقه إلى هذا الاتجاه الشيخ العز بن عبد السلام، والنووي، وأبو شامة، رحمهم الله، فأنت ترى أن هذه التعاريف جميعاً تقرر حقيقة متفقاً عليها في تعريف البدعة، وهي ما لا أصل لها، والمخالفة لشرع الله بقصد التدين، إلا أن بعضها تضمنت معاني أخرى هي موضع الخلاف بين أهل العلم، وبعضها غالباً ما تنطبق على المعنى اللغوي للبدعة، ولذا فقد نفى ابن رجب رحمه الله أن يطلق على البدعة الشرعية ما كان له أصل من الشرع يدل عليه، وإن كان قد يطلق عليه بدعة لغة، وأجمع تعريف مخرج من هذا الخلاف ويمكن أن تجتمع عليه كل التعاريف هو ما نأخذه من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله وهو: العمل الذي وجد المقتضى له في عهد النبي ﷺ مع انتفاء المانع منه ﷺ لفعله في عهده، ثم هو لم يعمل في عهده ﷺ وإنما عمل بعده[٢].

فالعمل الذي وجد المقتضى لفعله بعد وفاة النبي ﷺ ولم يدل فيه دليل خاص وإنما دخل تحت عموم ما تقتضية الأدلة الشرعية العامة لا يدخل في حد البدعة الشرعية الممنوعة، وإنما يدخل في حد المصالح المرسلة[٣]. وذلك مثل جمع الكريم، فإن خوف الضياع له المقتضى لجمعه لم يوجد في عهده ﷺ وإنما وجد بعد وفاته، وذلك عندما استحر القتل بالقراء في حرب اليمامة.

---

(١) : عارضة الأحوذي : ١٠ / ١٤٧.

(٢) : انظر اقتضاء الصراط المستقيم : ٢٧٩.

(٣) : المصالح المرسلة: هي التي لم يرد فيها دليل خاص وإنما دخلت في الأدلة العامة.

فهذا المقتضى إنما وجد بعد وفاته فقام الصحابة بجمع القرآن لهذا المقتضى، وجمع القرآن لم يرد به دليل خاص، فإنه قد دخل تحت عموم الأدلة الشرعية التي تخدمهما: حفظاً، وفهماً، مثل علوم الفقه والأصول ونحوها.

وخرج بقوله: **(مع انتفاء المانع منه ﷺ لفعله)** العمل الذي وجد المقتضى لفعله في عهده ﷺ إلا أنه اقترن بهذا المقتضى للفعل مانع منه ﷺ لهذا الفعل في عهده ثم بعد وفاته انتفى ذلك المانع مع بقاء هذا المقتضى قائماً فإنه لا يدخل أيضاً في حد البدعة الشرعية الممنوعة، وذلك مثل صلاة التراويح مع إمام واحد، فمقتضى العمل موجود في عهد الرسول ﷺ وهو قوله: «من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه» إلا أن هذا المقتضى اقترن به مانع منه ﷺ وهو أنه لما قام بهم الثلاث الليالي ثم ترك ذلك فإنه قال: «خشيت أن تفرض عليكم» فكان الترك لها لاقتران المقتضى لهذا المانع، فلما توفي ﷺ زال هذا المانع وهو خشيته الفرضية بانقطاع الوحي مع بقاء المقتضى للعمل قائماً، فعادت شرعية الإجماع على قارئ واحد بزوال المانع وبقاء المقتضى.

وأما ما كان المقتضى لفعله موجوداً في عهده ﷺ ــ وكان مصلحة ــ وهو مع هذا لم يشرعه فوضعه تغيير لدين الله تعالى (بدعة)، وإنما أدخله فيه من نسب إلى تغيير الدين من الملوك والعلماء والعباد أو من زل منهم باجتهاد، كما روي عن النبي ﷺ وغير واحد من الصحابة: «إن أخوف ما أخاف عليكم زلة عالم أو جدال منافق بالقرآن وأئمة مضلون»، ومن أمثلة ذلك الآذان في العيدين، فإن هذا لما أحدثه بعض الأمراء أنكره المسلمون عليه، لأنه بدعة لوجود المقتضى وانتفاء المانع وعدم وقوعه منه ﷺ [١].

(١) : انظر اقتضاء الصراط المستقيم : ٢٨٠.



وهذا التعريف يستطيع الناظر فيه من أهل العلم أن يطبقه ويحقق مناطة في كل ما يحدث، كما أنه لا يصطدم مع الأحاديث الواردة في هذا الصدد، فكل ما خرج عن هذا الحد فإنه لا يشمله عمومها في المنع، وكل ما دخل تحت هذا الحد فإنه لا يخرج عن عمومها في المنع.

**محاربة البدع**:

**إذا علمت ذلك فاعلم**: أن بدعة الضلالة واجب على كل مسلم **(محاربتها والقضاء عليها)** وذلك لما جاء من الأحاديث والآثار في ذمها والتحذير من الوقوع فيها مما سبق ذكره.

ولما علم أيضاً من تكرير الرسول ﷺ الأمر بالتمسك بالسنة والتحذير من البدعة في كثير من خطبه، والتي منها ما رواه بعض أهل السنن عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما في الحديث المار ذكره والذي أخرجه مسلم وابن ماجه[١]. ولما رواه البخاري عن عبدالله بن مسعود ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «**إنما هما اثنتان: الكلام والهدى، فأحسن الكلام كلام الله وأحسن الهدي هدي محمد، ألا وإياكم ومحدثات الأمور. فإن شر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة**»[٢].

وقد جاءت نصوص تبين وزر المبتدع ومضاعفة إثمه من ذلك قوله ﷺ: «**من سن سنة خير فاتبع عليها فله أجره ومثل أجور من اتبعه غير منقوص من أجورهم شيئاً، ومن سن سنة شر فاتبع عليها كان عليه وزره ومثل أوزار من تبعه غير منقوص من أوزارهم شيئاً**»[٣].

---

(١) : مسلم : ٦ / ١٥٣ ، وابن ماجه : ١ / ١٧.

(٢) : البخاري : ١١ /٢٩٨ موقوفاً على ابن مسعود، وابن ماجه : ١ /١٨ مرفوعاً واللفظ له.

(٣) : الترمذي : ٤ /١٤٩، وقال حسن صحيح.



وعن أبي هريرة ﷺ: «**من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من اتبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من اتبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً**»[١].

ولما يترتب أيضاً على ظهور البدعة من مضار ومفاسد تستهدف العقيدة والشريعة وتصيب الفرد والجماعة، فيحصل بسببها زيغ في العقيدة وزيادة في الشريعة أو نقص يحصل بسببها عنت ومشقة، كما أنها تحدث اضطراباً عند الفرد وتوجد فرقة في الجماعة، وبذلك يحصل انحراف عن الصراط المستقيم، ووقوع في الضلال المبين ودخول في نار الجحيم نسأل الله السلامة من ذلك.

## وسيلة محاربة البدعة:

والطريق السليم لمحاربة البدع والقضاء عليها هي ما ارتبطت وسيلة الإنكار والمحاربة فيها بالحكمة والبصيرة والجدال الحسن وبالأسلوب الذي لم يؤد إلى ما هو أعظم وأفدح من البدعة التي اقتضى الأمر محاربتها، ولقد نبه الشهيد البنا رحمه الله على ذلك بقوله: (**بأفضل الوسائل التي لا تؤدي إلى ما هو شر منها**) والوسيلة المفضلة هي التي يتحقق بها الوصول إلى الغاية بأقل التكاليف وأدنى التضحيات، ولا يكون لها من المضاعفات ما يكون أعظم وأخطر من تلك الغاية، والوسائل ليست ثابتة ولا معينة ولكنها تتغير حسب نوع المنكر وخطره وحسب زمانه ومكانه، والبيئة التي ينشأ فيها والناس الذين يزاولونه، والذي يلزم في استخدام الوسيلة من أجل القضاء على المنكرات ومنها البدع أن تتضمن ما أرشد إليه القرآن الكريم وهو الحكمة، والبصيرة، والقدوة في طريقة التنفيذ وأسلوبه هو رسول الله ﷺ ، وبالنظر في سيرة رسول الله ﷺ نجد أن إنكاره ﷺ يختلف في مكة عنه في المدينة، وفي المدينة يختلف عنه في مكة بعد الفتح، بل كان عليه الصلاة

---

(١) : المصدر السابق: ١٤٩/٤، وقال حسن صحيح.



والسلام يراعي الزمان والمكان والأشخاص في أسلوب التطبيق حتى لا يؤدي لما هو شر وأعظم مثل تركه للكعبة وهي على بناء الجاهلية، وتركه لكسر الأصنام في مكة قبل إقامته بالمدينة وفتح مكة.

وبذلك يتضح لنا أن الشهيد رحمه الله لم يقل هذا القول اعتباطاً، ولكنه استمده من إرشاد القرآن وعمل الرسول ﷺ، ومما كان عليه سلف هذه الأمة، ومما يروى: أن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله كان ينهى أصحابه أن ينكروا على التتار شربهم للخمر لأنهم كانوا إذا شربوا ناموا وإذا ناموا استراح المسلمون من شرهم المستطير، والذي أقبحه هتك الأعراض، وقتل النفس، وأخذ الأموال(١).

**أقسام البدع ومراتبها**:

**والبدعة من حيث هي**: لا تكون إلا حراماً ومعصية، لأن كل ما ورد في ذم البدع يقتضي التأثيم والتهديد والوعيد وهي خاصية الحرام، ومع ذلك فإنها متفاوتة الرتبة في معنى الحرمة كغيرها من سائر المعاصي.

فالبدعة من حيث الحكم تنقسم إلى صغيرة وكبيرة، وليست الكبيرة على درجة واحدة في الحرمة كما لا يخفى على من عرف وجوه التفاوت في الكبائر من المعاصي.

**والبدعة الصغيرة**: هي البدعة الجزئية الواقعة في الفروع الجزئية بشرط أن تكون مبنية على شبهة تخيل أنها شرع ودين، مثالها أن ينذر أن يصوم قائماً أو ضاحياً لا يستظل.

**ويشترط بقاء البدعة صغيرة أن لا يحدث من فاعلها:**

(١) : أعلام الموقعين: ٧/٣.



١- المداومة عليها وإلا تحولت إلى كبيرة.

٢- أن لا يدعو إليها، لأن الدعاء إليها يكثر فاعلها فيتحول بكثرة العاملين لهـا إلى كبيرة «**من سن سيئة كان عليه وزرها ووزر من عملهـا**..» [(١)] الحديث.

٣- أن لا تفعل في المواضع التي هي مجتمعات الناس أو المواضع التي تقـام فيها السنن وتظهر فيها أعلام الشريعة، لأن ذلك يكون بمثابة الدعاء إليها.

٤- أن لا يستحقرها فإن ذلك استهانة بها والاستهانة بالذنب أعظم من الذنب.

**أما الكبيرة**: فهي البدعة الكلية السارية فيما لا ينحصر من فـروع الشـريعة وهي التي يتحقق دخولها تحت الوعيد الوارد في الكتاب والسنة فهـو مخصـوص بقسم الكبائر لا عام فيه وفي غيره، وما عدا ذلك من قبيل اللمم المرجو فيه العفـو ومن أمثلة البدع في الكبائر بدعة التحسين والتقبيح العقليين، وباقي الفـرق الـثلاث والسبعين، وبدعة إنكار الأخبار النبوية مطلقاً اكتفاء بالقرآن..الخ[(٢)]. ذلك تقسـيمها من حيث الحكم.

أما تقسيمها باعتبار النوع فإنها تنقسم إلى أنواع كثيرة ذكر منها الشـهيد البنـا رحمه الله في الأصل الثاني عشر ثلاثة أنواع، حيث قال: (**والبدعـة الإضـافية، والبدعة التركية، والالتزام بالعبادة المطلقة خلاف فقهي لكل فيه رأية، ولا بأس بتمحيص الحقيقة بالدليل والبرهان**).

قلت: هذا التقسيم الذي ذكره الشهيد البنا رحمه الله ليس للبدعة الحقيقية التي لم يدل عليها دليل شرعي لا من كتاب ولا من سنة ولا إجماع، ولا استدلال معتبـر من أهل العلم لا في الجملة ولا في التفصيل، فإن هذه البدعة شيء واحد وهي التي

---

(١) : سنن الدارمي : ١٣١/١ المقدمة، وهو في صحيح مسلم: ٢٠٥٩/٤ رقم: ١٥ .

(٢) : انظر الاعتصام للشاطبي: ١، والابداع في مضار الابتداع: ١٤٧-١٤٩.

عنى بها ما سبق في الأصل الحادي عشر ونص على وجوب محاربتها والقضاء عليها، ولأنها المقصودة بلفظ الحديث: «**وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار**»[١]، وهي المجمع عليها.

وإنما قصد بهذا التقسيم ما كانت مثار اختلاف بين أهل العلم بسبب الشبهة القائمة في أمر الاستدلال من حيث إلحاق الكيفية والأحوال والتفاصيل التي لا دليل عليه بالأصل الذي قام عليه الدليل، ولقد ذكر الشهيد البنا رحمه الله ثلاثة أنواع من البدع يقتضي المقام بيانها وتوضيحها :

**الأولى**: (**البدعة الإضافية**) :

وهي ما شرعت بأصلها دون وصفها، وذلك كما يقول الشاطبي: أن لها شائبتين، إحداهما: لها من الأدلة متعلق فلا تكون من تلك الجهة بدعة، والأخرى ليس لها متعلق إلا مثل ما للبدعة الحقيقية. فلما كان العمل الذي له شائبتان لم يتخلص لأحد الطرفين وضع له هذه التسمية وهي البدعة الإضافية، أي أنها بالنسبة إلى إحدى الجهتين سنة لأنها مستندة إلى دليل، وبالنسبة إلى الجهة الأخرى بدعة لأنها مستندة إلى شبهة لا إلى دليل، أو غير مستندة إلى شيء، والفرق بينهما من جهة المعنى: أن الدليل عليها من جهة الأصل قائم، ومن جهة الكيفيات أو الأحوال أو التفاصيل لم يقم عليها، مع أنها محتاجة إليه، لأن الغالب وقوعها في التعبديات لا في العاديات المحضة[٢].

وهذا النوع من البدع هو مثار الخلاف بين العلماء وله أمثله كثيرة منها ما كان:

---

(١) : انظر الاعتصام للشاطبي: ١، والإبداع في مضار الابتداع: ١٤٧-١٤٩، والحديث أخرجه النسائي: ١٨٨/٣ كيف الخطبة، وهو في مسلم: ٥٩٢/٢ رقم: ٤٣ الجمعة .

(٢) : الاعتصام: ١ /٢٨٦.

١– باعتبار الوقت والكيفية كصلاة الرغائب، وصلاة ليلة النصف من شعبان، وذلك أن أصل الصلاة مشروعة، لحديث رواه الطبراني في الأوسط[١]، (الصلاة خير موضوع) لكن إذا نظرت إلى ما عرض له من التزام بالوقت المخصص والكيفية المخصصة تجدها بدعة فهي مشروعة باعتبار ذاتها، مبتدعة باعتبار ما عرض لها .

٢- وباعتبار إخراجه عن وضعه الشرعي، مثل التلحين في الأذان وهو التطريب أي التغني به، فالأذان مشروع وباعتبار ما عرض له من إخراج كلماته عن أوضاعها العربية وكيفياتها الشرعية محافظة على توقيع الألحان بدعة قبيحة.

٣– وباعتبار وضعه في غير موضعه، مثل رفع الصوت بالذكر والقرآن أمام الجنازة، فالذكر باعتبار ذاته مشروع، وكذا القرآن باعتبار ذاته مشروع، وباعتبار ما عرض له من رفع الصوت غير مشروع، وكذا وضعه في غير الموضع غير مشروع، فهو مبتدع من جهة موضعه ومن جهة كيفيته.

وبهذا تعلم أن من ينكر البدعة المذكورة إنما ينكرها بالاعتبار الثاني، فالاعتراض عليه منشأه عدم الدارية بحقيقة البدعة الإضافية، فينبه الناس إليها برفق ولين ولا يكون مثار فتنة[٢].

**الثانية**: (**البدعة التركية**) :

وهي ترك الفعل الحلال بالشرع ــ من غير اعتبار شرعي ــ تديناً، لما فيه من المعارضة للشارع في شرعية التحليل، وذلك مثل: ترك كثير من العباد والمتصوفة تناول الطيبات تنسكاً وتعبداً لله، لتعذيب النفس وحرمانها، تشبهاً بعباد

---

(١) : مجمع الزوائد: ٢٤٩/١، وفيه عبد المنعم بن بشير وهو ضعيف تتمته: «من استطاع أن يستكثر فليستكثر» إلا أن الشيخ ناصر الألباني حسّنه كما في صحيح الجامع الصغير: ٢٦٥/٣ رقم: ٣٧٦٤.

(٢) : انظر الإبداع في مضار الابتداع : ٥٨-٦٠.

اليهود والنصارى، ومن نحا نحوهم، وفي مثل هؤلاء أنزل الله عز وجل: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين﴾ المائدة: ٨٧. فقد نهى عن تحريم الحلال وبين أن ذلك اعتداء والله لا يحب المعتدين، ولمثل هؤلاء قال النبي عليه الصلاة والسلام لمن أراد أن يفعل ذلك بقوله: «ما بال أقوام يقول أحدهم كذا وكذا لكني أصوم وأفطر وأنام وأقوم... وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني» متفق عليه من حديث أنس[1]، فإذا كان من منع نفسه من تناول ما أحل الله من غير عذر شرعي فهو خارج عن سنة النبي ﷺ والعامل بغير السنة تديناً هو المبتدع بعينه.

**الثالثة**: (**بدعة الالتزام في العبادات المطلقة**) :

هي تحديد ما أطلقه الشارع من الأقوال والأفعال بزمان أو مكان أو عدد لم يكن الشارع حدده بذلك، وذلك مثل الذكر والاستغفار والصلاة على النبي ﷺ وغيرها، فإن الشارع الحكيم شرعها ورغب في الإكثار منها مطلقاً من غير تحديد إلا بما قيده بخلف الصلوات، أو حددها بزمن معين أو مكان محدود مما هو منصوص عليه، وفكرة التقيد والالتزام بالمقيد في هذا الباب دارت حوله معارك فقهية كما دارت حول الأنواع الأخرى التي سبق بيانها، ولما كانت هذه الأمور في نظر الشهيد البنا رحمه الله وغيره من كثير من أهل العلم وهو الأقرب إلى الصواب إن شاء الله ــ إنها ليست من البدع الأصولية التي شملها الوعيد في الحديث: «كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار» وإنما هي من باب الفروع التي للاجتهاد فيها مجال باعتبار الشائبة الموجودة فيها من حيث وجود الدليل في الأصل وعدم وضوحه أو انعدامه فيما ذكر من الأنواع، ولذلك وصفها الشهيد البنا رحمه الله بقوله: **(خلاف فقهي لكل فيه رأيه ولا بأس بتمحيص الحقيقة بالدليل**

---

(١) : البخاري: ١/٧ ، ومسلم: ١٠٢/٢ رقم٥.



**والبرهان)** فمتى ظهر الحق وقام الدليل فلا يجوز مخالفته والخروج عنه مجـــاراة للهوى وإشباعاً للرغبة وإقراراً للبدعة.

والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل.



## ۞ الأصل السادس عشر :

### الأعراف والعادات

### معتبرة، ما لم تغير الشرع

(والعرف الخاطئ لا يغير حقائق الألفاظ الشرعية، بل يجب التأكد من حدود المعاني المقصورة والوقوف عندها . كما يجب الاحتراز من الخداع اللفظي في كل نواحي الدنيا والدين فالعبرة بالمسميات لا بالأسماء) .



## التوضيح والبيــان :

(**العرف**) :

هو ما تعارف الناس وساروا عليه في أمور حياتهم ومعاملاتهم من قول أوفعل أو ترك.

ويسمى العادة على رأى كثير من الفقهاء، ولذا يقولون: هما اسمان لمـــا ألفـــه الناس واعتادوه وساروا عليه في حياتهم. وهو أقسام:

**الأول: ينقسم من حيث التسمية: عرف قولي وعرف عملي:**

**فالعرف القولي** :

مثل تعارف الناس على إطلاق كلمة الولد على الذكر دون الأنثى مع أنها فـــي اللغة تطلق على الاثنين، ومنه قوله تعالى: ﴿**يُوصِيكُمْ اللَّهُ فِي أَوْلاَدِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْـــلُ حَظِّ الأُنْثَيَيْنِ**﴾ النساء: ١١.

**العرف العملي** :

مثل تعارف الناس على البيع بالتعاطي دون استعمال الصيغة اللفظية في البيع.

**ثانياً: وينقسم من جهة عمومه وخصوصه إلى عام وخاص.**

**فالعرف العام** :

ما يتعارفه في جميع البلاد في وقت من الأوقـــات كتعـــارفهم علـــى دخـــول الحمامات من غير تعيين مدة المكث فيها، وتعيين مقدار الماء المستهلك.



**والعرف الخاص** :

هو ما يتعارفه أهل بعض البلاد كتعارف بعض أهل اليمن على تعجيل قسم من المهر، وتأجيل الباقي إلى أقرب الأجلين الموت ــ أو الطلاق.

وما يتعارفه أهل طائفة دون غيرها من الطوائف كتعارف التجار على إثبات ديونهم على من يتعامل معهم في دفاترهم الخاصة من غير إشهاد.

**الثالث : وينقسم العرف من حيث صحته وفساده إلى قسمين : صحيح وفاسد .**

**فالصحيح** :

ما تعارفه الناس وهو لا يخالف نصاً من نصوص الشريعة ولا قاعدة من قواعدها وإن لم يرد به نص خاص. وهذا القسم لا خلاف بين أهل العلم في اعتباره والاعتداد به وملاحظته في الاستنباط وعند التطبيق والقضاء.

**والفاسد** :

ما تعارفه الناس ولكنه يخالف أحكام الشريعة وقواعدها الثابتة وهو ما عناه الشهيد البنا رحمه الله تعالى في هذا الأصل بقوله: **(والعرف الخاطئ لا يغير حقائق الألفاظ الشرعية بل يجب التأكد من حدود المعاني المقصودة والوقوف عندها)**. كتعارف كثير من الناس على فعل بعض المنكرات مثل التعامل بالربا، وشرب الخمر، والسحت، والقتل، والزنا، وغير ذلك. بعد تسميتها بغير اسمها، أو بفعل غير فعلها مؤد إلى حقيقة فعل المحرم مقصوده.

ويدل على هذا حديث ابن ماجه مرفوعاً: «**لا تذهب الليالي والأيام حتى تشرب طائفة من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها**»[(١)]، وحديث ابن عباس مرفوعاً وموقوفاً: «**يأتي على الناس زمان تستحل فيه خمسة أشياء يستحلون**

(١) : سنن ابن ماجه: ١١٢٣/٢ رقم: ٣٣٨٤.



**الخمر باسم يسمونها إياه، والسحت بالهدية، والقتل بالرهبة، والزنا بالنكاح والربا بالبيع»**[١].

وهذا حق فإن استحلال الربا باسم البيع ظاهر كالحيل الربوية التي صورتها صورة البيع وحقيقتها الربا (كبيع العينة)، ومعلوم أن الربا إنما حرم لحقيقته ومفسدته لا لصورته واسمه، فهب أن المرابي لم يسمه رباً وسماه بيعاً فذلك لا يخرج حقيقته وما هيته عن نفسه. وكذلك لتسميتهم الربا بالفائدة مهما قلت فإنها ربا.

وأما استحلال الخمر باسم آخر فكما استحل من استحل السكر من غير عصير العنب، وقال: لا أسميه خمراً وإنما هو نبيذ أو (بيرة) أو شراب روحي أو ما شابه ذلك، وكما يستحلها طائفة من المجان إذا مزجت، ويقولون: خرجت عن اسم الخمر كما يخرج الماء بمخالطة غيره له عن اسم الماء المطلق، وكما يستحلها من يستحلها إذا اتخذت عقيداً لا خمراً، ومعلوم أن التحريم تابع للحقيقة والمفسدة، لا للاسم والصورة، فإن إيقاع العداوة والبغضاء والصد عن ذكر الله وعن الصلاة لا تزول بتبديل الأسماء والصور عن ذلك، وما يحصل هذا إلا من سوء الفهم وعدم الفقه عن الله ورسوله.

وأما استحلال السحت باسم الهدية. فهو أظهر من أن يذكر كرشوة الحاكم والوالي وغيرهما. فإن الراشي ملعون هو والرائش والمرتشي لما في ذلك من المفسدة.

وأما استحلال القتل باسم الإرهاب الذي يسميه ولاة الجبرية سياسة الرهبة. وناموساً وحرمة للملك، فهو أظهر من أن يذكر.

---

(١) : هذا الحديث ذكره ابن القيم في أعلام الموقعين: ١٥١/٣ عن شيخه ابن تيمية.



وأما استحلال الزنا باسم النكاح فهو الزنا بالمرأة التي لا غرض لـــه أن يقــيم معها ولا أن تكون زوجته، وإنما غرضه أن يقضي منها وطره، أو يأخذ جعلاً على الفساد بها ويتوصل إلى ذلك باسم النكاح أو إظهار صورته، وهذا هــو التحليــل، والتيس المستعار.

وكذلك كل ما استحل محرماً بتغيير اسمه وصورته كمن يستحل الحشيش باسم لقمة الراحة، ويستحل المعازف: كالطنبور، والعود، واليربط ــ وهو العود ايضاً ــ باسم يسميها به كالفن مثلاً، وكما يسمى بعضهم المغنـــي: بالحـــادي، والمطـــرب، والقوال، والفنان ... الخ، فالعبرة بحقائق الأشياء ومعاني الألفاظ وما تنطوي عليـــه لا سوى ذلك، يقول ابن القيم الجوزية: لو أوجب تبديل الأسماء والصـــور تبـــديل الأحكام والحقائق لفسدت الديانات وبدلت الشرائع واضمحل الإسلام[1].

ثم يقول الشهيد رحمه الله: **(كما يجب الاحتراز من الخداع اللفظي في كـــل نواحي الدنيا والدين فالعبرة بالمسميات لا بالأسماء).**

يقول سعيد حوى: أقول وقد أخذ الخداع اللفظي في عصرنا هذا مداه حتى أثر على كثير من مواقف المسلمين.

ومن جملة ذلك خداع الشعارات التي تحدثنا عنها في كتاب: "من أجل خطـــوة إلى الأمام على طريق الجهاد المبارك": فبحجة أن في الإسلام مساواة أراد قوم أن يساووا بين الكافر والمسلم، والله عز وجل يقول: ﴿**أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ**﴾ القلم: ٣٥.

وبحجة أن في الإسلام إخاءً أرادوا أن يجعلوا الكافرين إخـــوة للمـــؤمنين والله عز وجل يقول: ﴿**إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ**﴾ الحجرات: ١٠.

---

(١) : انظر أعلام الموقعين: ٣ /١٥٠-١٥٢.



وبحجة أن الإسلام منصف الفقير أرادوا أن يجعلوا الإسلام هو الماركسية التي تنفي وجود الله أصلاً.

ولقد رتب الكثيرون من الخداع اللفظي ليحرفوا المسلمين، ولـــذلك حذرنا الأستاذ البنا رحمه الله من ذلك[١].

**قلت**: ولا يمنع أن تكون هناك أخوة عشائرية أو نسب بين المســلم والكـــافر، وهذا مما أثبته القرآن، أو مساواة في الحقــوق الوطنيـــة والتعامليـــة، والأحكـــام القضائية، فهذا ما أيدته وثيقة المدينة، وأيدته الآيات القرآنية مثل قوله تعالى: ﴿**وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلاَّ تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى**﴾ المائدة: ٨، وكـــذلك تطبيق المسلمين وخلفائهم في المقاضاة وأداء الحقوق لكل من كانت له.

**والخلاصـــة**:

أن هذه الألفاظ والمعاني والشعارات إن كانت مصادمة للحقائق الشرعية وجب تركها وعدم متابعتها، وإن كانت تحمل حقاً وباطلاً استعيض عنهـــا بغيرهـــا مـــن الأسماء أو الألفاظ الشرعية الواضحة الدلالة والمفهوم، مثل القومية فهـــي تحمـــل معاني باطلة كثيرة وهي يقصدها الداعون إليها والناطقون بها فيجـــب هجـــر هـــذا اللفظ وعدم الدعوة إليه إلا إذا حمل اسم الإسلام، وقومية المسلمين.

والأصل الجامع في مثل هذه المسائل أن على المســلم أن يســتعمل الألفـــاظ الشرعية وأن يترك غيرها ما وسعه ذلك، وإذا استعمل لفظاً مشتبهاً فعليه أن يحدد المراد منه حتى لا يحصل التباس ولا إيهام عند السامعين[٢].

---

(١) : في آفاق التعاليم: ١٠٢.

(٢) : عبدالله البنا، شرح الأصول العشرين: ٥٦.



## التعريف بالمؤلف :

**الاسم** : د . عبدالله قاسم إسماعيل الوشلي .

**العنوان** : اليمن – صنعاء – مديرية معين .

**محل الميلاد** : اليمن – الحديدة – الزيدية .

**تاريخ الميلاد** : ١٩٤٩م .

**الجنس** : ذكر . **الجنسية** : يمني.

**الحالة الاجتماعية** : متزوج وله من الولد سبعة، ثلاثة ذكور، وأربع بنات.

**رقم التلفون** :

منزل: ٣٧٥٢٤٢ /١، جوال : ٧١٢٢٢٣٢٣ - ٧٣٨٤٩٧٧١ .

**البريد الإلكتروني** : Email : washy @ Yahoo .com

- تلقى التعليم الأولي في الكُتاب (المعلامة) ، ثم واصل التعليم في مسجد الشيخ صائم الدهر بمدينة الزيدية على مشائخ وعلماء أجلاء على الطريقة القديمة في العلوم الشرعية والعربية من عام (١٩٦٠م – ١٩٧١م) ، ثم واصل الدراسة بالأسلوب المعاصر في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة من عام (١٩٧١م – ١٩٧٥م) حيث أخذ الإجازة العالية (ليسانس) من الجامعة بامتياز مع درجة الشرف.

- ثم التحق بالسلك الحكومي في قطاع التعليم حيث كان نائباً لمدير معهد النور العلمي بالحديدة، ثم نائباً لإدارة معاهد الحديدة في التوجيه الاجتماعي، ثم موجهاً لمادة التربية الإسلامية، وذلك من عام (١٩٧٥م – ١٩٩٦م) .



➢ واصل الدراسة بالباكستان حيث حصل على شهادة الماجستير من جامعة البنجاب بالباكستان بتقدير جيد جداً عام (١٩٩١م) .

➢ ثم التحق بالجامعة الإسلامية بأم درمان (السودان) لنيل درجة الدكتوراه وحصل بفضل الله عز وجل عليها بأعلى تقدير تعطيه الجامعة عام (١٩٩٥م) .

➢ التحق بأعضاء هيئة التدريس بجامعة صنعاء عام (١٩٩٦م) ، حيث يعمل الآن أستاذاً مشاركاً في الدراسات الإسلامية .

➢ رأس قسم الدراسات الإسلامية السنوات التالية : (٩٧ - ٢٠٠١م) .

➢ درّس الفقه المقارن ، وأحاديث الأحكام ، والسيرة النبوية ، والمواريث ، ودعوة ودعاة ، في جميع المستويات بالكلية .

➢ حصل على الترقية إلى أستاذ مشارك في عام (٢٠٠٣م) .

➢ له عدة مؤلفات منها ما هو مطبوع متداول ، ومنها ما يزال تحت الطبع ، ومنها ما يزال حبيس المكتبة :

١- سلسلة إحياء رسالة المسجد في ثلاثة كتب طبعت والرابع تحت الإعداد للطبع:

أ. المسجد وأثره في تربية الأجيال ومؤامرة أعداء الإسلام عليه مطبوع .

ب. المسجد ودوره التعليمي عبر العصور مطبوع .

ج. المسجد ونشاطه الاجتماعي عبر العصور مطبوع .

د. المسجد ودوره الجهادي على مدار التاريخ تحت الإعداد للطبع .

٢- النهج المبين شرح الأصول العشرين مطبوع .

٣- البيعة أحكام ومضامين (رسالة الماجستير) مطبوع .

٤- الرحلات والمخيمات وأثرها الدعوي والتعليمي والتربوي مطبوع .

٥- الإعلام الإسلامي في مواجهة الإعلام المعاصر مطبوع .

٦- عنصر القوة شرح ركن الأخوة مطبوع .

٧- النشاط الطلابي وأثره في تربية الناشئة (تجربة المعاهد العلمية باليمن) غير مطبوع .

٨- تعريف الأحباب بطرق وأساليب التربية والتعليم في الكُتاب غير مطبوع.

٩- الفقه ومجهود علماء تهامة اليمن في تدوينه وتصنيف علومه، في مجلدين (رسالة دكتوراه) تحت الإعداد للطبع .

١٠- علم الحديث في اليمن والعناية اليمانية بصحيح البخاري وتراجم رجال إسناده ، تحت الإعداد للطبع .

١١- له عدة بحوث علمية تم نشرها في مجلات علمية ، هي :

أ. حلقة صحيح البخاري في اليمن ومشروعية إقامتها في شهر رجب . مجلة تهامة، جامعة الحديدة ، العدد (٤، ٥) .

ب. الضوابط الشرعية في تلقي الأخبار وتقويم مصادرها . مجلة الدراسات الاجتماعية - جامعة العلوم والتكنولوجيا .

ج. الأحكام الفقهية ذات العلاقة بتربية الطفل من الميلاد حتى السنة السادسة . مجلة كلية التربية بصنعاء ، العدد الأول .



د. إبداعات ابن المقري الفقهية من خلال رسالته الركاز المخمس في أوجه الماء المشمس، دراسة وتحقيق. مجلة جامعة صنعاء للدراسات الإسلامية والقانونية العدد (١).

ه. اللغات بين التعامل الواقعي، والتأصيل الشرعي، مجلة الدراسات الاجتماعية – جامعة العلوم والتكنولوجيا .

و. شارك في المؤتمر العلمي الأول لكلية الآداب جامعة الحديدة تحت عنوان : (زبيد وصلاتها العلمية بالعالم العربي والإسلامي) في الفترة ١٤ – ١٧ ديسمبر ٢٠٠٢م، وعنوان البحث: (مدرسة الفقه الزبيدية وصلاتها ببلاد الحجاز والعراق والشام).

١٢- عين مراجعاً لمقررات مادة التربية الإسلامية والقرآن وعلومه لطلاب المدارس المرحلة الأساسية بالجمهورية اليمنية .

١٣- عين مؤلفاً لمقررات مادة التربية الإسلامية، والقرآن وعلومه لطلاب المدارس ، المرحلة الثانوية عام (٢٠٠٢م).

١٤- أشرف على أكثر من عشر رسائل ماجستير .

## الأصل الثامن عشر :

### قيمة العقل

### وأثره وحدود عمله

(الإسلام يحرر العقل ، ويحث على النظر في الكون ، ويرفع قدر العلم والعلماء ، ويرحب بالصالح والنافع من كل شيء ، والحكمة ضالة المؤمن أنى وجدها فهو أحق الناس بها ) .



**بين يدي هذا الأصل والذي يليه** :

١- من خصائص الإسلام الأولى أنه دين يقوم على العقل ويحترم منطقه، ويبني الإيمان على التفكير الصائب والنظر العميق والعلم القائم على الدليل والبرهان، واعتبر أحد وسائل الوصول إليه العقل السليم.

ومما يؤكد هذه الحقيقة تشريف الله عز وجل للعقل بالخطاب وجعله مناط التكليف، وقد ذكر القرآن الكريم ذلك في اثنين وأربعين آية جاء ذكر العقل فيها بصيغ متعددة[١].

٢- العقل أثمن ما وهبه الله لعباده، وهو لا يولد تماماً ناضجاً، وإنما يتم وينضج بالوسائل التي تعالج بها معان الرجال والنساء، فإذا لم تتوفر تلك الوسائل كان التخلف والقصور، واختفى دور أولي الألباب الذين يقدرون على الإفادة، وقد تكرر ذكرهم في القرآن خمس عشرة مرة، وأولوا الألباب هم أصحاب العقول[٢].

٣- لقد عنى الإسلام بتربية العقل وإنضاجه عناية تامة بمختلف الوسائل والأساليب بحيث يبدأ بتحديد مجال النظر العقلي فيصون طاقته أن تتبدد وراء الغيبيات التي لا سبيل للعقل البشري أن يحكم فيها.

ثم بعد ذلك يأخذ في تدريب الطاقة العقلية على طريقة الاستدلال المثمر والتعرف على الحقيقة فيتخذ لذلك وسيلتين:

الأولى: هي وضع المنهج الصحيح للنظر العقلي ويصل إليها بطائفة من التوجيهات والتدريبات.

---

(١) : انظر المعجم المفهرس لآيات القرآن الكريم: مادة (عقل) .

(٢) : الغزالي دستور الوحدة الثقافية.



والثانية: هي تدبر نواميس الكون وتأمل ما فيها من دقة وارتباط لتطبع العقل بطابع من الدقة والتنظيم، ولتوضيح هذه الأمور يرجع إلى كتاب: "منهج التربية الإسلامية" لمحمد قطب، فقد أجاد وأفاد[1].

٤- إن دعوة الإسلام إلى إعمال العقل بتوجيهه الدائم إلى التدبر والتفكر في كل جوانب الحياة والكون للتعرف على الحقائق بشمول وعمق هو منهج العلم الذي يرفع من شأن البحث العلمي الذي يوصل إلى معرفة الحق، ويؤدي إلى الإذعان له، كما يقوم عليه العلم الصحيح من الحجة القوية والبرهان المقنع، وليس يقبل في هذا المنهاج الاعتماد على الظن والتخمين طريقاً موصلاً إلى المعرفة وإدراك الحقائق، ولقد دعا القرآن الكريم الضالين المكذبين من المشركين وأهل الكتاب إلى أن يأتوا ببرهان على ما يزعمون إن كانوا صادقين: ﴿**أَمَّنْ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَمَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنْ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَئِلَهٌ مَعَ اللَّهِ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنتُمْ صَادِقِينَ**﴾ النمل: ٦٤[2].

في هذا الأصل ضبط لمسار فهمين متغايرين حول العقل وتوجيه لهما للوجه الصحيح.

**أحدهما**: القاضي بتجميد العقل وتعطيل طاقته، وأسره بأنواع من الشعوذة والخرافات والطلاسم، وتحجيره بالتقليد الأعمى والتبعية المطلقة للقديم المألوف كما هو حال القائلين: ﴿**إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُقْتَدُونَ**﴾ الزخرف:٢٣.

والثاني: القاضي بإطلاق العقل في خيالاته وشطحاته في كل شيء وبدون حدود وفي غير مجالاته وميادين عمله، واعتبار العقل هو كل شيء فضلً وأضلً

(١) : التربية الإسلامية موضوع تربية العقل : ١١٩.

(٢) : عمر عوده لمحات من الثقافة الإسلامية : ٢٢٠.

كالماديين والفلاسفة ونحوهم، فبين أنه حر طليق في مجاله وميدان عمله وفي غير ذلك مضبوط بمنهج دقيق لا يزول عنه ولا يحول، فيتواءم مع الفطرة وينسجم مع نواميس الكون ولا يصطدم بقوانينه ونظامه، وهذا بيان ذلك وتوضيحه.

## التوضيح والبيـان :

**(الإسلام)** :

الدين المعتبر عند الله عز وجل الـذي لا يقبـل سـواه، الكامـل المرتضى لعباده موصوف بكونه (يحرر العقل) مصدر عقل وهو: القوة الواعية في الإنسان أو المدركة على وجه العموم.

وهو من أعظم النعم التي أنعم الله عز وجل بها على الإنسان وامتن بها عليـه وبين أن قليلاً من يشكرها: ﴿**قُلْ هُوَ الَّذِي أَنشَأَكُمْ وَجَعَلَ لَكُـمْ السَّـمْعَ وَالْأَبْصَـارَ وَالْأَفْئِدَةَ قَلِيلًا مَا تَشْكُرُونَ**﴾ الملك: ٢٣، والفؤاد يستخدم في القرآن بمعنى العقل.

ووظيفة العقل الممنوحة له من الله عز وجل هي التأمل والنظر والتفكر ولذلك فإن الإسلام يحث على النظر في الكون فإذا تعطلت هذه القوى يظل العقل معطـلاً عن أهم وظائفه مسلوباً من خصائصه وتبعاً لذلك يتوقف نشاط الحياة ممـا يتسـبب عنه الجمود والموت والفناء[١].

والآيات التي تنتهي بكلمة يعقلون، ويعملون، ويتفكرون، ويتدبرون، كثيرةٌ جداً ومثلها الآيات التي تحض على النظر، والتأمل، والتدبر، والتفكر.

فالإسلام يجعل من التفكير والتأمل الطريقـة المثلـى لمعرفـة الله وخشـيته والاستمساك بشرعه والوقوف عند حدوده، وليس من المعقول أن يتم هذا كلـه إلا في ظل حرية واعية للعقل في تفكيره وفي التعبير عن هذا التفكير، وقـد تضـمنت هذه المعاني آية واحدة هي قوله تعالى: ﴿**إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ(١٩٠)الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُـودًا وَعَلَـى**

(١) : انظر العقائد الإسلامية لسيد سابق: ١٩.



**جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾** آل عمران: ١٩٠-١٩١.

وفي الحديث: «**ويل لمن قرأها ولم يتفكر فيها**»[١]. وهكذا جاء الإسلام ليطلق العقل من أساره ويضع عنه الأغلال التي عطلته زمناً طويلاً: ﴿**قُلْ انْظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ**﴾ يونس: ١٠١.

﴿**أَوَلَمْ يَنظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ**﴾ الأعراف: ١٨٥، هذه الأغلال التي تمثلت في سلطان الخرافة والأوهام، فبددها بما ربط به العقل من حقائق هذا الوجود، وبتعريفه بالإله الحق المعبود، وأعلن له في وضوح مشرق أن سنن الله في الكون لا تتبدل وأن الغيب لا يعلمه إلا الله وأن الخير كل الخير في احترام السنن ورعاية قانون الأسباب والمسببات لا في السحر والكهانة والعرافة والتنجيم والتعلق بالمخلوقات.

وتمثلت في الجمود والتقليد فكسد ذلك بحثه على النظر والتأمل والتفكر في أكثر من آية وحديث، بل لقد نعى على الذين لا يتفكرون ولا يتدبرون بقوله: ﴿**وَكَأَيِّنْ مِنْ آيَةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَمُرُّونَ عَلَيْهَا وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ**﴾ يوسف: ١٠٥، وندد بالمقلدين الذين لا يفكرون إلا بعقول غيرهم ويجمدون على القديم المألوف ولو كان الجديد أهدى وأجدى لهم بقوله: ﴿**وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ**﴾ البقرة: ١٧٠.

وتمثلت في ضلال الغواية والجهالة ففتح أمام العقل آفاقاً من العلم والعرفان فشمل مجالات عدة تقصر على الدلالة عليها كلمة المسلم بمفهومها الغربي الحديث

(١) : أخرجه عبد بن حميد وابن حبان في صحيحه وابن مردويه عن عائشة مرفوعاً، فتح القدير للشوكاني: ٤١٢/١.

بما تشمله من علم الدين والدنيا، بل (رفع قدر العلم والعلماء) وغاير بينهم وبين الجهالة والجاهلين: ﴿**قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُوا الْأَلْبَابِ**﴾ الزمر: ٩. ﴿**وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ(١٩)وَلاَ الظُّلُمَاتُ وَلَا النُّورُ**﴾ فاطر: ١٩-٢٠، ورفعهم على من سواهم: ﴿**يَرْفَعْ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ**﴾ المجادلة: ١١.

وبين أن الإيمان الحق لا يكون إلا مع العلم: ﴿**إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ**﴾ فاطر: ٢٨. ومع ذلك كله فقد أبان الإسلام حدود مدارك العقل وميدان تفكيره، وأنه هذا الكون الفسيح بجميع ما فيه: ﴿**أَوَلَمْ يَنظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ**﴾[(١)] الأعراف: ١٨٥، ولم يحظر عليه إلا التفكير في ذات الله لأن ذات الله فوق الإدراك، وفي الحديث: «**تفكروا في خلق الله ولا تفكروا في الله فإنكم لن تقدروا قدره**» رواه أبو نعيم في الحلية مرفوعاً بسند ضعيف ومعناه صحيح.

والقرآن الكريم مليء بمئات الآيات الداعية إلى النظر في مجالات الكون الفسيحة وآفاقه الرحبة التي لا تحد بحد ولا تقف عند نهاية: ﴿**كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ(٢١٩)فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ**﴾ القبرة: ٢١٩-٢٢٠.

وهو مع ذلك كله مهما بلغ من العلم لن يصل علمه إلا إلى القليل من مخلوقات الله في الكون: ﴿**وَمَا أُوتِيتُمْ مِنْ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا**﴾ الإسراء: ٨٥. وهو إذا أعطى العقل حريته من العمل والتفكير فإنه يدعو إلى الأخذ بنتائج ذلك العمل والتفكير ما دامت نتائج صائبة وسليمة، وهذا ما فهمه المسلمون وعملوا به على مدار الزمان، وكان من نتائج تلك الحضارة العالية، وتلك العلوم والتجارب في كل ميدان من ميادين الحياة التي كانت أساساً في إقامة النهضة الأوربية الحديثة.

---

(١) : انظر كتاب العلم من إحياء علوم الدين للغزالي وكذلك مقدمة المجموع للنووي.



ولقد تميز الإسلام بكونه: **(يرحب بالصالح والنافع من كل شيء)** فهو لا يمنع من الأخذ بما ينفع الناس من الاختراعات الحديثة، والصناعات المختلفة، وعلوم الطب والفيزياء والكيمياء، بل جعلها من فروض الكفاية لحاجة المسلمين إليها، ولأنها من أسباب القوة والإعداد وهي فرض على المسلمين قال تعالى:

**﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾** الأنفال: ٦٠، ولقد علمنا كيف استفاد الرسول ﷺ من أسرى المشركين في بدر في تعليم أولاد المسلمين كما جاء في الحديث الذي أخرجه الترمذي وابن ماجه، وكذلك إرساله عروة بن مسعود وغيلان بن سلمة إلى جرش يتعلمان صنعة الدبابات والمجانيق والصنبور[١].

وهذا النافع الصالح من العلوم وسائر الصناعات يأخذها المسلم وإن صدرت من غيره، لأنه أحق من غيره بالانتفاع بالصالح من الأقوال والأفعال، ولذا يقول الشهيد البنا رحمه الله في هذه العبارة: **(والحكمة ضالة المؤمن أنى وجدها فهو أحق الناس بها)** وهي مقتبسة من حديث ضعيف الإسناد نصه: «**الكلمة الحكمة ضالة المؤمن فحيث وجدها فهو أحق بها**»[٢]، وقال علي رضي الله عنه: «**العلم ضالة المؤمن فخذوها ولو من أيدي المشركين**»[٣].

يقول يوسف القرضاوي: وينطبق هذا أكثر ما ينطبق على نتائج العلوم المادية المحضة التي لا تصطبغ بعقائد أصحابها ولا بأفكارهم، لأنها قوانين كونية عامة يدين بها المؤمن والكافر ويخضع لسنتها البر والفاجر، ومن هنا لم يجد المسلمون حرجاً في اقتباس العلوم الكونية من الطب والكيمياء والفلك والبصريات والرياضيات وغيرها من أمم الحضارات القديمة مثل اليونان والفرس والروم.

---

(١) : سيرة ابن هشام: ٤ /١٤٣.

(٢) : الترمذي رقم : ٢٦١١ ، قال أبو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وابن ماجة رقم : ٤١٥٩ في الحكمة.

(٣) : جامع بيان العلم: ١٢٢/١.



وهذا بخلاف الدراسات الأخرى التي تتصل بالدين والمفاهيم وتؤثر في وجهة نظر دارسيها في الله والطبيعة والإنسان والتاريخ والمجتمع.

ومن هنا أنكر النبي ﷺ على عمر حين رآه يقرأ شيئاً من صحائف أهل الكتاب من اليهود، لأن الله قد أغنى بالقرآن المحفوظ عن كتب أصابها التحريف والتبديل، واختلطت بها كلمات الله بأوهام البشر وأهواء الخلق فأفقدت بعضها الثقة.

والدين لا يجوز أن يؤخذ إلا من مصدر إلهي معصوم ثابت النسبة إلى الله.

أما علوم الحياة وفنونها وما يهتدي إليه الناس بعقولهم وتجاربهم فهو ملك عامة البشر تؤخذ من أي وعاء خرج، وتلتمسه من الشرق والغرب، وتقتبسه من المسلم والمشرك، كما رأيناه ﷺ يستفيد من أسرى المشركين في محو الأمية، ويأخذ بفكرة الخندق حول المدينة وهي من أساليب الفرس، ويستخدم المنجنيق في حصار الطائف، ويخطب على المنبر وهو صنعة نجار رومي، ونرى خلفاءه الراشدين يسنون للأمة أموراً لم يكن للعرب بها عهد إنما اقتبسوها من غيرهم من الأمم إذا رأوا فيها صلاحاً ونفعاً، نحن نرى عمر يستجيب لمقترحات بعض أصحابه فيأخذ بفكرة التاريخ وفكرة تدوين الدواوين.

بل ذهب بعض الباحثين إلى أن التدوين قد بدأ منذ عهد النبي ﷺ أخذاً بما ذكرناه من قبل من الأمر بالإحصاء الكتابي للمسلمين بعد الهجرة[(١)].

وبهذا نرجو أن يكون قد وضح مضمون ما أراده الشهيد البنا رحمه الله.

**والله الموفق،،**

---

(١) : الرسول والعلم: ٥٢-٥٣.



## الأصل التاسع عشر :

### الشرع مقدم على العقل

(الشرع مقدم على العقل مطلقاً، كما أنه لا يصطدم معه في الحقائق العلمية أبداً، وقد يتناول كل من النظر الشرعي، والنظر العقلي ما لا يدخل في دائرة الآخر ولكنهما لا يختلفان في القطعي، فلن تصطدم حقيقة علمية صحيحة، بقاعدة شرعية ثابتة. ويؤول الظني منهما ليتفق مع القطعي، فإن كانا ظنيين فالنظر الشرعي أولى بالإتباع حتى يثبت العقلي أو ينهار) .



## التوضيح والبيان :

**(النظر)** :

نظر نظراً في الأمر، أي تدبره، وفكر فيه ليقدره ويقيسه، ومنه النظرية تجمع على نظريات، وهي القضية التي تحتاج إلى برهان لإثبات صحتها[١].

والنظر بهذا المعنى: إما أن يكون نظراً شرعياً، أو نظراً عقلياً وعادياً، "**فالنظر الشرعي**" ما كان ميدان بحثه النصوص الشرعية التفصيلية ــ والقياس ــ لاستخراج الأحكام حلاً وحرمة لقضايا الإنسان ومسائل الكون والحياة.

### والحكم منه القطعي ومنه الظني:

**فالقطعي**: ما كان سنده متواتراً برواية جمع عن جمع يؤمن تواطؤهم على الكذب، والمتن دالاً على المعنى نصاً لا يحتمل غيره بوجه من الوجوه، مثل قوله تعالى: ﴿**قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ**﴾ الإخلاص: ١، يعتبر حكماً لأنه قرآن وهو متواتر، والمعنى لا يحتمل إلا وجهاً واحداً وهو وحدانية الله تعالى، وفي السنة الشرعية أحكام تواترت معنوياً وإن لم تتواتر لفظياً لها صفة القطع إذا كانت نصاً لا يتطرق إليه الاحتمال، مثل أحاديث رفع اليدين في الدعاء[٢]، وحديث: «**نضر الله امرءاً سمع مقالتي فوعاها فأداها كما سمعها فرب مبلغ أوعى من سامع**»[٣]... وأحاديث المسح على الخفين[٤]، ونحو ذلك.

---

(١) : المنجد مادة نظر.

(٢) : انظر فتح الباري: ١٤٢/٧.

(٣) : انظر فتح المبين شرح حديث الربعين : ٣٦-٣٧.

(٤) : انظر نيل الأوطار للشوكاني: ٢٢٢/١.

**والظني**: ما فقد صفة من صفات الحكم القطعي، مثل: أن يكون النص متواتراً ولكنه يحمل عدة وجوه مثل قوله تعالى: ﴿**وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ**﴾ المائدة: ٦، فهو من قبيل الدلالة الظنية وإن كان قطعي الثبوت، لاحتمال أن يكون المسح للرأس كله أو لبعضه، أو مقدار ثلاث شعرات كما هو معروف من اختلاف العلماء ﷺ في مدلوله.

أو يكون من أحاديث الآحاد، وأحاديث الآحاد في جملتها ظنية الثبوت حتى يعززها التواتر المعنوي، ويكون مدلول نصها وجهاً واحداً لا سواه.

**أما النظر العقلي**: فميدان بحثه الكون وما خلق الله من شيء بوسيلة الاستقراء القائم على التجربة والمشاهدة (**العادة**) أو الاستنتاج القائم على التأمل والتفكر والتدبر للتوصل إلى معرفة القوانين والسنن الكونية واستخراج الحقائق العلمية إيجاباً وسلباً والحكم عليها. وحكمه منه القطعي ومنه الظني.

**فالقطعي**: ما يتوفر فيه أمران: إقامة دليل واسع على صحته، ثم إقامته دليلاً آخر على استحالة غيره.

**أما الظني**: فهو الرأي المرجح والقائل به في تفسير ظاهرة طبيعية أو تحليل قضية اجتماعية أو نحو ذلك.

ويتضح مما ذكرنا أن هناك دائرتين هي ميدان النظرين الشرعي والعقلي، والعقل والنص الشرعي، قد يعملان فيهما معاً، (**وقد يتناول كل منهما ما لا يدخل في دائرة الآخر**) كما يقول الشهيد البنا رحمه الله. مع بقاء العلاقة بينهما وهي سلطان الشرع على العقل، وذلك أن العقل هو الذي يدرك الأحكام العادية وبه يكلف في الأحكام الشرعية وله أحكامه الخالصة المحضة التي هي محل رضى من

الشرع وعليه أن يسلم للشرع أحكامه فيكون دوره فيها دور العادي وعلى ضوء الحكم العقلي المحض[١].

ويقول الدكتور عبدالكريم عثمان: قد يتساءل البعض عن العلاقة بين العقل والوحي، وقد رفع البعض من شأن العقل حتى أنكروا عليه أن يصل إلى شيء من الحق، وكلا الرأيين لا يتفقان مع وجهة نظر الإسلام.

فمن الخطأ الكبير أن تجعل العقل البشري نداً للوحي، لأنه جهاز من أجهزة الكائن الإنساني يتلقىبه الوحي وهو مدرك ما يدركه ويسلم ما فوق إداركه، وبسبب ذلك كما يقول سيد قطب: إنه والكينونة الإنسانية بجملتها غير كلي ولا مطلق، ومحدود بحدود الزمان والمكان: بينما البعض يتناول حقائق مطلقة في بعض الأحيان كحقيقة الألوهية وكيفية تعلق الإرادة الإلهية بخلق الحوادث وليس على العقل إلا التسليم بهذه الكليات المطلقة التي لا سبيل إلى إداركها.

فالوحي أوسع واشمل وهو الأصل في المعرفة والعقل يعود إليه، وهو الميزان الذي يحتكم إليه العقل وخاصة فيما يتعلق بجوهريات الحياة والوجود.

ثم يقول الشهيد البنا رحمه الله: **(ولكنهما)** أي النظر الشرعي والنظر العقلي حين يعمل كل منهما في دائرة غير دائرة الآخر: (لن يختلفا في القطعي) مثل كون آدم عليه السلام خلق من طين، وأن هناك شياطين وجن، ناطقة عاقلة ،ونحو ذلك.

وبناء على هذه القاعدة فلن تصطدم حقيقة علمية صحيحة توصل إليها بالنظر العقلي السليم بوسائله المشروعة (بقاعدة شرعية ثابتة) دل عليها النص المتواتر لفظاً ومعنى لاستحالة التناقض بين النص الشرعي القطعي الثبوت والدلالة وبين الحكم العقلي الخالص أو الحقيقة العلمية.

---

(١) : انظر جولات في الفقهين الكبير والأكبر: ٣٧.



وإذا بدا شيء من ذلك للنظر السطحي فلابد أن يكون هناك تزوير فيما نسب للدين أو نسب للعلم المتوصل إليه بالنظر العقلي السليم.

إن الدين الحق والعلم الحق يتفقان ولا يختلفان، إن الخلاف قد يقع بين ظني شرعي وظني علمي، أو بتعبير آخر بين نظرية شرعية ونظرية علمية، وفي هذا يقول الشهيد البنا رحمه الله : **(ويؤول الظني منهما ليتفق مع القطعي، فإن كانا ظنيين فالنظر الشرعي أولى بالإتباع ــ بل أوجب ــ حتى يثبت العقلي أو ينهار)**، وذلك مثل كروية الأرض فنصوص القرآن تشير إلى هذا المعنى وتحتمله فيؤخذ بهذا الثابت وهو كروية الأرض، من ذلك قوله تعالى: ﴿**يُكَوِّرُ اللَّيْلَ عَلَى النَّهَارِ وَيُكَوِّرُ النَّهَارَ عَلَى اللَّيْلِ**﴾ الزمر: ٥، قال النسفي: والتكوير: اللف واللي يقال كار العمامة على رأسه كورها. وفي ذلك إشارة إلى كروية الأرض إذ التكوير لا يكون إلا للشيء الدائري ومن ذلك قوله تعالى: ﴿**وَالأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا**﴾ النازعات:٣٠. والدحو في اللغة العربية من معانية التكوير، ولذلك سمي العرب بيضة النعامة في الرمل الأدحية والأدحوة[1].

ولا يمكن أن يختلف المعنى القطعي في القرآن أو في السنة مع ما يثبت بالدليل القاطع والبرهان الساطع واليقين الثابت، فإن لم يكن هناك ثبوت بهذه الدرجة من اليقين فنحن نفسر آيات القرآن المحتملة لأكثر من معنى حسب ما تقتضيه اللغة العربية مستنيرين بأسباب النزول.

ومع ذلك فإنه كما يقول سيد قطب رحمه الله: ليس لنا أن نتلمس للنصوص القرآنية مصداقاً من النظرية حتى ولو كان ظاهر النص يتفق مع النظرية وينطبق ــ قلت ــ وكذلك السنة لأنها وحي: ﴿**وَمَا يَنْطِقُ عَنْ الْهَوَى(٣)إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى**﴾ النجم: ٣-٤.

---

(١) : انظر النهاية: ١٠٦/٢.



فالنظريات العلمية قابلة دائماً للانقلاب رأساً على عقب كلما اهتدى العلماء إلى فرض جديد وامتحنوه فوجدوه أقرب إلى تفسير الظواهر الكونية من الفرض القديم الذي قامت عليه النظريات الأولى، والنص القرآني صادق بذاته، قلت: وكذلك النص النبوي الصحيح سواء اهتدى العلم إلى الحقيقة التي يقررها أو لم يهتد.

**وفرق ما بين الحقيقة العلمية والنظرية العلمية**.. فالحقيقة العلمية قابلة للتجربة وثابتة في جميع الأحوال.

أما النظرية فهي قائمة على فرض تفسير ظاهرة كونية أو عدة ظواهر وهي قابلة للتغيير والتبديل والانقلاب.. ومن ثم لا يحمل القرآن عليها ولا تحمل هي على القرآن، فلها طريق غير طريق القرآن ومجال غير مجال القرآن.

وتلمس موافقات من النظريات (**العلمية**) للنصوص القرآنية هو هزيمة لجدية الإيمان بهذا القرآن واليقين بصحة ما فيه وأنه من لدن حكيم خبير.

هزيمة ناشئة من الفتنة بالعلم وإعطائه أكثر من مجاله الطبيعي الذي لا يصدق ولا يوثق به إلا في دائرته، فلينتبه إلى دبيب الهزيمة في نفسه من يحسب أنه بتطبيق القرآن على (**العلم**) يخدم القرآن ويخدم العقيدة، ويثبت الإيمان.

إن الإيمان الذي ينتظر كلمة العلم البشري المتقلبة ليثبت فهو إيمان يحتاج إلى إعادة النظر فيه.

إن القرآن هو الأصل والنظريات العلمية توافقه أو تخالفه سواء، أما الحقائق العلمية التجريبية فمجالها غير مجال القرآن، وقد تركها القرآن للعقل البشري يعمل فيها بكامل حريته ويصل إلى النتائج التي يصل إليها بتجاربه، واهتم بتربية هذا العقل على الصحة والاستقامة والسلامة وتحريره من الوهم والخرافة، كما عمل على إقامة نظام الحياة، يكفل لهذا العقل أن يستقيم وأن يتحرر وأن يعيش في سلام

ونشاط، ثم تركه بعد ذلك يعمل في دائرته الخاصة ويصل إلى الحقائق العلميـــة إلا نادراً.

وما أثبته القرآن أثبته العلم التجريبي من هذه الحقائق مثل أن المـــاء أصل الحياة، والعنصر المشترك في جميع الأحيـــاء، ومثـــل أن جميـــع الأحياء أزواج حتى النبات الذي يلقح من نفسه فهو يحتوي علـــى خلايـــا التـــذكير والتأنيث(١).

**وبهذه المناسبة نقول:** أن القرآن الكريم كتاب هداية وتعليم وسلوك وليس هو كتاب فيزياء أو هندسة أو نبات، فهذه العلوم يتعلمها البشر بالملاحظة والتجربة ولا حجر على العقول في تعليمها، ولكن القرآن الكريم قد يتطرق إلى بعـــض مســـائل الكون ليلفت النظر إلى قدرة الله عز وجل وبديع صنعه، فيذكر في أثناء ذلك بعض الحقائق الكونية فيما يذكره في هذا السبيل هو الحق وما خالفه فهو باطـــل مـــا دام النص صريحاً في دلالته على معناه، وقد وضح الشهيد حسن البنا رحمه الله هـــذا المعنى في رسالته: "مقدمات في تفسير القرآن الكريم" مع ضرب الأمثلة نثبت مـــا قاله هنا للفائدة فيقول: **(من المقرر أن القرآن الكريم قد تعرض لكثير من مظاهر هذا الوجود الكونية فتناول خلق الإنسان وتكـــوين الأرض والســـماء وجريـــان الشمس والقمر وتسخير الكواكب والنجوم والأفلاك، وتـــراكم الســـحاب ونـــزول المطر، وظاهرة الرعد والبرق ونمو النبات وتنوع أصـــنافه، وعجائـــب البحـــار وأعلام الطريق، والجبال الرواسي على هذه الأرض وأطوار الأجنة فـــي بطـــون أمهاتها، إلى غير ذلك مما يتناوله علماء الكون بالتمحيص والبيـــان ومـــا هـــو موضوع بحوثهم ومحل عنايتهم وتجاربهم، وكثيراً ما تختم هذه الآيـــات بالحـــث على العقل والتفكر والنظر والتدبر إشارة إلى أن القرآن الكريم لم يقصـــد بهـــذا**

(١) : في ظلال القرآن.

**التعرض تقرير أصول هذه العلوم أو تناول فروعها ولكنه إنما قصد إلى الهداية وتوجيه الأنظار والنفوس إلى ما تدل عليه من عظمة الخالق وفائدة المخلوق).**

ولكن الذي لا يمكن أن يكون محل نزاع هو: أن القرآن حين أشار إلى هذه النواميس الكونية والمظاهر الوجودية المادية كان من دقة التعبير وصدق التصوير بحيث لا يمكن أن يصطدم بما يكشف العقل الإنساني عنه في أطواره المختلفة من حقائق هذه العلوم ومقرراتها، وخصوصاً إذا لا حظنا أن هذه المقررات العلمية تنقسم إلى قسمين: قسم تظاهرت عليه الأدلة وتوافرت الحجج حتى كاد يلحق بالبديهيات، وقسم لا يزال في طور البحث العلمي، وكل الذي بين يدي العلماء الكونيين منه فروض تؤيدها بعض القرائن التي لم ترق إلى مرتبة الأدلة القاطعة او الحجج المقنعة. فما كان من القسم الأول فلا شك أن ما أشار إليه القرآن الكريم منه يوافق كل الموافقة ويطابق كل المطابقة ما عرفه العلماء الكونيون، حتى أنه من الحق أن يقال: أن ذلك من إعجاز هذا الكتاب ، الذي جاء به أمي لم يتعلم في مدرسة ولم يلتحق بجامعة من الجامعات، ومن أمثلة ذلك إشارته إلى أطوار الجنين، وتلقيح الرياح، وتكون السحاب وصلته بالرياح ...الخ وما كان من القسم الثاني فمن التخمين وظلم الحقيقة أن يوازن بينه وبين ما جاء في القرآن الكريم فلننظر حتى يطمئن الكوني إلى ما بين يديه ويؤمن العقل الإنساني بما وصل إليه ثم ننظر على ضوء هذا الإيمان إلى النص القرآني ولن نجدهما إلا متعاونين على تثبيت "دعائم الحقيقة" : ﴿**سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ**﴾ فصلت: ٥٣.

ومن هذا القبيل ما يتصل بنشأة الإنسان وحقيقة الحياة وبدء التكوين وصلة الأرض بالسماء... الخ على أنه من عجيب أمر هذا القرآن حتى في مثل هذه المواطن يسوق التعبير سوقاً عجيباً معجزاً في مرونة عبارة ودقة، حتى أنه ليساير



بحق تطور العقل الإنساني في كل زمان ومكان، وتأمل تصويره لنهاية العالم المادي ووصفه للقيامة وآثارها فيه ترى أنه أتى في ذلك بالعجب العجاب.

**وهذا المزلق**: ترى أن كثيراً من الكاتبين في هذه المعاني والناظرين إليها ينظرون ويكتبون وقد آمنوا إيماناً لا شك فيه بصحة هذه الفروض العلمية واعتبروها حقائق بديهة مقررة لا نقض فيها ولا إبرام، وهم مع هذه الأخطاء لا يكلفون أنفسهم دقة النظر في نصوص القرآن ولطف التركيب في عباراته وسر الوضع في ألفاظه، فيتورطون في الحيرة أحياناً وفي التكذيب أحياناً أخرى فما دام دارون عندهم قد قرر أن الإنسان لا بد أن يكون مشتقاً من حيوان آخر، فليس للقرآن أن يقول: انه من طين أو صلصال كالفخار حتى لا تصطدم بالكشوف العلمية، وفاتهم أنهم لم يحيطوا بما قال دارون ولم يطالعوا ما كتب خصوم نظريته في هدمها وإبطالها وخاصة في هذه الناحية بالذات وما ذكره بعض العلماء من نظريات تعاكسها تماماً[1].

كما فاتهم سر تركيب الإنسان في القرآن في قوله تعالى: ﴿**ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ مَاءٍ مَهِينٍ(٨)ثُمَّ سَوَّاهُ وَنَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ وَجَعَلَ لَكُمْ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ قَلِيلًا مَا تَشْكُرُونَ**﴾ السجدة: ٨-٩.

وفي قوله تعالى: ﴿**مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا(١٣)وَقَدْ خَلَقَكُمْ أَطْوَارًا**﴾ نوح: ١٣-١٤، والحق والإنصاف أن يسلموا بصدق هذه الآيات الكريمة تمام الصدق وأن ينتظروا ما ينتهي إليه علم الإنسان ثم ينظروا بعد ذلك: ﴿**وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَى أَمْرِهِ**﴾ يوسف: ٢١، ﴿**وَمَا أُوتِيتُمْ مِنْ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا**﴾ الإسراء: ٨٥.

وفي هذا البيان في هذا الباب كفاية، ومن أراد المزيد فعليه بالكتب المؤلفة في هذا الباب والتي منها كتابات: الدكتور محمد احمد الغمراوي، والدكتور محمد علي

---

(١) : الحمد لله قد ظهر للعيان بطلان نظرية دارون علمياً: انظر كتاب التطور والإنسان.



البار، وبحوث الأستاذ عبدالمجيد الزنداني، والعـــالم الفرنســـي (مـــوريس بكـــاي) وغيرهم كثير والله أعلم.

## الأصل العشرون :

### ضوابط التكفير

### وحدوده عند أهل الحق

(لا نكفر مسلماً أقر بالشهادتين، وعمل بمقتضاها وأدى الفرائض، برأي أو معصية إلا إن أقر بكلمة الكفر، أو أنكر معلوماً من الدين بالضرورة أو كذب صريح القرآن أو فسره على وجه لا تحتمله أساليب اللغة العربية بحال، أو عمل عملاً لا يحتمل تأويلاً غير الكفر) .



## بين يدي هذا الأصل :

١– "اعلم رحمك الله وإيانا: أن باب التكفير وعدمه عظمت الفتنة والمحنة فيه، وكثر فيه الافتراق، وتشتت فيه الأهواء والآراء، وتعارضت فيه دلائلهم، فالناس فيه — في جنس تكفير أهل المقالات والعقائد الفاسدة المخالفة للحق الذي بعث الله رسوله في نفس الأمر، أو المخالفة لذلك في اعتقادهم — على طرفين ووسط من جنس الاختلاف في تكفير أهل الكبائر العملية"[1].

فمنهم من لا يكفر مطلقاً بعد الإيمان كالمرجئة، ومنهم من يكفر مطلقاً بالذنوب والمعاصي كالخوارج، ومنهم من قال بالخروج من الإيمان وعدم الدخول في الكفر، والعاصي مخلد في النار كالمعتزلة، ولم يتوسط في هذا الباب إلا أهل السنة والجماعة الذي وضع الشهيد البنا رحمه الله خلاصة معتقدهم في هذا الأصل الذي نحن بصدد توضيحه وبيانه.

٢– لقد كان من نتائج عدم الانضباط بضوابط الشرع في هذا الباب من قبل الطرفين: المفرطين، والمفرّطين، أن جنى المسلمون منها قديماً وحديثاً سلبيات كثيرة من أخطرها التأثير على وحدة المسلمين، وتمزيقهم إلى شيع وأحزاب جعل بعضهم يسفك دم بعض.

وأوجدت للمتربصين بالإسلام وأهله منافذ كثيرة على مدار الأزمنة أذاقت المسلمين الويلات وأقحمتهم في كثير من المشكلات.

٣– لقد كان من الخير لهم والأحسن بهم أن يلتزموا بالأصل المتفق عليه بين الجميع عند الاختلاف في وجهات النظر والتنازع في أي أمر، وأن يحتكموا إلى الله ورسوله لتبيين الحق، والأخذ بالقول الفصل فيه، كما أمرهم الله عز وجل بذلك في أكثر من آية منها قوله تعالى: ﴿**وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّـهِ**﴾

(١) : انظر شرح الطحاوية لابن أبي العز الحنفي: ٣٣/٢.



الشورى: ١٠، وقوله: ﴿**فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً**﴾ النساء: ٥٩، والاحتكام إلى الله ورسوله: يعني الاحتكام إلى الكتاب والسنة.

٤- إن الأصل في هذا الباب والمجمع عليه بين الجميع أن الإنسان يدخل في الإسلام بالنطق بالشهادتين ظاهراً، وبذلك يعصم ماله ودمه إلا بحقها ويحكم له بالإسلام، وأما باطنه فموكول علمه إلى الله عز وجل وهذا ما دلت عليه نصوص الكتاب والسنة، من ذلك قوله تعالى: ﴿**قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ**﴾ الحجرات: ١٤.

قوله ﷺ: «**أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله**» متفق عليه[١].

وحديث أسامة بن زيد بن حارثة قال: «**بعثنا رسول الله ﷺ إلى الحرقة من جهينة فصبحنا القوم فهزمناهم ولحقت أنا ورجل من الأنصار رجلاً منهم فلما غشيناه قال: لا إله إلا الله قال فكف عنه الأنصاري فطعنته برمح فقتلته: فلما قدمنا بلغ ذلك النبي ﷺ، فقال لي: يا أسامة أقتلته بعد أن قال: لا إله إلا الله؟ قلت: يا رسول الله إنما كان متعوذاً. قال: أقتلته بعد أن قال لا إله إلا الله؟ فما زال يكررها علي حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم**»[٢].

وإذا كان الأمر كذلك فإن إخراج المسلم من الإسلام لا يكون إلا بدليل قاطع، وذلك أن دليل الخروج من الإسلام يجب أن يكون مثل أدلة الدخول فيه، ويكون

---

(١) : أخرجه البخاري: ١/٧٠-٧١ في الإيمان، ومسلم : ١/٥١ رقم: ٣٢ في الإيمان، وانظر جامع الأصول: ١/٢٤٥.

(٢) : أخرجه البخاري: ٩/٤٠٢.

ممن أثبت له الإسلام بنص عن الله سبحانه وتعالى ورسوله لا العقل، وقد قام الدليل على أن الذي يخرج المسلم من إسلامه هو الكفر البواح الذي ذكره القرآن وبين لنا حقيقته رسول الله ﷺ في سنته وسيرته، وما وجدنا في سيرة رسول الله ﷺ أن الرسول ﷺ اخرج صحابياً من الإسلام بوقوعه في ذنب كبير أو معصية عظيمة غير معصية الكفر والإشراك، فحصل القتل والزنا وشرب الخمر، وحصلت ألفاظ ولكن أصحابها بقوا على اسم الإسلام وأجريت عليهم أحكامه، ووكل أمرهم في الآخرة إلى الله وطمع ما عنده بما وعد في قوله: ﴿**إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ**﴾ النساء: ٤٨، وفي بيعة العقبة الأولى عن عبادة بن الصامت ﷺ قال: «**كنا أحد عشر رجلاً في العقبة الأولى فبايعنا رسول الله ﷺ بيعة النساء قبل أن يفرض علينا الحرب بايعناه على: أن لا نشرك بالله شيئاً، ولا نسرق، ولا نزني، ولا نأتي ببهتان نفتريه بين أيدينا وأرجلنا، ولا نقتل أولادنا، ولا نعصيه في معروف، فمن وفى فله الجنة، ومن غشي شيئاً فأمره إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له**» متفق عليه(١).

٥- وحتى لا تتيه الفهوم وتزيغ العقول، فيما ضل فيه من ضل قديماً في هذا الباب وزاغ به من زاغ، وهلك في العصر الحديث من هلك بمن أحيوا ما أميت واندرس، ذكر الشهيد البنا رحمه الله هذا الأصل ليضبط به فهم العاملين للإسلام والداعين إليه حتى لا يقضوا في الفتنة، وحتى يحافظوا على الوحدة وجمع الكلمة بما وحد وجمع السلف الصالح أهل الحق عليه بقوله: (**لا نكفر مسلماً أقر بالشهادتين وعمل بمقتضاهما وأدى الفرائض برأي أو معصية ...الخ**) وهذا توضيح ذلك وبيانه.

---

(١) : صحيح البخاري: ٢٥١/٤ .



## التوضيح والبيان :

(**لا تكفر**) :

**الكفر لغة**: التغطية والستر، يقال لليل كافر لأنه يستر الأشياء بظلمته وفلان كفر النعمة إذا سترها ولم يشكرها وهو بهذا المعنى ينقسم إلى قسمين:

**أحدهما**: الكفر بأصل الإيمان وهو ضده: وهو صفة من جحد شيئاً مما افترض الله تعالى الإيمان به بعد قيام الحجة وبلوغ الحق، وكذلك صفة من عمل عملاً جاء النص بأنه مخرج لفاعله عن اسم الإيمان.

**وهو على أربعة أنحاء :**

١- **كفر إنكار**: بألا يعرف الله أصلاً ولا يعترف به ككفر كثير من الوثنيين من عباد الطبيعة وغيرها.

٢- **كفر جحود**: وهو أن يعرف الله بقلبه، وذلك ككفر المشركين وأهل الكتاب قال تعالى: ﴿**وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ**﴾ النمل: ١٤.

٣- **وكفر عناد**: وهو أن يعترف بقلبه ويقر بلسانه ولا يدين به حسداً وبغياً ككفر أبي جهل وأضرابه.

٤- **وكفر نفاق**: وهو أن يقر بلسانه ولا يعتقد بقلبه.

وهذه الأربعة من لقي الله تعالى بواحد منها لم يغفر له(١) وستأتي أدلتها قريباً.

(١) : انظر النهاية لابن الأثير: ١٨٦/٤، وتهذيب الأسماء واللغات للنووي: ١١٦/١.

**والثاني**: وهو كفر بفروع الإسلام فلا يخرج به عن أصل الإيمان وهو الذي يطلق عليه بعض أهل العلم بالكفر العملي وبعضهم الكفر المجازي، الذي لا ينقل المتصف به عن الملة بالكُلية، ويبقى معه صاحبه على وصف الإسلام، وهو الذي دلت عليه كثير من النصوص الواردة في هذا الباب، إلا إذا اقترن بها استحلال فإنه بذلك ينتقل من الفرع إلى الأصل، ومن النصوص الدالة على هذا القسم قوله تعالى: ﴿**وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمْ الْكَافِرُونَ**﴾ المائدة: ٤٤، وقوله ﷺ: «**سباب المسلم فسوق وقتاله كفر**» متفق عليه[(١)]، من ابن مسعود.

وقوله ﷺ: «**إذا قال الرجل لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما**» متفق عليه[(٢)]، من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص.

وقوله ﷺ: «**بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة**» رواه مسلم[(٣)] عن جابر.

وقوله ﷺ: «**من أتى كاهناً فصدقه أو أتى امرأة في دبرها فقد كفر بما أنزل على محمد**» رواه الترمذي[(٤)] في الطهارة.

وقوله ﷺ: «**من حلف بغير الله فقد كفر**» رواه الحاكم[(٥)]، ونظائر ذلك كثير.

وفي هذه الأنواع من الأعمال وغيرها من الكبائر التي أطلق عليه اسم الكفر، وكذلك النصوص التي ذكر فيها سلب الإيمان من فاعلها، كحديث: «**لا يزني الزاني**

(١) : البخاري: ١٩/١ ، مسلم: ٨١/١.
(٢) : البخاري: ٣٢/٨ ، مسلم : ٧٩/١.
(٣) : مسلم: ٨٨/١.
(٤) : جامع الترمذي: ٢١٧/١ بأعلا عارضة الأحوذي.
(٥) : رواه الحاكم.



**حين يزني وهو مؤمن»**[١]، اتفق أهل السنة كلهم على أن فاعلها لا يكفر كفراً ينقله عن الملة بالكلية، للنصوص الأخرى التي بينت مراد الكفر في هذه النصوص بأنــه غير الكفر المخرج للملة.

والتزاماً بهذا المعتقد وسيراً على ما عليه أهل الحق قال الشهيد البنا رحمه الله: **(لا نكفر مسلماً)** استسلم وانقاد **(اقر بالشهادتين وعمــل بمقتضــاهما وأدى الفرائض برأي أو معصية)** ، لقوله ﷺ: «**أمرت أن أقاتــل النــاس حتــى يشهدوا أن لا إله إلا الله ويؤمنوا به وبما جئت به فإذا فعلوا ذلك عصموا منــي دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله عز وجل**» متفق عليه[٢]، ولحديث أنس ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «**ثلاثة من أصل الإيمان: الكف عمن قال لا إله إلا الله، ولا نكفر بذنب، ولا نخرجه من الإسلام بعمل، والجهاد ماض منذ بعثني الله إلى أن يقاتل آخر هذه الأمة الدجال لا يبطله جور جائر ولا عدل عادل، والإيمان بالأقدار**»[٣] والحديث في سنده كلام إلا أن معناه صحيح.

والمجمع عليه من أهل الإسلام أن الذي يعصم ماله ودمــه بالشــهادتين هــو المسلم، وأما عصمة أموال ودماء أهل الذمة فتكون بالعهد ولا يشترط فيهم النطق بالشهادتين.

والإمام الطحاوي رحمه الله قرر هذا الأصل بقولــه: (ونســمي أهــل قبلتنــا مسلمين ما داموا بما جاء به النبي ﷺ معترفين وله بكل ما قال وأخبر مصــدقين)، قال الشارح لقوله ﷺ: «**من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فهو المسلم**

(١) : مسلم: ٧٧/١.

(٢) : جامع الأصول: ٢٤٥/١ ، وقال أخرجه البخاري: ٧٠/١-٧١ في الإيمان، ومسلم: ٥١/١ رقم: ٣٢ لم يذكر إلا بحق الإسلام.

(٣) : جامع الأصول: ٢٤٢/١. وقال أخرجه أبو داود بتحقيق الدكتور عبدالرحمن عميرة رقم: ٢٥٣٢ في الجهاد وفي سنده يزيد بن أبي شيبه الراوي عن أنس وهو مجهول.

**له ما لنا وعليه ما علينا»** رواه البخاري في الصلاة[(١)]، وقال أيضاً: «**لا نكفر أحداً من أهل القبلة بذنب ما لم يستحله ولا نقول لا يضر مع الإيمان ذنب عمله**».

**قلت** : هذا هو التوسط لأهل السنة والجماعة بين الطرفين الخوارج الذين قالوا: بالتكفير على كل ذنب، والمرجئة الذين قالوا: لا يضر مع الإيمان ذنب، ونفوا التكفير نفياً تاماً مع العلم بأن في أهل القبلة المنافقين الذين فيهم من هو أكفر من اليهود والنصارى بالكتاب والسنة والإجماع، وفيهم من قد يظهر بعض ذلك حيث يمكنهم، ومع ذلك هم يتظاهرون بالشهادتين.

وأيضاً فلا خلاف بين المسلمين أن الرجل لو أظهر إنكار الواجبات الظاهرة المتواترة واستحل المحرمات الظاهرة المتواترة ونحو ذلك فإنه يستتاب فإن تاب وإلا قتل كافراً مرتداً[(٢)].

ولذلك قال الشهيد البنا رحمه الله مستثنياً: **(إلا إن أقر بكلمة الكفر، أو أنكر معلوماً من الدين بالضرورة، أو كذب صريح القرآن، أو فسره على وجه لا تحتمله أساليب اللغة العربية، أو عمل عملاً لا يحتمل تأويلاً غير الكفر)**. هذه أمثله لبعض الأقوال والأفعال التي تخرج المسلم المقر بالشهادتين عن دائرة الإسلام والإيمان وتدخله في دائرة الكفر والارتداد، لأنها من نواقض الإيمان ومبطلاته. ولقد أجمع المسلمون على كفر من قال أو فعل شيئاً من ذلك، فالإقرار الكلي للكفر، مثل إنكاره لوجود الله مثلاً أو إنكاره للرسل أو بعضهم. أو الكتب السماوية أو البعث وكفره بالإسلام، أو استهزائه بشيء من الكتاب والسنة أو بأهلها من أجلهما

(١) : جامع الأصول٢٤٧/١ وهو بلفظ : «**من شهد أن لا إله إلا الله واستقبل قبلتنا وصلى صلاتنا وأكل نبيحتنا فهو المسلم له ما للمسلم وعليه ما على المسلم**». أنظر صحيح البخاري: ٤١٧/١، والترمذي رقم: ٩، ٢٦ في باب الإيمان، وأبو داود رقم: ٢٦٤١ في الجهاد ، والنسائي: ١٠٩/٨ في الإيمان.

(٢) : انظر شرح الطحاوية: ٣٢/٣٢/١.



أو بحكم من حكم الله تعالى أو شعيرة من شعائره لقوله تعالى: ﴿**يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَنْ تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ قُلْ اسْتَهْزِئُوا إِنَّ اللَّهَ مُخْرِجٌ مَا تَحْذَرُونَ(٦٤)وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ(٦٥)لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ**﴾ التوبة: ٦٤-٦٦، وقد نزلت هذه الآيات في المنافقين الذين سخروا من رسول الله وأصحابه في غزوة تبوك حين قالوا: (ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء أرغب بطوناً، ولا أكذب ألسناً، وأجبن عند اللقاء).

وإنكار المعلوم من الدين بالضرورة: كإنكار الصلاة، أو الصوم أو الزكاة، أو الحج أو إنكار الربا أو الزنا، أو السرقة، أو شرب الخمر، ونحو ذلك.

أو تكذيب صريح القرآن، بأن ينفي شيئاً مما قرره القرآن الكريم بما لا يحتمل تأويلاً مثل: النفي للملائكة أو الجن والشياطين، أو التكذيب لقصصه وأخباره كقصة موسى مع فرعون أو قصة إبراهيم مع قومه، أو بناء الكعبة وما أشبه ذلك، أو تفسير القرآن الكريم على وجه لا تحتمله أساليب اللغة العربية بحال: مثل تفسير الغلاة من أصحاب البدع والضلال الذين حملوا ألفاظ القرآن الكريم على معتقداتهم من غير سند من سلف الأمة الصحابة فمن تبعهم بإحسان، ولا توافقها وجوه أساليب اللغة كتفسير الفلاسفة والقرامطة والرافضة وأشباههم فإنهم فسروا القرآن بأنواع لا يقضي منها العالم عجبه كقولهم في: ﴿**تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ**﴾ في أبي بكر وعمر، وفي قوله: ﴿**لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ**﴾ أي ما بين أبي بكر وعمر وعلي في الخلافة، وفي قوله: ﴿**إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً**﴾ هي عائشة، وفي قوله: ﴿**فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ**﴾ طلحة والزبير، وفي قوله: ﴿**مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ**﴾ علي وفاطمة، وفي قوله: ﴿**اللُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ**﴾ الحسن والحسين، وأشباه ذلك كثير ومما يقارب هذا التفسير بعضهم في قوله تعالى: ﴿**الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْقَانِتِينَ وَالْمُنْفِقِينَ**

**وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ﴾** إن الصابرين رسول الله والصادقين أبو بكر، والقانتين عمر، والمنفقين عثمان، والمستغفرين علي، وأمثال ذلك من الخرافات التي تتضمن تفسير اللفظ المطلق العام منحصر في شخص واحد ونحو ذلك(١).

وأما عمل ما لا يحتمل بالتأويل غير الكفر، مثل السجود لصنم أو شمس أو قمر، أو حمل الصليب لغير خدعة حرب أو إكراه، أو فعل شيئاً يدل صريحاً على الاستهزاء بالدين أو الرسول ﷺ أو بأصحابه الكرام، أو حرب الشريعة الإسلامية أو استبدالها بقوانين بشرية تعطيلاً للأحكام الشرعية، وغير ذلك من الأعمال الصريحة الدالة على الكفر والارتداد، وليس ما ذكره هنا الشهيد من الأمثلة في هذا الباب هي الحصر، وإنما غيرها كثير اعتنت بها كتب العقائد والتوحيد وذكرت كثيراً من ذلك.

**والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل ،،،**

(١) : انظر مقدمة في التفسير لشيخ الإسلام ابن تيمية: ٨٦-٨٩ .



## الخاتمة :

وبعد: فهذا آخر ما يسر الله عز وجل به عليّ من الشرح والتوضيح والبيان لهذه الأصول الهامة والمفيدة إن شاء الله تعالى، والتي وضعها الإمام الشهيد حسن البنا رحمه الله، لتكون أصول فهم للإسلام بشموله وكماله كما فهمه الصحابة الكرام والتابعون لهم بإحسان، حيث وقد أصاب هذا الفهم في عصرنا هذا غبش وناله الدخن، وغاب الميزان الصحيح للفهم السليم في خضم الأفكار والمذاهب المتعددة التي أنتجتها الأهواء والأحقاد وزيغ الاعتقاد، وباركها الأعداء ونموها في أمة الإسلام فكان من نتائج ذلك ما يحسه كل عاقل ألقى السمع وهو شهيد، والواقع خير شاهد ولا يحتاج إلى بسط وتوضيح دليل.

ولذلك جاءت هذه الأصول في وقت أشد ما تكون هذه الأمة حاجة إليها، لتنير لها الطريق وتوضح لها السبيل، وتضع لها الميزان الصحيح لفهم دينها من مصادره الأصلية الأساسية كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، فهماً صحيحاً تتحقق لها بسببه الخيرية، وتنال به الفوز في الحياة الدنيا والأخرى، وفي الحديث: «**من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين**»[1].

فأرجو أن أكون قد وفقت للقيام بحقها من الشرح المبين، ليكون مفتاحاً لمن يريد البسط والتوسع المفيد. وأن أكون قد التزمت ووفيت بما شرطت في منهج الشرح وطريقته وأسلوبه.

وأسأل الله عز وجل أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفع به شباب هذه الأمة ورجالها، وأن يكتب أجره وثوابه لوالدي ومشايخي في الدين الذين كانوا سبباً في حسن تربيتي وإجادة تعليمي من الصغر حتى وصلت هذا العمر المديد.

---

(١) : ابن ماجة: ١/٨٠ رقم: ٢٢٠.



وأضرع إلى الله عز وجل وهو صاحب الضراعة والمختص بالالتجاء إليه في كل وقت وحين أن يجعل لهذه الأمة أمر رشد، ويمنحها الهداية، ويرزقها قبساً من نور، حتى يصلح حالها وتراجع أمر دينها، وتطبق شريعتها، ويكتب لهـــا النصـــر على أعدائها، إنه ولي ذلك وهو على كل شيء قدير، وصلى الله علـــى محمد وآله وصحبه وسلم، والحمد لله رب العالمين ... ٢٩ شعبان سنة ١٤٠٧هـــ.

وتمت المراجعة لهذا الشرح والتصحيح والإضافة بما فيه تمام الفائدة في :

**(١٤ رجب سنة ١٤٢٥هــ) الموافق:** (٢٠٠٤/٩/١م) .

**المؤلف**

**أ.د . عبدالله قاسم الوشلي**



## الفهـــرس :

# مراجع الشرح



| م | الاســـم | المؤلف | الطبعة |
|---|---|---|---|
| ١. | الصحيح الجامع | لأبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري | دار الشعب بمصر |
| ٢. | صحيح مسلم | للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري | عيسى البابي الحلبي وشركاه بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي |
| ٣. | سنن أبي داود | للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق السجستاني | مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر |
| ٤. | سنن النسائي | للحافظ أبي عبد الرحمن بن شعيب النسائي | المصرية بالأزهر |
| ٥. | سنن الحافظ | أبي عبدالله محمد بن يزيد القزويني بن ماج | عيسى البابي الحلبي وشركاه بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي |
| ٦. | جامع الأصول | للإمام مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد بن الأثير تحقيق عبد القادر الأرناؤط | مطبعة الملاح |
| ٧. | مجمع الزوائد ومنبع الفوائد | للحافظ نور الدين علي بن أبي الهيثمي | دار الكتاب |
| ٨. | جامع الترمذي | | بيروت |
| ٩. | مصنف عبد الرزاق | للحافظ أبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني تحقيق حبيب الرحمن الأعظم | منشورات المجلس العلمي |
| ١٠. | سنن الدرامي | للإمام أبي محمد عبدالله بن عبدالرحمن الدرامي تحقيق محمد أحمد دهمان | نشر إحياء السنة النبوية |
| ١١. | رياض الصالحين | للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي تحقيق شعيب الأرناؤوط | مؤسسة الريالة |





| م | الاســـم | المؤلف | الطبعة |
|---|---|---|---|
| ١٢. | كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال | للعلامة علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي | نشر مكتب التراث الإسلامي حلب. |
| ١٣. | الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير | للحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي | دار الكتب العلمية |
| ١٤. | حديث الأربعين النووية | يحيى بن شرف النووي. | مؤسسة علم القرآن بدمشق |
| ١٥. | جامع بيان العلم وفضله | أبو عمر يوسف بن عبد البر النمري | دار الكتب العلمية بيروت |
| ١٦. | حياة الصحابة | محمد يوسف الكاند هلوي | دار العلم دمشق |
| ١٧. | فتح الباري بشرح صحيح البخاري | للإمام أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق عبد العزيز بن عبدالله بن باز | المكتبة السلفية |
| ١٨. | عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي | للإمام الحافظ بن العربي المالكي | دار الكتب العلمية بيروت لبنان |
| ١٩. | تحفة الأحوذي شرح جامع الترمذي | للإمام محمد عبد الرحمن بن الحافظ عبد الرحيم الهندي | دار الكتب العربي بيروت لبنان، الناشر الحاج حسن إيراني |
| ٢٠. | شرح الزرقاني على الموطأ | للإمام محمد الزرقاني | عبد الحميد أحمد حنفي بمصر. |
| ٢١. | الفتح الرباني | لترتيب مسند الإمام أحمد لأحمد عبد الرحمن البنا | مطبعة دار الحديث بالقاهرة |
| ٢٢. | شرح صحيح الإمام مسلم | للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي. بهامش إرشاد الساري صحيح البخاري | دار الفكر بيروت |
| ٢٣. | نيل الأوطار شرح | للإمام محمد بن علي الشوكاني اليمني | دار الفكر بيروت |

| م | الاســـم | المؤلف | الطبعة |
|---|---|---|---|
| | منتقى الأخبار | | |
| ٢٤. | فتح المبين شرح حديث الربعين | لأحمد بن حجر الهيثمي | عيسى البابي الحلبي وشركاه |
| ٢٥. | النهاية في غريب الحديث والأثر | مجد الدين أبي السعادات المبارك ابن محمد بن الأثير | عيسى البابي الحلبي وشركاه |
| ٢٦. | قطر الولي على حديث الولي | محمد بن علي الشوكاني تحقيق إبراهيم هلال | دار الكتب الحديثة |
| ٢٧. | جامع العلوم والحكم | لابن رجب الحنبلي | رئاسة دار البحوث بالرياض |
| ٢٨. | بهجة النفوس وتحليها بما لها وما عليها | أبو محمد عبدالله بن أبي جمرة | دار الجيل |
| ٢٩. | زاد المعاد في هدي خير العباد | للإمام ابن قيم الجوزية | المطبعة المصرية |
| ٣٠. | سيرة النبي ﷺ | ابو محمد عبد الملك بن هشام | مكتبة الجمهورية |
| ٣١. | تحفة الزمن | للسيد حسن بن عبد الرحمن الأهدل | مخطوط |
| ٣٢. | الاعتصام | أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي تحقيق محمد رشيدرضا | دار المعرفة بيروت |
| ٣٣. | الموافقات في أصول الشريعة. | أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي تحقيق محمد عبدالله دراز | دار المعرفة بيوت |
| ٣٤. | الفروق | أبو العباس أحمد بن إدريس القرافي | عالم الكتب بيروت |
| ٣٥. | الأحكام في أصول الأحكام | سيف الدين علي الآمدي | دار الكتب العلمية بيروت |

| م | الاســـــم | المؤلف | الطبعة |
|---|---|---|---|
| ٣٦. | قواعد الأحكام في مصالح الأنام | أبو محمد عز الدين بن عبد السلام | دار الكتب العلمية بيروت. |
| ٣٧. | مذكرة أصول الفقه على روضة الناظر | محمد الأمين الشنقيطي | الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة. |
| ٣٨. | المدخل إلى أصول الفقه | محمد معروف الدواليبي | مطابع دار الملايين |
| ٣٩. | المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية. | د / عبد الكريم زيدان | مطبعة المثنى بغداد |
| ٤٠. | مقارنات بين الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية | علي علي منصور | دار الفتح للطباعة والنشر بيروت. |
| ٤١. | علم أصول الفقه | عبد الوهاب خلاف | دار القلم الكويت |
| ٤٢. | اللمع في أصول الفقه | لبي إسحاق الشيرازي | طبع على نفقة الباز بمكه |
| ٤٣. | ما لا يجوز فيه الخلاف بين المسلمين | عبدالجليل عيسى | دار البيان الكويت |
| ٤٤. | التنبيه على الأسباب التي أوجبت الاختلاف بين المسلمين | للفقيه أبي محمد عبدالله بن السيد البطليوسي | طبعة دار الاعتصام. |
| ٤٥. | إيقاظ همم ألوي الأبصار | للشيخ صالح بن محمد الفلاني | توزيع دار الباز، مكة المكرمة |
| ٤٦. | الذريعة إلى مكارم الشريعة | للشيخ أبي القاسم الراغب الأصفهاني | دار الكتب العلمية |
| ٤٧. | الفتاوى الكبرى | لشيخ الإسلام أحمد بن عبدالحليم بن تيمية | مكتبة المعارف بالمغرب |

| م | الاســـــم | المؤلف | الطبعة |
|---|---|---|---|
| ٤٨. | مراتب الاجتماع | للإمام أبي محمد علي بن أحمد بن حزم | |
| ٤٩. | الرسالة | للإمام محمد ابن إدريس الشافعي | دار التراث القاهرة |
| ٥٠. | المجموع شرح المهذب | للإمام أبي زكريا يحيى شرف النووي | طبعة شركة من علماء الأزهر |
| ٥١. | الروضة الندية شرح الدرر البهية | أبو الطيب صديق بن حسن القنوجي | دار المعرفة بيروت |
| ٥٢. | الأحكام السلطانية | أبي الحسن بن محمد الماوردي | دار الكتب العلمية بيروت |
| ٥٣. | الزواجر عن اقتراف الكبائر | أحمد بن حجر الهيثمي المكي | مطبعة عبد الحميد احمد حنفي |
| ٥٤. | التشريع الجنائي | عبد القادر عوده | دار الكتاب العربي |
| ٥٥. | إحياء علوم الدين | أبو حامد محمد الغزالي تخريج العراقي | دار الفكر بيروت |
| ٥٦. | الآداب الشرعية والمنح المرعية | محمد بن مفلح المقدسي الحنبلي | رئاسة دار البحوث العلمية بالرياض. |
| ٥٧. | مدارج السالكين | للعلامة ابن قيم الجوزية تحقيق محمد الفقيه | دار الكتاب العربي بيروت |
| ٥٨. | تهذيب مدارج السالكين | عبد المنعم صالح العلي | دولة الإمارات العربية |
| ٥٩. | أعلام الموقعين عن رب العالمين | للإمام ابن القيم الجوزية | دار الكتب الحديثة مصر |
| ٦٠. | بستان العارفين | للإمام يحيى بن شرف النووي | مطبعة زيد بن ثابت دمشق |
| ٦١. | الرسالة القشيرية في علم التصوف | أبو القاسم عبد الكريم القشيري | مكتبة محمد علي صبيح وأولاده |
| ٦٢. | جولات في الفقهين | سعيد حوى | مؤسسة الرسالة |

| م | الاســـم | المؤلف | الطبعة |
| --- | --- | --- | --- |
| | الكبير والأكبر | | |
| ٦٣. | شرح الطحاوية في العقيدة السلفية | للعلامة علي بن علي بن محمد بن أبي العز الحنفي تحقيق أحمد شاكر | مكتبة الرياض الحديثة بالرياض |
| ٦٤. | شرح الطحاوية في العقيدة السلفية | لأبي العز تحقيق عبد الرحمن عميرة | مكتبة المعارف بالرياض |
| ٦٥. | شرح العقيدة الواسطية | لمحمد خليل هراس والعقيدة الواسطية لشيخ الإسلام ابن تيمية | الناشر محمد عبد المحسن الكتبي |
| ٦٦. | العقائد الإسلامية. | لسيد سابق | دار الكتاب العربي بيروت. |
| ٦٧. | مبادئ الإسلام. | لأبي الأعلى المودودي | مؤسسة الرسالة |
| ٦٨. | فتح المجيد شرح كتاب التوحيد | للشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ | مكتبة الرياض الحديثة |
| ٦٩. | الرسائل السلفية | للإمام محمد بن علي الشوكاني | دار الكتب العلمية بيروت. |
| ٧٠. | كتاب التوحيد | للأستاذ عبد المجيد الزنداني | طبعة رئاسة المحاكم الشرعية بدولة قطر |
| ٧١. | العقائد | للإمام الشهيد حسن البنا | |
| ٧٢. | الفرق بين الفرق | للإمام عبد القاهر بن طاهر البغدادي | دار المعرفة بيروت |
| ٧٣. | السنن والمبتدعات | لمحمد عبد السلام خضر الشقيري | مكتبة جمهورية مصر |
| ٧٤. | البدعة | للدكتور عزت علي عطية | دار الكتاب العربي بيروت |
| ٧٥. | الإبداع في مضار الابتداع | للشيخ علي محفوظ | دار المعرفة |

| م | الاســــم | المؤلف | الطبعة |
|---|---|---|---|
| ٧٦. | عقد الجيد في أحكام التقليد | محمد بن علي الشوكاني | |
| ٧٧. | العبودية | لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية | المكتبة الإسلامية |
| ٧٨. | اقتضاء الصراط المستقيم | لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية | مطابع المنجد التجارية |
| ٧٩. | الدر المنضود | محمد بن علي الشوكاني | |
| ٨٠. | شرح الصدور في تحريم رفع القبور | محمد بن علي الشوكاني | |
| ٨١. | التوسل أنواعه وأحكامه | محمد ناصر الدين الألباني | المكتبة الإسلامية |
| ٨٢. | الوازعة للمعتدي عن صحابة سيد سيد المرسلين | للإمام يحيى بن حمزة | |
| ٨٣. | التوسل والوسيلة | شيخ الإسلام احمد بن تيمية | |
| ٨٤. | تفسير الطبري | أبو جعفر محمد جرير الطبري | دار الفكر بيروت |
| ٨٥. | تفسير الجامع لأحكام القرآن | لأبي عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري | دار الكاتب العربي للطباعة |
| ٨٦. | تفسير ابن كثير | أبو الفدا إسماعيل بن كثير | دار الفكر بيروت. |
| ٨٧. | تفسير غرائب القرآن | نظام الدين الحسن بن محمد النيسابوري | دار الفكر بيروت. |
| ٨٨. | أضواء البيان | محمد الأمين الشنقيطي | مطبعة المدني |
| ٨٩. | في ظلال القرآن | سيد قطب | دار الشروق |
| ٩٠. | الأساس في التفسير | سعيد حوى | دار السلام |

| م | الاســـم | المؤلف | الطبعة |
|---|---|---|---|
| ٩١. | **معجم مفردات ألفاظ القرآن** | **للعلامة الراغب الأصفهاني** | دار الكاتب العربي |
| ٩٢. | **تفسير مختصر ابن كثير** | **محمد بن علي الصابوني** | دار القرآن الكريم |
| ٩٣. | **مناهل العرفان** | **محمد عبد العظيم الزرقاني** | إحياء التراث العربي |
| ٩٤. | **البرهان** | **بدر الدين محمد عبدالله الزركشي** | عيسى البابي الحلبي وشركاه |
| ٩٥. | **مقدمات في تفسير القرآن** | **الشهيد حسن البنا** | مكتبة حطين بيروت. |
| ٩٦. | **مقدمة تفسير القرآن** | **تقي الدين أحمد بن تيمية** | دار القرآن الكريم |
| ٩٧. | **لسان العرب** | **أبو الفضل بن منظور الأفريقي المصري** | دار صادر بيروت |
| ٩٨. | **القاموس المحيط** | **مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي** | المؤسسة العربية بيروت |
| ٩٩. | **الصحاح** | | دار الكتاب العربي مصر |
| ١٠٠. | **المنجد** | | طبعة دار الشروق |
| ١٠١. | **تهذيب الأسماء والألقاب** | **يحيى بن شرف النووي** | دار الكتب العلمية |
| ١٠٢. | **في آفاق التعاليم** | **سعيد حوى** | مطابع التراث العربي |
| ١٠٣. | **الإســـــلام** | **سعيد حوى** | دار الكتب العلمية |
| ١٠٤. | **شرح الأصول العشرين** | **عبد الحكيم خيال** | دار الدعوة للطباعة والنشر الإسكندرية |
| ١٠٥. | **رسالة السلام في الإسلام** | **الشهيد حسن البنا** | الدار السعودية |

| م | الاســــم | المؤلف | الطبعة |
|---|---|---|---|
| ١٠٦. | محاضرة الشريعة الإسلامية. | عبدالله ناصح علوان | دار السلام للطباعة والنشر |
| ١٠٧. | شرح الأصول العشرين | عبدالله البنا | دار الأنصار |
| ١٠٨. | معالم الثقافة الإسلامية | عبد الكريم عثمان | مؤسسة الأنوار الرياض |
| ١٠٩. | الاتجاهات الوطنية للأدب المعاصر | محمد محمد حسين | مؤسسة الرسالة |
| ١١٠. | معالم في الطريق | سيد قطب | دار الشروق |
| ١١١. | رسالة نحو النور | الشهيد حسن البنا | المؤسسة الإسلامية بيروت |
| ١١٢. | رسالة إلى أي شيء يدعو الناس | الشهيد حسن البنا | المؤسسة الإسلامية بيروت |
| ١١٣. | رسالة إلى مشكلاتنا في ضوء النظام الإسلامي | الشهيد حسن البنا | المؤسسة الإسلامية بيروت |
| ١١٤. | أصول الدعوة | عبد الكريم زيدان | مكتبة المنار الإسلامية |
| ١١٥. | رسالة المؤتمر الخامس | الشهيد حسن البنا | المؤسسة الإسلامية بيروت |
| ١١٦. | خلق المسلم | محمد الغزالي | مطبعة حسان القاهرة |
| ١١٧. | لمحات في الثقافة الإسلامية | عمر عودة الخطيب | مؤسسة الرسالة |
| ١١٨. | القانون الإسلامي وطرق تنفيذه | لأبي الأعلى المودودي | دار الفكر |

| م | الاســـم | المؤلف | الطبعة |
|---|---|---|---|
| ١١٩. | الرسول والعلم | يوسف القرضاوي | دار الصحوة |
| ١٢٠. | نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي | ظافر القاسمي | دار النفائس |
| ١٢١. | الإسلام نظام إنساني | حسن تميم | منشورات دار مكتبة الحياة بيروت |
| ١٢٢. | التكافل الاجتماعي في الإسلام | عبدالله ناصح علوان | دار السلام للطباعة والنشر |
| ١٢٣. | الإعلام في صدر الإسلام | عبد اللطيف حمزة | |
| ١٢٤. | القتال في الإسلام | أحمد نار | الدار السعودية |
| ١٢٥. | أسس الحضارة الإسلامية ووسائلها. | عبد الرحمن حسن حبنكة | |
| ١٢٦. | رسالة دعوتنا في طور جديد | حسن البنا | المؤسسة الإسلامية بيروت |
| ١٢٧. | نظرات في القرآن | حسن البنا . إعداد عاشور | |
| ١٢٨. | السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي | مصطفى السباعي | |
| ١٢٩. | تربيتنا الروحية | سعيد حوى | دار الكتب العربية ــ بيروت |
| ١٣٠. | رسالة التحف في مذاهب السلف | محمد بن علي الشوكاني | |
| ١٣١. | الإيمان والحياة | يوسف القرضاوي | |

| م | الاســـــم | المؤلف | الطبعة |
|---|---|---|---|
| ١٣٢. | دستور الوحدة الثقافية | محمد الغزالي | دار الأنصار |
| ١٣٣. | التربية الإسلامية | محمد قطب | دار الشروق ودار دمشق |

**المقدمة** :

الحمد لله أحمده وأستعينه وأستهديه، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبد الله ورسوله. أرسله بالهدى ودين الحق، فبلغ الرسالة وأدى الأمانة، وعبد ربه حتى أتاه اليقين - ﷺ وعلى آله وصحبه الغر الميامين، من اقتفوا أثره، وساروا على نهجه، ولم يعوجوا عن صراطه المستقيم. وعلى التابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

**أما بعد:**

فهذا شرح ليس بالطويل الممل، ولا الموجز المخل، لأصول الفهم العشرين. الركن الأول من أركان بيعة العمل للإسلام، التي ضمنها الإمام الشهيد حسن البنا رحمه الله رسالته المسماة: "**رسالة التعاليم**" الخاصة بالإخوان العاملين المجاهدين الذين آمنوا بالدعوة إلى الله وسَمّوِّها، وصدقوا في انتمائهم إليها، فوهبوا أنفسهم - حياة وموتاً – لها، مبتغين بذلك وجه الله عز وجل لا سواه.

والإمام الشهيد رحمه الله إذا كان قد خص بهذه الرسالة صنف العاملين المجاهدين من الإخوان المسلمين؛ فإن ما اشتملت عليه من تعاليم وواجبات ونصائح لا تخص هؤلاء، وإنما تعم كل من أراد أن يسلك طريق النبي محمد ﷺ ويسير في سبيله من الأتباع، ﴿**قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنْ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنْ الْمُشْرِكِينَ**﴾ يوسف: ١٠٨.

ذلك أن كل ما دعت إليه حق، والحق لا يقصر على أحد، ولا يختص بأحد. وإنما هو موضوع لتنافس المتنافسين، ومسارعة المجدين. والناس على ثلاث حالات: منهم السابق بالخيرات، ومنهم المقتصد، ومنهم الظالم لنفسه. قال الله تعالى: ﴿**ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ**﴾ فاطر: ٣٢.



فهنيئاً للمسارعين، وبشرى للسابقين، ونرجو قبولاً للمقتصدين، وغفراناً للظالم نفسه، والله غفور رحيم.

**أهمية رسالة التعاليم** :

إن رسالة التعاليم رسالة صغيرة الحجم، قليلة الورق، موجزة الألفاظ، سهلة العبارة، ميسرة القراءة، جمعت علوماً جمة، ومعاني إسلامية كثيرة، ما يمكن لكاتب أن يكتب عليها من الشرح المجلدات الضخمة. مع أنها على وجازتها أعطت المسلم (خاصة الداعية العامل) التصور الكامل لما يجب أن يكون عليه المسلم الملتزم، والداعية المخلص، والمجاهد الصادق.

فهي بحق كما وصفها الداعية – سعيد حوى – من أنضج آثار الإمام البنا والتي تكاد تمثل آخر اجتهاداته الفكرية والعلمية التي هي حصيلة استشفاف عام لحركة التاريخ، ووقع المسلمين، ولفهم دقيق للنصوص(١).

**ورسالة التعاليم تتألف من قسمين:**

**القسم الأول:** أركان البيعة – بيعة العمل للإسلام – العشرة: وتوضح المراد من كل ركن، ومقتضيات الالتزام بكل ركن من الأقوال والأعمال التي من شأنها أن تحقق مضامينه وأهدافه في واقع العمل الإسلامي لإصلاح الفرد والمجتمع أو الحكم، والاستقامة على دين الله عز وجل الكامل، كما أنها تعرض وسائل وأساليب يستعان بها على تحقيق الأهداف الأساسية لكل مسلم، والتي يهدف بها دائما من أن: **(الله غايته، والقرآن دستوره، والرسول قدوته، والجهاد سبيله، والموت في سبيل الله أسمى أمانيه).**

---

(١) : في آفاق التعاليم ص: ٥ .



**أما القسم الثاني**: فإنها تضمنت واجبات يلتزم بها من آمن بهذه الأركان وسعى إلى تحقيقها، وما تنطوي عليه من معانٍ وحقائق من شأنها أن تساعد الداعية على الوفاء بهذه البيعة. وهذه الواجبات مستنبطة من نصوص الكتاب والسنة التي تلزم المسلم كل مسلم، بهذه الأمور إيجاباً واستحباباً وترغيباً، وهي لا شك من مكملات الشخصية الإسلامية المتوازنة.

### موقع الأصول العشرين من رسالة التعاليم:

وأصول الفهم العشرين التي نحن بصدد توضيح معانيها ومقاصدها ومفاهيمها في هذا الشرح، هي من أهم ما طرقته هذه الرسالة من موضوعات، بل وأخطرها، لأنها وضعت الأساس الأول بل الأرضية التي تقوم عليها سائر أركان العمل الإسلامي الصحيح وهو الفهم. ولقد أمر الله عباده أن يتصفوا بالفهم قبل أن يتعرفوا عليه، ويعلنوا كلمة التوحيد في قوله جل وعلا: ﴿**فَاعْلَمْ أَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ**﴾ محمد:١٩. وأول سورة نزلت على سيدنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم مطلعها الدعوة إلى التحلي بالفهم من خلال اكتساب أدواته وهي القراءة والتعلم أولاً، في قوله تعالى: ﴿**اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ(١)خَلَقَ الْإِنسَانَ مِنْ عَلَقٍ(٢)اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ(٣)الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ**﴾ العلق: ١-٤.

ولقد علم ضرورة عند أهل الإسلام أن العلم مقدم على العمل وأي عمل يأتي به صاحبه على غير علم وهدى من الله عز وجل فهو مردود على صاحبه: «**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد**» متفق عليه[1].

وتأصيل العلوم وضبط الأعمال على فهوم مبينة ليس من الأمور المبتدعة في الدين. بل هي من الأعمال المأمور بها في الدين، والمرغب فيها. ولذلك فقد أصل المسلمون الأوائل لكل العلوم الشرعية بدءاً بالقرآن الكريم، والسنة النبوية، وانتهاء

(١) : صحيح البخاري ٢٤١/٣ وصحيح مسلم ١٣٤٤/٣ واللفظ له.



بالعلوم الإنسانية والتجريبية. وهذا أمر معلوم مشاهد ولا هو محل نكير بين المسلمين بل معدود من قولهم : **(ما لا يتم الواجب إلاّ به فهو واجب)**.

إذا علمت ذلك فاعلم بأن الإمام الشهيد البنا رحمه الله قد وفق أيما توفيق في وضع هذه الأصول في عصرنا هذا، كما وفق من سبقه من المجددين والمجتهدين في وضع أصول العلوم، وقضايا وأعمال اقتضاها الظرف والساعة ومصلحة الحفاظ على الإسلام، والفهم الصحيح للمصادر التشريعية على مدار التاريخ من زمن الصحابة والتابعين حتى عصرنا هذا، وليس هذا العمل من الأمور المبتدعة في الإسلام كما أشرنا آنفاً ولكنه من الأمور التي حفظ الله عز وجل بها دينه ليبقى إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، ولقد حفظ الله دينه بحفظ مصادره التشريعية **(الكتاب والسنة)** من أن تمتد إليها يد التغيير والتبديل فقال: ﴿**إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ**﴾ الحجر: ٩، وبرعاية وتولي صنف من خلقه باقين ببقاء الدين وفي كل العصور إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، رزقهم الفهم الصحيح لهذه المصادر، ويحرصون على تطبيقها بمقتضى المراد ليكون حجة على خلقه، ودليلاً واقعياً لكل أمة بأن الإسلام صالح لكل زمان ومكان، والدين المرضي عند رب العالمين إلى يوم الدين. هذا الصنف هم طائفة الحق التي لا يضرها من خالفها حتى تقوم الساعة كما وردت بذلك الآثار[(١)]، وهذا الصنف هم الذين وكل إليهم ضبط الفهم الصحيح لتلك المصادر الشرعية ولذلك السلوك والعمل بمقتضى ما تأمر به تلك المصادر وترشد إليه، وهذه أمثلة توضح أن هذا عمل درج عليه الأوائل، وسار عليه الأكابر، وتبعهم على ذلك الخلف والأصاغر، خاصة عندما تتشعب الأفكار، وتطغى الأهواء، وتتحكم الشهوات في الأمة، ويَمُوجُ الناس في الفتن موجاً، فيكون عند ذلك في الأمة من يرشدها ويهديها، ويؤصل لها

(١) : من ذلك: قول الرسول ﷺ : « **لا يزال طائفة من أمتي ظاهرين حتى يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون**» البخاري: ١٤٩/٨، من حديث المغيرة بن شعبة .

في الفهم وطرق التعلم والتلقي وكيفية التطبيق والتأسي حتى تعود إلى ما كان عليه أولها، وعلى سبيل المثال:

لقد خُشِيَ على أن يكون الأداء للقرآن الكريم تلاوة وتطبيقاً ليس على الهيئة التي نزل بها الوحي على محمد صلى الله عليه وآله وسلم وتلقاه منه صحابته الكرام، فهيأ الله رجالاً من القراء والحفاظ من يؤصلون لهذا الأمر حتى لا يختلف الناس فيه فيهلكوا. فكان من نتيجة ذلك أن أوجد **(علم القراءات والتجويد)** وهو عبارة عن أصول وقواعد وضوابط لمن يريد أن يتعامل مع القرآن الكريم حفظاً وتلاوة وتجويدا.

ولقد تشعبت الأفكار واختلفت الفهوم حول تفسير كتاب الله عز وجل ومراد الله عز وجل من عباده في هذا النص فهيأ الله عز وجل من ضبط هذا العلم **(علم التفسير)** بأصول لكيفية تفسيره وإيراد معانيه بعلم آخر سموه **(أصول التفسير)** أو **(علوم القرآن)**.

ولقد لعبت الأهواء والانتماءات دوراً كبيراً في تشويه السنة، وإدخال ما ليس منها عليها، فهيأ الله رجالاً يخدمون السنة وينقحونها مما علق بها من كذب وتزوير، وأصلوا لهذا الباب أصولاً عجز علماء الدنيا إلى وقتنا هذا أن يأتوا بمثله سموه بـــ **(علم الجرح والتعديل، وعلم مصطلح الحديث) (وعلوم الحديث)** ..

وتباينت الفهوم في استنباط الأحكام الشرعية من الكتاب والسنة على أن تذهب بعيداً عن الحق نزولاً عند الهوى وانسياقاً مع العاطفة، أو تفاعلاً مع الرحمة فهيأ الله رجالاً مجتهدين متجردين، فضبطوا الفهم والاستنباط بأصول وقواعد وطرق يستعين بها المجتهد الناظر في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ لاستخراج الأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية، وسموه بعلم: **(أصول الفقه)**.



وتشعبت المعتقدات بسبب علم الكلام والفلسفة فهيأ الله رجالاً ضبطوا هذا التشعب بمعتقد أهل السنة والجماعة بتأصيل معتقداتهم، وتحديد وقوفهم عند النص وعدم تجاوزه، ووقوفهم عند الحد الذي وقف عنده الصحابة والتابعون، لأن في ذلك السعادة والنجاة.

ولقد وجدت دعوات كثيرة افترقت عليها الأمة، واختلفت فيما بينها كما بين ذلك رسول الله صلى الله عليه آله وسلم بشرح الحديث المشهور والمتداول على الألسنة «أفترقت» أو: «**ستفترق أمتي إلى ثلاث سبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة**» [١].

فكانت هذه الفرقة على الحق دائماً، وفي كل زمان ومكان تؤصل للأمة أصولاً علمية بها تضبط المسار، وتوجيه السير، وتحكمه في كل شيء، بهدي من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وكان ذلك يتمثل في المجددين الذين ذكرهم الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، في قوله: «**إن الله ليبعث على رأس كل مائة عام من يجدد لهذه الأمة أمر دينها**»[٢].

فكان لكل قرن مجدد يضع أصول الفهم للعمل الإسلامي والدعوة إليه في عصره، فيتحقق على يديه خير كثير لأمة الإسلام، وفي مقدمة ذلك تقريب الفهوم، وتجميع الجهود، وتوحيد الأفكار، حتى يتجه الجميع إلى الخطر الواحد الذي يدهمها، فينجون بذلك من مخاطر كثيرة كانوا واقعين فيها.

---

(١) : انظر جامع الأصول ٣٣/١٠ قال المحشي رواه أبو داود رقم ٤٥٩٦ في السنة والترمذي ٢٤٢ في الإيمان وقال الترمذي حديث أبي هريرة حديث صحيح وهو كما قال.

(٢) : رواه أبو داود: ٤٣٤/٢ ، والحاكم في المستدرك: ٥٢٢/٤، والبيهقي في المعرفة عن أبي هريرة رضي الله عنه ورمز له السيوطي في جامعه بالصحة، الجامع الصغير: ٧٢.



**ضرورة هذه الأصول لفهم العمل الإسلامي المعاصر**:

وفي عصرنا هذا القرن الرابع عشر الهجري الذي كان أحد المجددين فيه الإمام الشهيد حسن البنا بشهادة كثير من علماء عصره ورجاله، حيث وضع القواعد للعمل الإسلامي لهذا العصر بعد أن استوعب الكتاب والسنة فهماً، والتاريخ بعبره وعظاته، وسنن الله في خلقه استقراءاً، والواقع الذي يعيشه إحاطة وشمولاً، فكان من نتاج ذلك كله أن وضع هذه الأصول علاجاً لكثير من الأمراض التي فتكت بأمة الإسلام، وكادت أن تودي بها إلى الهلاك لولا أن الله عز وجل أنقذها بمثل هذا الرجل وغيره، وألهمه أن يضع لأمته العلاج ويدلهم عليه، وكان أنجح أنواع المطروح لهم ما وضعه في هذه الأصول العشرين، ولندع سعيد حوى -رحمه الله- ليبرز لنا هذه الحقائق فيقول:

"عندما بدأ الأستاذ دعوته كانت الأمة الإسلامية قد وصلت إلى حالة بعيدة من الفوضى الفكرية: فهؤلاء ناس كفروا بالإسلام. وآخرون اقتصروا على بعض الشؤون، وآخرون اعتقدوا للقرآن باطناً يخالف الظاهر، وآخرون انطلقوا من خلال مفهوم خاطئ للولاية كادوا به أن يستغنوا عن هدي النبوة، وهؤلاء ظنوا أن الدين يخالف العلم أو العقل، وآخرون فهموا أن الإسلام هو كل ما هو شديد، وآخرون تسرعوا في الكفر والتكفير، وآخرون تساهلوا في كل شيء، وأكثر المسلمين استسلموا لإبعاد الإسلام عن مجالات الحكم والتقنين، وكان هذا كله يحتاج إلى علاج، وكان هذا العلاج في هذه الأصول العشرين التي تقضي على الفهم الخاطئ.

ولقد كان من مظاهر الفوضى الفكرية في الأمة الإسلامية أن اختلط ما هو أصل بما هو فرع، وتصلب الكثيرون لفروع حاربوا من أجلها إخوانهم المسلمين، وصنع آخرون أصولاً وحاربوا من دعاهم إليها مع أنها حق خالص، وبمثل هؤلاء لا يمكن أن ينطلق المسلمون في صف واحد، فكانت هذه الأصول العشرين علاجاً



لواقع مريض، ويتحدد فيه ما هو أصل لا يصح التساهل فيه، وما هو فرع يمكن الالتقاء مع الاختلاف فيه.

ونتيجة لمسيرة تاريخية طويلة تكرست فيها عوامل الفرقة والخلاف بين المسلمين، ونتيجة لاستحالة الانطلاق مع وجود خلل في أصل الفهم، كان لا بد من أرضية مشتركة للفهم تشكل للفهم قاسماً مشتركاً أعظم بين المسلمين دون أن يكون ذلك على حساب حق، وكانت الأصول العشرين بتوفيق الله عز وجل تحقق ذلك كله. لقد ذكرّت الناسين، وخفّفت من الغلو، وأبعدت من الفرقة، وضبطت المسار، ولا نعرف أحداً في عصرنا استطاع أن يجمع كل المنصفين على معان ينطلقون من خلالها في صف واحد كحسن البنا رحمه الله، بهذه الأصول العشرين التي ألهمه الله إياها وألهمه جمعها.

معرفة الإسلام فريضة، ومعرفة الأحكام فيه فريضة، وما يفترض على كل مسلم أن يعرفه من أحكام يختلف باختلاف الشخص وعلمه ومسؤوليته.

وركن الفهم جمع فيه الأستاذ البنا كل ما لا يصح لكل مسلم أن يجهله، إما لما يترتب على الجهل به من إنكار لمعلوم من الدين الضرورة فذلك كفر، وإما لما يترتب على الجهل به وعدم الالتزام به من قصور، وإما لما يترتب على الجهل به من خطر على الاعتقاد، أو خطر على عقد الإخاء بين المسلمين وخطر على وحدة الحركة الإسلامية، أو خطر على وحدة الصف، أو خطر على المفاهيم الكلية للمسلم، أو خطر على المسلمين أنفسهم[(١)]".

تلك أهم مقتضيات ضرورة هذه الأصول للفهم في واقعنا المعاصر وهي لا شك من ضروريات العمل الإسلامي وخاصة وهي أصول فهم لا أصول دين كما يتوهم البعض، بل وما قال به جامعها، ولا من اتبعه وشرحها بعده.

(١) : في آفاق التعاليم ١٠٦.



ولما كانت هذه الأصول من الأهمية في واقعنا المعاصر بمكان، فقد كانت موضع اهتمام من كثير من دعاة الإسلام ومفكريه، وتكاد تكوون معظم كتابات رجال الفكر المعاصر من الذين تتلمذوا على الإمام الشهيد حسن البنا وبلغوا كتبه ومقالاته وتتلمذوا على تلامذته، ملتزمة بهذه الأصول في فهمها للإسلام والعمل به، ومنضبطة بها، وحريصة على نشرها وتعميم مفاهيمها على الكثير من شباب المسلمين ورحلاتهم.

ومن اهتمام أهل الفكر بها أيضاً اتجاه الكثيرين إلى شرحها وتوضيح معانيها، إما ضمناً لبعض كتبهم، أو استقلالاً في مؤلف خاص، إلا أن هذه الشروح لم توف هذه الأصول حقها من البيان والتوضيح في جميع الجوانب وفي مختلف الموضوعات التي طرقتها، ولا زالت بحاجة إلى شرح يوضح مفردات الكلمات حتى لا يكون فيها لبس أو غموض، وينبه على المحترزات حتى لا يفهم غير المراد، ويعيد المتعلقات إلى مراجعها حتى لا يقع الخطأ.

ويثبت الفكرة بعرض الدليل الثابت من الكتاب والسنة، ويربط كلام الإمام الشهيد بما قرره من سبقه من المجاهدين المجددين، باعتبار أن الكل يخرج من مشكاة واحدة، وينبه على المهمة التي أراد الشهيد رحمه الله أن يلفت إليها الدعاة ليعنوا بها، ويحرص على الالتزام بالمبدأ الذي التزمه الشهيد من البعد عن مواطن الخلاف وعدم التجريح للهيئات والجماعات... الخ.

والحقيقة أن هذه الأصول تحتاج في شرحها إلى متخصصين في كثير من العلوم الشرعية والكونية حتى يوفوها حقها من الشرح والبيان.

إلا أن هذا المطلب يصعب تحقيقه في هذه الآونة لانشغال الكثير من الدعاة بقضايا هامة في ميدان العمل للإسلام والدعوة إلى الله عز وجل وسد حاجات الأمة: المتجددة والمتشعبة، للعمل الدعوب المستمر، ولهذا قلّ شرحها من ذوي



القدرة والأهلية - الذين سيوفون حقها ببعض ما أشرنا إليه - رغم الاحتياج الملح لذلك.

وفي مجلس مذاكرة مع الإخوة تركزت على هذه الأصول، وما حوته من علوم ومفاهيم ضرورية للدعاة العاملين للإسلام، والحاجة الملحة إلى شرح يجمع معظم المعاني التي سبق ذكرها، وبعد استعراض للشروح المتداولة بين القارئين حسّن الظن في من لا أقدر على دفع طلبه، ولا مخالفة رأيه، وطلب مني الموافقة على القيام بشرحها وألح علي وجد، مع أنني لست ممن يصلح لهذا الطلب الخطير لقلة بضاعتي العلمية من جانب، ولعدم تخصصي في كثير من ما تعرضت له الأصول من علوم من جانب آخر. وعندما لم أجد بداً من المخالفة استعنت بالله عز وجل ورجوته سبحانه السداد والتوفيق فبدأت على اسم الله عز وجل في هذا الشرح الذي بين يدي القارئ والذي أرجو أن أكون قد سددت وقاربت قدر المستطاع، وانتظر البشارة الموعود بها، فإن أصبت فمن ربي، وإن أخطأت فمن نفسي والله المستعان.

**وقد سلكت في الطريقة والأسلوب في مسلكان:**

**أحدهما**: إجمالي تحت عنوان **(بين يدي الأصل)** حرصت قدر المستطاع أن أضمنه المجمع والمتفق عليه، أو على الأقل الذي عليه الأكثر من أهل العلم من المفاهيم المذكورة في هذا الباب أوضح بها مراد الشهيد في ذلك الأصل مع ربطه بالدليل، وقد أغفله لشهرة الدليل ووضوح الإجماع فيه.

**والثاني**: تفصيلي تحت عنوان **(التوضيح والبيان)** وقد ضمنته معاني المفردات الغريبة من الكلام، وبيان المحترزات، وإعادة المتعلقات، وعرض الأدلة، والشرح بكلام الأئمة السابقين وخاصة المجددين من أمثال: ابن تيمية، وابن القيم، والعز بن عبد السلام، والشاطبي، والنووي، والشوكاني، وغيرهم ممن سبقهم من الأئمة ومن جاء بعدهم من رجال التفسير والحديث والأصول والفقه والتاريخ



والعقائد وغيرها، وقد حاولت قدر المستطاع أن أختار العبارات السهلة، وعرض المعاني الإجمالية، والمقارنة بالأمثلة المقربة للفهم والموضحة للمعنى.

أرجو أن أكون قد وفقت وأحسنت في ذلك وأرجو من الله أن يجعله في ميزان حسناتي وحسنات والدي وأن يغفر لي ولوالدي الهفوات، ويجعله خالصاً لوجهه الكريم، والله على ما أقول وكيل.

**المؤلف**



بسم الله الرحمن الرحيم

## تقديم :

الحمد لله رب العالمين المتعالي عن الأضداد والأنداد، المطلع على سرائر القلوب وعلانيتها. أعطى كل نفس خلقها، وهداها فجورها وتقواها، وألهمها منافعها ومضارها. أحمده سبحانه على عظيم مننه وجزيل إحسانه، وصلى الله وسلم على محمد عبده ورسوله وخاتم أنبيائه ورسله، وعلى آله وصحبه، وسلم تسليماً كثيراً.

**أما بعد:**

فإني أشعر بالشرف العظيم والخير الجسيم بانتسابي إلى الإسلام، الذي جعله الله هو الحق المقبول عنده. وقد دعانا الله سبحانه إلى إتباع هديه، والسير على منهاجه، والدعوة إليه، والغيرة عليه. كما جعل ربنا سبحانه الدرجات العلى لمن دعا إلى الله على بصيرة، فمن وفقه الله ورزقه الاستجابة؛ كتب له الأجر الكبير للداعية والمدعو. ولقد خرج المسلمون الأوائل من جزيرة العرب دعاة هداة مبشرين ومنذرين، ورزقهم الله عز وجل التوفيق لنشر الإسلام في معظم المعمورة، وذلك في زمن لا يتجاوز نصف قرن وقامت دولة الإسلام في أقاصي الأرض ودانيها، ومضى الإسلام قائماً قوياً منتصراً على سائر الأديان طيلة القرون الماضية رغم الهجمات والحروب العدوانية الشرسة.

وفي بداية النصف الأول من القرن الرابع عشر الهجري كان التغيير الهائل واستمر التغيير إلى يومنا هذا؛ حيث بدأت جموع كثيرة من أبناء المسلمين تنسلخ من دينها انسلاخاً عملياً، ثم تبع الانسلاخ العملي انسلاخ عقائدي وفكري – والسبب هو غياب السلطان والقرآن اللذين كانا يحميان العقيدة في نفوس المسلمين طيلة القرون السالفة. وحدث هذا التغيير الهائل بسبب الغزو الخارجي المنظم لأمم الكفر



على المسلمين، فقد كان الغزو لأمة الإسلام غزواً عقائدياً، يصاحبه غزو عسكري واقتصادي. وكان الغزو العقائدي والفكري هو أشدها أثراً على أمة الإسلام وأعظمها فتكاً.

إن المسلمين في القرون الماضية يعلمون علم اليقين أن الإسلام الحنيف صورة متكاملة جاءت من عند الله العزيز الحكيم، وبلغ سيدنا محمد ﷺ هذا الإسلام بلاغاً مبيناً شاملاً حاوياً لكل شيء، فتبين حكم كل شيء، وصبغ المسلمين بصبغة الإسلام فحق كل ما صغر من الأمر أو كبر.

لقد حدث التغيير الهائل في حياة المسلمين في مطلع القرن الرابع عشر؛ فتغيرت أخلاق الناس، وتغيرت حاكمية الله في الأرض، وهيمنت النظم والتشريعات الوضعية على المجتمعات الإسلامية. عندئذ أصيبت أمة الإسلام بالبؤس والضياع، وانهارت الكيانات العقائدية للأمة الإسلامية. وأصبح الفرد المسلم ينظر يميناً وشمالاً، فلا يرى إلا حضارة مادية علمانية يقودها الغرب الرأسمالي، أو الشرق الملحد الاشتراكي. كان الفرد المسلم يشاهد حركات وثورات كلها تغييرية؛ وكل ما يقال فيها بأنها لا تمت إلى العقيدة، ولا إلى الأخلاق، ولا إلى الإنسانية بأي صلة البتة. إنها حركات وطنية ضيقة وقومية شعوبية واشتراكية وشيوعية، وغيرها. وكلها عطشى: للدماء، للقتل، للسحل، لهدر الكرامات، لاستباحة الأعراض، للتمثيل بالجثث، لكل من ألوان التشفي والانتقام. وهذه الحركات المنحرفة تدور جميعها في فلك واحد المقصود منه؛ مزيد من المآسي والمجازر البشرية. وأصبحت الأمة الإسلامية بحاجة شديدة إلى نهج يوفر لها الأمان والإيمان ويزيل عنها غول البؤس والشقاء، وهذا لا يمكن توفره إلا بهذا الدين الذي ارتضاه رب العالمين لنا نوراً وهدى. يقول ربنا سبحانه: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا(١٧٤)فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا**



**بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾**. النساء: ١٧٤-١٧٥.

إن الرجوع إلى منهاج الله عز وجل هو الفلاح والنجاة من غول البؤس والشقاء المدمر الماحق.

ولقد شاء الله عز وجل في نهاية نصف القرن الرابع عشر أن تتأسس حركة الإخوان المسلمين. ففي ذي القعدة من عام (١٣٤٧هـ) وفي مدينة الإسماعيلية بمصر العربية تأسست جماعة الإخوان المسلمين في منزل مؤسس الجماعة ومرشدها الأول الإمام حسن بن أحمد بن عبد الرحمن البنا، وفي هذا الاجتماع تبايع المجتمعون على إحياء سنة سيد المرسلين، بإيقاظ همم المسلمين، ليكونوا عاملين مجاهدين في سبيل الله، ومن أجل إعلاء كلمة الله.

ومنذ ذلك الوقت وحسن البنا يؤسس جماعة الإخوان المسلمين، ويتعهد أفرادها بالتكوين والتنظيم والقوة والإعداد، حتى أصبحت تشمل القطر المصري طولاً وعرضاً. وانخرط في صفوفها جميع الطبقات المصرية بمختلف فئاتهم وطبقاتهم، وذلك لما رأوا من صفاء الدعوة وسمو مقصدها، ولما أحس الإمام الجليل انتشار دعوته في صفوف الأمة وبالأخص في شبابها، بدأ رحمه الله يؤصل لهم منهجاً يسيرون على منواله ويرسم لهم معالم الطريق التي يسلكونها، ليكونوا على هدى وبينة؛ فأنشأ لهم رسالة سميت برسالة التعاليم ضمنها أركان بيعة العمل للإسلام. واعتبر أول هذه الأركان الفهم الذي ضمنه الأصول العشرين التي هي موضوع هذا الشرح.

هذه الرسالة العظيمة في منفعتها الغزيرة في عملها لا تزال مورداً عذباً ينهل منها الدعاة كل حسب فهمه ومشربه، والقلة القليلة تناولتها بالشرح والتمحيص والتأصيل، من حيث توثيق الأدلة، وشرح الدلالات اللغوية والاستطراد إلى ما تحتمله من فقه؛ والرجوع بذلك إلى أصول الأدلة في شريعة الإسلام: كتاب الله،



وسنة رسوله، والإجماع، والقياس الجلي.. وهكذا جاء شرح أخي الفاضل العلامة عبد الله بن قاسم الوشلي في كتابه: "النهج المبين لشرح الأصول العشرين". وهو شرح مفيد قد ألم بهذه الأصول، وأتى بما يتحف النفس في شرح هذه الرسالة الجليلة المفيدة، والتي قال عنها منشئها ومحررها رحمه الله الإمام حسن البنا: **(هذه رسالتي إلى الإخوان المجاهدين من الإخوان المسلمين، الذين آمنوا بسمو دعوتهم وقدسية فكرتهم، وعزموا صادقين على أن يعيشوا بها، أو يموتوا في سبيلها. إلى هؤلاء الإخوان فقط أوجه هذه الكلمات الموجزة، وهي ليست دروساً تحفظ، لكنها تعليمات تنفذ، فإلى العمل أيها الأخوة الصادقون، ﴿وَقُلْ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾** التوبة: ١٠٥، **﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾** الأنعام: ١٥٣.

**أما غير هؤلاء فلهم دروس، ومحاضرات، وكتب ومقالات، ومظاهر وإداريات. ولكلٍ وجهة هو موليها فاستبقوا الخيرات، وكلاً وعد الله الحسنى.**

**والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته) . حسن البنا**

(مجموعة رسائل الإمام الشهيد حسن البنا ص: (٣٥٥)، طبعة المؤسسة الإسلامية ، بيروت).

هذا هو نص تصدير رسالة التعاليم للإمام رحمه الله، وبإطلاعك على تصدير الإمام رحمه الله تجد: أنه قد قصد بأن الرسالة تنفيذية وعملية، وليست ترفاً علمياً، أو موسوعة يضمها الفرد المسلم إلى جملة رفوف مكتبته. بل هي تعاليم يجب تنفيذها بدقة متناهية، لأنها خلاصة الفكر والفقه والسياسة، وخلاصة فاحصة للتيارات التي كانت موجودة في زمنه. فهو الذي يقول رحمه الله: **(نحن نريد الفرد المسلم، والبيت المسلم، والشعب المسلم، والحكومة المسلمة، والدولة التي تقود**



**الدول الإسلامية وتضم شتات المسلمين، وتستعيد مجدهم، وترد عليهم أرضهم المفقودة، وأوطانهم المسلوبة، وبلادهم المغصوبة ... الخ)**

(من رسالة: الإخوان المسلمون تحت راية القرآن انظر مجموعة الرسائل ص: ١٩٢).

يقول هذا الكلام ومصر العربية وكثير من البلدان تحت القهر والاستبداد للدول الكبرى: انجلترا، وأمريكا، وفرنسا.. يتحرك هؤلاء نحو هذا الداعية المحنك الموفق فأصدروا قرارهم إلى حكومة النقراشي في مصر أن يسرع بحل جماعة الإخوان المسلمين. وتم ما تم حسبما هو مدون في كتبه المعروفة.

إن الأمة الإسلامية بحاجة شديدة إلى تتبع عظمائها، ومن كان له أثر قوي في حياتها - ولا سيما هؤلاء الذين كان لهم شأن في عقائدها الدينية، وإحياء أمجادها السياسية، التي هي قوام حياتهم.

إن آباءنا من السلف الصالح قد دونوا في مجلدات ضخام حياة الأعلام من علمائهم وسلفهم الصالح، وربما كان الإمام حسن البنا رحمه الله من أكبر الشخصيات في القرن العشرين، ولكن ما قرأته وعرفته لا يزال قاصراً، فنحن في حاجة شديدة إلى بحوث عن هذه الشخصية الفريدة من جميع نواحيها المختلفة: عن أسرته، ومكانتها العليمة والاجتماعية، وكذلك تتحدث عن آثاره العظيمة قبل موته وبعد موته، ثم عن تلاميذه المنتشرين في أنحاء المعمورة. ونحن تواقون إلى كتابات مجردة عن هذه الشخصية العلمية تبين لنا كل شيء عنه. فهو وإن كانت الشهادة في سبيل الله وافته في سن مبكر ولم تستكمل وتستنفذ جميع مواهبه، إلا أنه يظهر في كتابته أنه شخصية فريدة غير عادية؛ ففيه صفات المجتهد بصفاء فكر ووضوح رؤية للأمور. كما أنه شخص حورب محاربة شديدة؛ فقد قتل ودفنته النساء مع أربعة رجال بينما أتباعه اليوم بالملايين داخل القطر المصري وخارجه وخاصة دول آسيا، وأفريقيا، وأوروبا.



فدعوة الإمام لم تعد دعوة محلية في حدود وطن صغير، وإنما غدت دعوة عالمية تشمل العالم الإسلامي بأسره، وتوقظ في المسلمين روح العزة والكرامة والتقوى. فهي اليوم عنوان انبعاث لا نوم بعده، وتحرر لا عبودية معه، وعلم لا جهل وراءه.

لقد عاش عيشة الغرباء في محيط زعماء مصر، وذلك لاختلاف في طبعه وطابعه، فلما استشهد رحمه الله حدث العجب العجيب، فلم يُصَلِّ عليه في المسجد غير والده الشيخ العجوز الوقور، ومن ثم لم يحمل جثمانه غير القريبات من أهله، ولم يمش خلف نعشه أحد من أتباعه، وهم ألوف وذلك لسبب بسيط، هذا السبب هو الحكم القهري الاستبدادي للملك فاروق ملك مصر، الذي سلط على أتباعه المطاردة والتشريد وزجّ بمعظمهم في سجون مصر.. ولقد كان هذا الجزاء من جنس العمل، لقد مات فاروق ملك مصر ولم يدفنه إلا بضعة أناس من المكلفين من الحكومة بدفنه، وكان فاروق من كان، وسبحان الله كادت الدنيا أن تكون دار جزاء.

وكأني أنظر إلى الإمام حسن البنا رحمه الله وقد انطبق فيه هذا الأثر المروي عن رسول الهدى ﷺ : «**يحمل هذا العلم من كل خلف عدو له ينفون عنه تحريف الغالية وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين**». رواه البيهقي.

فرحم الله الإمام حسن بن أحمد بن عبد الرحمن البنا وأحسن إليه في رسالته الشاملة الفريدة الأصول العشرين، وشكر الله سعي أخي الكريم عبدالله بن قاسم الوشلي على شرحه الموسع المفيد، وجعل العمل كله خالصاً لوجهه الكريم وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

١٣ رجب سنة ١٤٠٩هـ

**كتبه الراجي عفو ربه**

**مشرف عبد الكريم المحرابي**



**المقصود بالفهم عند الإمام البنا** :

**يقول الإمام الشهيد حسن البنا رحمه الله:**

"أيها الأخ الصادق: إنما أريد بالفهم: أن توقن بأن فكرتنا إسلامية صميمة، وأن تفهم الإسلام كما نفهمه في حدود هذه الأصول العشرين الموجزة كل الإيجاز".

**التوضيح والبيان** :

يخاطب الإمام البنا رحمه الله وينادي كل أخ صدق في انتمائه إلى هذه الجماعة المباركة، بل وكل إخوانه المسلمين الصادقين في إيمانهم، الصادقين في انتمائهم وولائهم، الصادقين في جهادهم ودعوتهم، يقول : **(أيها الأخ الصادق)** ثم شرع يبين مقصوده من الركن الأول **(الفهم)** فيقول : **(إنما أريد بالفهم)** والإرادة في أصل اللغة تعني عدة معاني ومنها القصد. [١]

**(أن توقن)** اليقين: يطلق على العلم، وإزاحة الشك وتحقيق الأمر لغة، فهو بهذا المعنى نقيض الشك، وضد الجهل، وخلاف الأمر المحقق[٢].

والمراد به هنا: أن تصل قناعتك التي توصلت إليها من خلال العلم والمعرفة للأدلة، وملاحظة السلوك والتطبيق إلى درجة اليقين، الذي لا يخالطه شك أو ريب.

**(بأن فكرتنا)** وهي ما تضمنته دعوتنا من الحقائق، فقد تُجوِّز في إطلاق حقائق الإسلام ومعانيه على الفكرة لعلاقة السببية، وذلك لأن الإسلام ليس نتيجة فكرة، وإنما هو منزل من عزيز حكيم، يجب أن تسلم له العقول، وتنضبط به الأفكار ولا تحيد عنه، وهذا ما أراده الشهيد البنا رحمه الله بقوله: **(إسلامية صميمة)** فهي

(١) : راجع التوقيف على مهمات التعاريف: ٤٨.

(٢) : انظر لسان العرب: ٤٥٧/٣ مادة يقين.



تستمد أهدافها ومقاصدها ووسائلها وأساليبها من الإسلام وحده لا سواه. فليست غربية ولا شرقية ولا مزيج منهما، ولا من إملاء الهوى والنفس وحظوظها قال تعالى: ﴿**إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ**﴾ آل عمران: ١٩، ويقول: ﴿**وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ**﴾ آل عمران:

٨٥. فإذا وصل بك اليقين إلى هذا الاعتقاد، فاعلم أن صحة فهمك

مربوط انضباطه بأصول الفهم العشرين. ولذا فعليك كما قال الشهيد: **(أن تفهم الإسلام كما نفهمه في حدود هذه الأصول العشرين)** وهي: التي سيتم ذكرها والبيان عنها. وليست هذه الأصول هي النهاية كما قد يتصور البعض، بل هي ما وصل إليه اجتهاده، ووصل إليه علمه. وإلا فباب الاجتهاد مفتوح. وميدان العلم واسع، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، ولكن إلى حد علمي إلى كتابة هذا لم أقف على من استطاع أن يوجد أصلاً زائداً على ما حدده الإمام البنا رحمه الله. نعم زعم بعض المفكرين الإسلاميين من الكتاب أنه أضاف إليها أصولاً أخرى أوصلها إلى نيف وثلاثين. لكن عندما تمعن النظر في تلك الأصول. تجد أنها فروعاً لأصل من هذه الأصول العشرين، ولهذا نستطيع القول أنه إلى هذه الساعة لم يستطع المجتهدون أن يضيفوا شيئاً إليها. ولكن فضل الله واسع والأمر لا يزال فيه سعة والباب غير مغلق، والله المستعان.

**مقدمة الطبعة الثانية** :

الحمدلله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبتوفيقه يهتدى لأفضل الأعمال المتعديات، وبرعايته تصان النتائج والثمار، وبكرمه تعلى الدرجات وتزداد الحسنات ويكثر الثواب.

أحمده سبحانه على نعمه التي لا تعد ولا تحصى، وأسأله المزيد من فضله ودوام التوفيق والسداد.

**وبعد:**

من توفيق الله عزوجل أن أعان على شرح الأصول العشرين التي رسمها الإمام البنا رحمه الله في رسالته رسالة التعاليم المسمى بـــ**(النـهج المبين)** وقد وفق الله قبل سبعة عشر عاماً أن أطبع هذا الكتاب ونفع الله به الكثير من الدعاة والعاملين للإسلام خصوصاً، وقد انتشر في كثير من البلدان الإسلامية وغير الإسلامية، وما كنت أحسب أنه سيبلغ هذا المبلغ، لأن مؤلفه ليس بذاك الذي اشتهر بالعلم والدعوة، ولأن البضاعة العلمية لدي مؤلفه ليست من النوع الذي يحظى بهذا الرواج، ولكن فضل الله وكرمه هو الذي أفاض هذا الخير، وأودع فيه من القبول والرضى ما جعله محل تداول للإستفادة والإفادة والإطمئنان إلى ما اشتملته و فلله الحمد والمنة على ذلك.

وها أنا بعد طول أمد وقد تيسر لي إعادة النظر فيه، والمراجعة لما اشتمل عليه، والتصحيح لكثير مما انتابه في الطبعة الأولى من الأخطاء، والإضافة والزيادة لما يحتاج إليه في بعض الموضوعات والمفاهيم والأفكار، أعيد الطباعة له في هذا الثوب القشيب، والمظهر الجميل، وأرجوا أن يكون المخبر أجل وأعظم من المظهر، والطباعة أحسن مما سبق، والإخراج أفضل مما كان عليه في الطبعة الأولى.

كما أرجو ضارعاً إلى الله وهو وحده صاحب الضراعة أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم وأن يجعله مما خرج من القلب ليلامس قلوب قارئيه، وأفئدة مدرسيه ودارسيه، وأن ينفع الدعاة العاملين، وأن يجعله من الحسنات المقبولة لديه، وأن يشمل بها والدي والمربين لي والمعلمين لي وزوجي، وكل من كان له إحسان علي.

وإن كان لي من شكر أقدمه فأقدمه لمن تجاوب وسارع في طباعته ونشره في طبعته الأولى لأصحاب دار المجتمع السعودية. وأثني بالشكر على من بادر وسابق في نشره الآن في طبعته الثانية أصحاب مكتبة خالد بن الوليد ، وعالم الكتب اليمنية الذين حرصوا على أن يفيدوا الشباب ويقدموا إليهم الكتاب الذي كثيراً ما طالبوهم بتوفيره ونشره في قطرنا اليمني، فجزا الله خيراً كل من أعان أو ساعد أو ساهم في نشر العلم وخدمة الدين، والله وحده صاحب الفضل والمنة ، وهو على كل شيء قدير.

حرر في ١٨ شوال سنة (١٤٢٥هـ)

الموافق : ٣٠ نوفمبر سنة (٢٠٠٤م)

**أ.د . عبدالله قاسم الوشلي**

**أستاذ الفقه المقارن، وفقه الدعوة والدعاة**

**كلية التربية – جامعة صنعاء**



## كلمة من قسم دار الإفتاء

**هذه دراسة** : تبين الواجبات الملقاة على عاتق الداعية إلى الله، والمجاهد في سبيل الله، وتشتمل أيضاً على المعلومات والنصائح المفيدة للداعية وللمجاهد .

الرئاسة العامة لإدارة البحوث العلمية
والإفتاء والدعوة والإرشاد

---

الإدارة العامة لشئون المصاحف
ومراقبة المطبوعات
رقم: ٥٨٧٢/ م في ١٤٠٩/٦/٤هـ

